



أفكار الخوارج بين الماضي والحاضر

عرض ومناقشة

إعداد الأستاذ الدكتور:

هاني علي سليم طيلون

أستاذ العقيدة والفلسفة المساعد

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية

لبنين بالقاهرة - جامعة الأزهر

البريد الإلكتروني: hanytayloun.4@azhar.edu.eg





مجلة
كلية
الدراسات
الإسلامية
والعربية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



ملخص البحث

تعد فرقة الخوارج من أوائل الفرق الإسلامية ظهورًا في تأريخ الإسلام، بعقائدها المنحرفة، وأفكارها الشاذة، كما أنهم ليسوا حقبة تاريخية قد مضت وانتهت بآثارها السلبية المدمرة، لتدرس على أنها ظاهرة تاريخية فحسب، لا وجود لهم في الواقع، بل هم بأفكارهم وآرائهم المنحرفة الشاذة باقون متجددون عبر القرون، كلما ذهب منهم قرن نبت قرن آخر، وتظهر أهمية هذا الموضوع في كثرة ما وُردَ عنهم من أحاديث نبوية، بل ربما لم يرد في السنة النبوية من الأحاديث المحذرة والمبينة لفرقة من الفرق مثلما ورد في شأن الخوارج، ويرجع اختياري لهذا الموضوع من أجل خفاء حال الخوارج المتأخرين على كثير من الناس، وظهور وانتشار أفكار التكفير والتطرف والغلو في مجتمعاتنا الإسلامية، والشدة والغلظة في معاملة المسلمين مع بعضهم، والتحذير لعموم المسلمين من مسالك الخوارج وطرقهم وأفكارهم.

وقد اشتمل هذا البحث على التعريف بالخوارج وفرقهم وأفكارهم، من التكفير والغلو والشدة والغلظة والميل إلى الجدل، وكيفية علاج هذه الظواهر وتلك الأفكار، وبيان وسطية الإسلام، وموقفه من هذه الظواهر، ومن أهم نتائج البحث: أن الخوارج هم الذين خرجوا على الإمام علي - رضي الله عنه - بعد قبوله التحكيم في موقعة صفين، ومن وافقهم ورأى آرائهم من الناس إلى يوم الدين فهو منهم، وأن هناك عدد من الأصول والقواسم المشتركة التي اجتمع عليها عامة الخوارج من أهمها: الخروج على الإمام الجائر، ورفض التحكيم، وتكفير مرتكب الكبيرة، وأن فرقة الخوارج قد جنحت نحو الشدة والغلظة، مبتعدة عن نصوص الشرع التي تأمر بالرفق والرحمة، وأن الوسطية هي إحدى الخصائص العامة للإسلام، وإحدى المعالم الأساسية التي ميز الله - تعالى - بها أمة الإسلام عن غيرها من الأمم.

الكلمات المفتاحية: الخوارج - التكفير - الغلو - الغلظة - الشدة - الجدل - الوسطية.



The Ideas of the Kharijites (Dissenters) in between the Past and Present Times; A Presentation and Exposition

By: Hany Ali Saleem Tailoun

Assistant Professor of Philosophy and Doctrine

Faculty of Islamic and Arabic Studies for Men in Cairo

Azhar University

E.MAIL: hanytayloun.4@azhar.edu.eg

Abstract

The group of the Kharijites is one of the forerunner Islamic groups that appeared in the history of Islam. This group was remarkable for its biased beliefs and strange ideas. It did not only represent a historical era that had gone away with its destructive consequences but it also represents a group that still exists in reality accompanied by its irregular beliefs and bizarre ideas which continue to appear along centuries. Whenever a century passes away a new century follows with this group at the center. The importance of this topic can be traced back to the great number of inherited Prophetic traditions which warned the Muslims against this group; namely the Kharijites. The reason why the researcher has chosen this topic is to clarify the underlying late Kharijites before the majority of people. In addition, radical, infidel and extreme ideas have spread in our Muslim societies as well as the tough and coarse treatment of the Muslims with their fellow Muslims. Moreover, the research aims at warning the publicity of Muslims against the ideas and ways of the Kharijites. The research at hand is keen to define the Kharijites, their groups and their ideas such as blasphemy, extremism, exaggeration, roughness, serenity and controversy. The research tries also to treat these phenomena and ideas as



well as displaying the moderation of Islam and how these phenomena are judged in the light of its approach. Some of the most important findings of this research are stated in the conclusion. For example, the Kharijites are those who dissented from the rule of Imam Ali (May Allah be pleased with him) after his acceptance of the judgment in the battle of Seffin, and those who agree with them joined them to the Day of Judgment. The Kharijites have shared some of the basic principles such as disagreeing with the unjust ruler and refusing judgment, accusing those who commit major sins of being blasphemous. In addition, the Kharijites intended to be serene and rough though the Muslim doctrine told us to be kind and sympathetic. Moderation is one of the general characteristics of Islam and it is also one of the basic attributes that characterize the Muslims rather than any other nation.

Key words: the Kharijites, accusing one of being blasphemous, serenity, roughness, extremism, controversy, moderation.





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا ونبينا وحبينا وقدوتنا ومعلمنا محمداً رسول الله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وكفى بالله شهيداً، فاللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين، وبعد،،،



شاء الله - تعالى - لهذه الأمة أن تكون خير أمة أخرجت للناس، واقتضت حكمته - سبحانه - أن تتباين فيها الجهات وتختلف فيها المنازع وتتعدد الآراء، فمن يتأمل في الواقع الذي تعيشه الأمة اليوم يرى بؤناً شاسعاً في مشاربها وأهدافها، واختلافاً في منطلقاتها وغاياتها، يرى الإفراط والتفريط، والغلو والجفاء، والإسراف والتقتير.

ووسط هذا الواقع المؤلم، والاضطراب المهلك، تشتد الحاجة إلى دلالة الأمة إلى الصراط المستقيم، والمنهج العدل المبين، لإنقاذها من كبوتها، وإيقاظها من رقدتها، وتبصير الدعاة والمصلحين بالمنهج الحق، والطريق البين الواضح، قال تعالى (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ) (الأنعام: آية ١٥٣).

وانطلاقاً من هذا أحببت واخترت الكتابة في هذا الموضوع (أفكار الخوارج بين الماضي والحاضر: عرض ومناقشة)، حيث إن الخوارج من الفرق المنتسبة إلى الإسلام، وهي أول الفرق الإسلامية ظهوراً في تاريخ الإسلام، بعقائدها المنحرفة، وأفكارها الشاذة، وخرجها على الأمة بالسيف.

كما أن الخوارج ليسوا حقبة تاريخية قد مضت وانتهت بأثارها السلبية المدمرة، لتدرس على

أنها ظاهرة تاريخية فحسب، لا وجود لهم في الواقع، بل هم بأفكارهم وآرائهم المنحرفة الشاذة باقون متجددون عبر القرون، كلما ذهب منهم قرن نبت قرن آخر، إلى أن يظهر فيهم المسيح الدجال، كما جاء في الحديث عن سيدنا رسول الله - ﷺ - أنه قال (ينشأ نشء يقرأون القرآن لا يُجاوز تراقيهم، قرْنُ قُطْعٍ"، قال ابن عمر: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: "كلما خرج قرنٌ قُطِعَ" أكثر من عشرين مرة" حتى يخرج في عراضهم (أي خداعهم) الدجال)^(١)، وقال ﷺ (لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع الدجال)^(٢).

وأهمية هذا الموضوع تظهر جلياً في كثرة ما وردَ عنهم من أحاديث نبوية، بل ربما لم يرد في السنة النبوية من الأحاديث المحذرة والمبينة لفرقة من الفرق مثلما ورد في شأن الخوارج، حيث حذر الرسول - ﷺ - منهم، وبيّن في أحاديثه صفاتهم وأفكارهم بتفصيل ملفت للنظر، ووصفهم لنا - ﷺ - وصفاً دقيقاً ليكون لدينا تصور محسوس عنهم، حتى نتعرف عليهم من خلال تلك الصفات، فنحتاط منهم، ونقف لهم ولأفكارهم وآرائهم المنحرفة بالمرصاد.

بل إن اتصاف هؤلاء الخوارج بصفات التعبد، من كثرة الصيام والصلاة وقراءة القرآن ربما يغري بعض الناس فيحسنوا الظن بهم إحساناً يدفعهم إلى اعتقاد صحة أفكارهم وأعمالهم، لذلك كان اهتمام النبي - ﷺ - ببيان شأنهم وحالهم تنبيهاً للأمة ورحمة بها، لئلا تنزلق في حومة

(١) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه، باب في ذكر الخوارج، حديث رقم ١٧٤، وإسناده صحيح، وقد احتج الإمام البخاري بجميع رواته، وحكم عليه الألباني بأنه حسن (انظر: سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ج١، ص ٦١).

(٢) أخرجه الإمام الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب: قتال أهل البغي، باب: ما جاء في الخوارج، حديث رقم ١٠٤٠٩، وقال: فيه الأزرق بن قيس وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح (انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: أبو الحسن نور الدين الهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م، ج٦، ص ٢٢٩).



أفكارهم وسوء فعالهم.

ومن ثم فإن الحديث عن فرقة الخوارج وأفكارها في هذه الأيام هو حديث عن ماضي مؤلم، أضاعت فيه هذه الفرقة الطاغية - بأفكارها ومعتقداتها المنحرفة الشاذة - من دماء الأبرياء وحياة الأتقياء وأموال المسلمين ما لا يُحصيه إلا الله سبحانه وتعالى، وصرفت الخلافة عن قتال أعداء الله والمسلمين إلى دفع شرورهم والتصدي لهم.

لذلك كله جاء هذا البحث - المتواضع - والذي أتمنى أن يكون لبنة في بناء دراسات تالية للتصدي لمثل هذه الأفكار الشاذة المنحرفة، والتي لا تمت إلى الإسلام بأي صلة، ولتسلط الضوء أيضًا على منهج الوسطية والاعتدال الذي ارتضاه المولى - عز وجل - منهجًا للأمة الإسلامية، مصداقًا لقوله تعالى (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) (البقرة: آية ١٤٣).



أسباب اختيار الموضوع: يمكن إجمال أسباب اختيار هذا الموضوع في الأمور التالية:

- خفاء حال الخوارج المتأخرين على كثير من الناس، واشتباه أمرهم.
- ظهور وانتشار أفكار التكفير والتطرف والغلو في مجتمعاتنا الإسلامية، والشدة والغلظة في معاملة المسلمين مع بعضهم.
- بيان أن الوسطية هي إحدى الخصائص العامة للإسلام، وإحدى المعالم الأساسية التي ميز الله - تعالى - بها أمة النبي - ﷺ - عن غيرها من الأمم.
- التحذير لعموم المسلمين من مسالك الخوارج وطرقهم وأفكارهم.
- البراءة مما عليه غلاة الخوارج من أفكار منحرفة لا صلة لها بالإسلام، وإيضاح البعد بين طريقتهم وطريقة أهل السنة والجماعة.

خطة البحث:

هذا وقد اشتمل هذا البحث المتواضع على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، أما المقدمة فهي تدور حول أهمية هذا الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث.

وأما **المبحث الأول**: فعنوانه: **التعريف بالخوارج وفرقهم وأفكارهم**، وفيه ثلاثة مطالب: **المطلب الأول**: تعريف الخوارج ونشأتهم، **المطلب الثاني**: ألقابهم وفرقهم، **المطلب الثالث**: القواسم المشتركة بينهم.

أما **المبحث الثاني**: فعنوانه: **أفكار الخوارج بين الماضي والحاضر**، وفيه أربعة مطالب: **المطلب الأول**: ظاهرة التكفير، **المطلب الثاني**: ظاهرة الغلو، **المطلب الثالث**: ظاهرة الشدة والغلظة، **المطلب الرابع**: ظاهرة الجدل وميلهم إليه وقوتهم فيه.

وأما **المبحث الثالث**: فبجاء بعنوان: **وسطية الإسلام**.

وأما **الخاتمة**: فذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال موضوع البحث.





المبحث الأول

التعريف بالخوارج وفرقهم وأفكارهم



وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الخوارج ونشأتهم

المطلب الثاني: ألقابهم وفرقهم

المطلب الثالث: المبادئ العامة للخوارج

المطلب الأول

تعريف الخوارج ونشأتهم

الخوارج لغة:

الخوارج جمع خارج، والخارجي هو اسم مشتق من الخروج الذي هو نقيض الدخول، وقد أطلق علماء اللغة كلمة الخوارج في تعريفاتهم اللغوية في مادة (خرج) على هذه الطائفة من الناس، معللين ذلك بخروجهم عن الدين، أو على الإمام علي، أو لخروجهم على الناس.

قال ابن منظور: "والخوارج: الحُرُورِيَّةُ، والخَارِجِيَّةُ: طائفة منهم لَزِمَهُمْ هذا الاسم لخروجهم عن الناس"^(١)، وقال الزبيدي عنهم: "وهم الحُرُورِيَّةُ، والخارجية طائفة منهم، وهم سبع طوائف، سُمُّوا به لَخُرُوجِهِمْ عن الناس، أو عن الدين، أو عن الحق، أو عن علي - كَرَّمَ اللهُ وجهه - بعد صِفِّين"^(٢)، وقال الأزهري: "والخوارج: قوم من أهل الأهواء، لهم مقالة على حدة"^(٣).

وهناك معانٍ كثيرة لمادة (خرج) غير ما ذكرناه ذكرتها كتب اللغة، نلاحظ منها التناسب الكبير بين معنى الخروج في اللغة وما عليه منهج الخوارج، إذ إنهم خارجون على أئمة المسلمين وجماعتهم، وعلى عقيدة الإسلام.

الخوارج اصطلاحاً:

اختلف العلماء في التعريف الاصطلاحي للخوارج، فمنهم من قال بأن الخوارج: هم من

(١) لسان العرب: أبو الفضل ابن منظور الإفريقي، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤ هـ، ج ٢، ص ٢٥١.

(٢) تاج العروس: المرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، ج ٥، ص ٥١٧.

(٣) تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢٠٠١، م ١، ج ٧، ص ٢٧.



خرجوا على الإمام المسلم المتَّفَق على إمامته الشرعية في أي زمان كان، وهذا رأي الإمام الشهرستاني وغيره.

فقد ذهب الإمام الشهرستاني إلى أن الخوارج هم: "كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء أكان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان"^(١).

وما ذكره الإمام الشهرستاني هو تعريف عام للخوارج، اعتبر الخارجي: كل من خرج على الإمام الحق المتَّفَق على إمامته في أي زمن كان، ولا شك أن هذا التعريف يتناسب مع لفظة الخارج، ويدخل فيه سلف الخوارج الذين كانوا قبل تكوين فرقة الخوارج بأصولها المعروفة، سواءً منهم من كان في عهد النبي ﷺ، كذي الخويصرة^(٢) الذي خرج على النبي ﷺ - بلسانه معترضاً عليه في توزيع الغنائم.

ولهذا قال الإمام ابن الجوزي معلقاً على اعتراضه هذا بأن: "هذا أول خارجي خرج في الإسلام، وأفته أنه رضي برأي نفسه، ولو وقف لعلم أنه لا رأي فوق رأي رسول الله، وأتباع هذا



(١) الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ، ج١، ص ١١٣.

(٢) ذو الخُوَيْصِرَة هو: حُرْقُوصُ بن زهير، ذكره ابن الأثير من الصحابة، وقال ابن حجر (عندي في ذكره في الصحابة وقفة) بقي إلى أيام علي رضي الله عنه، وشهد معه صفين، ثم صار من الخوارج، ومن أشدهم عليه، وكان مع الخوارج لما قاتلهم علي رضي الله عنه، فقتل في النهروان سنة سبع وثلاثين (انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة: أبو الحسن علي ابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م، ج ١، ص ٧١٤، والإصابة في تمييز الصحابة: أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، ج ٢، ص ٤١١).

الرجل هم الذين قاتلوا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه" (١).

كما يدخل فيه أيضًا كل من خرج على الإمام الحق بعد رسول الله ﷺ، سواء في عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه، أو في عهد سيدنا علي - رضي الله عنه - بعد حادثة التحكيم، ويشمل كذلك كل من خرج على إمام من أئمة المسلمين اجتمعت عليه الأمة في أي زمان.

وقد أشار إلى هذا ابن حجر - رحمه الله - فقال: "أما الخوارج فهم جمع خارجة أي طائفة، وهم قوم مبتدعون سموا بذلك لخروجهم عن الدين وخروجهم على خيار المسلمين" (٢).

وهناك من تعدى هؤلاء إلى كل من أشبههم وشاركهم في معتقدهم، فقد ذهب الإمام ابن حزم - رحمه الله - إلى أن: "من وافق الخوارج من إنكار التحكم وتكفير أصحاب الكبائر، والقول بالخروج على أئمة الجور، وأن أصحاب الكبائر مخلدون في النار، وأن الإمامة جائزة في غير قريش فهو خارجي، وإن خالفهم فيما عدا ذلك مما اختلف فيه المسلمون فليس خارجيًا" (٣).

وفي المقابل نجد من خصهم بتلك الطائفة التي خرجت على الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وبين أن خروجهم عليه هو العلة في تسميتهم بالخوارج، حيث

(١) تلبيس إبليس: عبد الرحمن بن علي أبو الفرج بن الجوزي، تحقيق: السيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ص ١١١.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ج ١٢، ص ٢٨٣.

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل: أبو محمد بن حزم الأندلسي، مكتبة الخانجي، القاهرة، د.ت، ج ٢، ص ٩٠.



قال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله -: " والسبب الذي له سموا خوارج خروجهم على علي بن أبي طالب"^(١).

وهكذا من خلال أقوال العلماء نجد أنفسنا بين تعريفات عامة للخوارج وأخرى خاصة بفرقة منهم، مما يدفعنا إلى تعريف خاص بتلك الفرقة يميزها عن غيرها كطائفة لها آراؤها الخاصة في أي زمان كان، فالخوارج هم الذين خرجوا على الإمام على - رضي الله عنه - بعد قبوله التحكيم في موقعة صفين، ومن وافقهم ورأى آرائهم من الناس إلى يوم الدين.



فهذا يعد هو التعريف المناسب للخوارج، لكثرة من صار عليه من علماء الفرق في تعريفهم بفرقة الخوارج، وقيام حركتهم ابتداء من خروجهم في النهروان، وهو ما يتفق أيضاً مع مفهوم الخوارج كطائفة ذات أفكار وآراء اعتقادية أحدثت في التاريخ الإسلامي دويًا هائلًا.

نشاتهم:

اختلف العلماء في تحديد بدء نشأة الخوارج على أقوال، أهمها ما يلي:

القول الأول: يرى أصحابه أن بداية نشأة الخوارج كانت في عصر النبي ﷺ، حين اعترض ذو الخوبصرة على الرسول - ﷺ - في قسمة كان يقسمها بعد إحدى الغزوات، إذ قال له: " اعدل يا رسول الله، فقال: (ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل)، قال عمرُ بنُ الخطاب: دعني أضرب عنقَه، قال: دَعُهُ، فإنَّ له أصحابًا، يحقِّرُ أحدُكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه، يَمْرُقُونَ من الدين

(١) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، تحقيق: هلموت ريتز، دار فرانز شتايز، مدينة فيسبادن (ألمانيا)،

كما يَمْرُقُ السهمُ من الرميَّةِ" (١).

وقد ذهب إلى هذا القول ابن الجوزي، حيث علق على الحديث السابق فقال: "فهذا أول خارجي خرج في الإسلام.... وأتباع هذا الرجل هم الذين قاتلوا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه" (٢)، وإليه ذهب الإمام الشهرستاني، فقال عن الخوارج: "وهم الذين أولهم ذو الخويصرة" (٣)، كما ذهب إليه آخرون.

القول الثاني:

يرى أصحابه أن نشأة الخوارج بدأت بالخروج على عثمان - رضي الله عنه - بإحداثهم الفتنة التي أدت إلى قتله ظلماً وعدواناً، وسميت تلك الفتنة التي أحدثوها بالفتنة الأولى، وإليه ذهب الإمام ابن كثير، فقد أطلق - أثناء تعرضه لهذه الفتنة - على الشائرين الذين خرجوا على عثمان - رضي الله عنه - وقتلوه اسم الخوارج (٤)، وهذا ما صرح به أيضاً شارح العقيدة الطحاوية فقال: "فالخوارج والشيعية حدثوا في الفتنة الأولى" (٥)، وهي التي قتل فيها عثمان رضي الله عنه.

القول الثالث:

أن نشأتهم بدأت بانفصالهم عن جيش الإمام على رضي الله عنه، وخروجهم عليه في موقعة صفين بعد التحكيم، وهذا القول هو الذي عليه الكثيرة الغالبة من العلماء، إذ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: مَنْ تَرَكَ قِتَالَ الخوارجِ لِلتَّأَلُّفِ، وَأَلَا يَنْفِرَ النَّاسُ عَنْهُ، حديث رقم ٦٩٣٣.

(٢) تلبس إبليس: عبد الرحمن بن علي أبو الفرج بن الجوزي، مرجع سابق، ص ١١١.

(٣) الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج ١، ص ١١٦.

(٤) البداية والنهاية: أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م، ج ٧، ص ٢١١.

(٥) شرح العقيدة الطحاوية: ابن أبي العز الحنفي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٤، ١٣٩١ هـ، ص ٥٢٠.



يعرفون الخوارج بأنهم هم الذين خرجوا على الإمام علي بعد التحكيم.

ومن هؤلاء الإمام الأشعري الذي أرخ لهم بأنهم هم الخارجون على الإمام علي، وصرح بهذا فقال: "والسبب الذي له سموا خوارج خروجهم على علي بن أبي طالب" ^(١)، وتابعه في هذا الإمام البغدادي، حيث بدأ التأريخ للخوارج بذكر الخارجين على الإمام علي رضي الله عنه ^(٢).

ويعد هذا القول هو الراجح، وأما القولان الآخران فنقول: ينبغي التفرقة بين بدء نزعة الخروج على صورة ما وظهر الخوارج كفرقة لها آراؤها الخاصة، فما وقع من ذي الخويرة مع النبي - ﷺ - ما هو إلا حادثة فردية تقع للكثير من الحكام، دفعه فيها طمعه وسوء أدبه مع الرسول ﷺ، ولم يكن له حزب أو جماعة يتزعمها.

وما وقع في عهد سيدنا عثمان - رضي الله عنه - من هؤلاء الثوار البغاة، فقد كان هدفهم قتل سيدنا عثمان وأخذ المال، ولا ينطبق عليهم وصفهم بقرقة ذات طابع عقائدي خاص، بدليل أنهم اندمجوا مع المسلمين بعد تنفيذ جريمتهم، ولم يشكلوا فرقة مستقلة ^(٣).

وأما نشأة الخوارج كفرقة لها شعار تدعو إليه وتعلنه، ولها اتجاهها السياسي وآراؤها الخاصة، والتي أحدثت أثراً فكرياً وعقدياً واضحاً، بعكس ما سبقها من

(١) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ١٢٧.

(٢) الفرق بين الفرق: عبد القاهر البغدادي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ٢، ١٩٧٧م، ص ٥٦، وانظر: الخوارج، تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها: غالب بن علي عواجي، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبد العزيز، كلية الشريعة، السعودية، ١٣٩٨هـ، ١٣٩٩هـ، ص ٢٤.

(٣) انظر: فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها: غالب عواجي، المكتبة العصرية الذهبية، جدة، ط ٤، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، ج ١، ص ٢٣٣.



وقائع، فكان في عهد سيدنا علي - رضي الله عنه - في موقعة صفين.

وقد سار على القول هذا أصحاب المعاجم، ودوائر المعارف، والمؤرخون في تأريخهم لأحداث الفتنة الكبرى، والكتاب المحدثون الذين كتبوا عن الفرق الإسلامية، كالأستاذ أحمد أمين والشيخ أبو زهرة وغيرهما.

يقول الأستاذ أحمد أمين: "واسم الخوارج جاء من أنهم خرجوا على عليّ وصحبه" (١)، ويقول الشيخ أبو زهرة: "اقترن ظهور هذه الفرقة (الخوارج) بظهور الشيعة، فقد ظهر كلاهما كفرقة في عهد علي رضي الله عنه، وقد كانوا من أنصاره" (٢).



(١) فجر الإسلام: أحمد أمين، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٦٩م، ط ١٠، ص ٢٥٧.

(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية: الشيخ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ج ١، ص ٥٦.



المطلب الثاني ألقاب الخوارج وفرقهم

أولاً: ألقاب الخوارج:

للخوارج ألقابٌ ومُسَمَّياتٌ كثيرةٌ نسبةً لعدة أمور، ومن هذه الأسماء ما يرتضونه ويفتخرون به، ومنها ما لا يرتضونه، وسأحاول هنا حصر أهم ما وقفت عليه من هذه الأسماء والألقاب، وبيان أصلها بذكر الشواهد على صحة إطلاق تلك الألقاب عليهم:

١- **الخوارج:** وهو من أشهر أسمائهم التي تطلق عليهم، وسموا به نسبة لخروجهم على أئمة المسلمين وجماعتهم أو عن الدين، وقد ورد ذكر هذا الاسم في بعض الأحاديث، فعن يُسَيْرِ بْنِ عَمْرِو قَالَ: قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ - وَأَهْوَى بِيَدِهِ قِبَلَ الْعِرَاقِ - يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ (جمع ترقوة، وهي عظم في أعلى الصدر، والمراد أنه لا يصل إلى قلوبهم)، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ" (١).

وهو اسم يحتمل أن يكون مدحاً لهم أو ذمًا، فإذا كانت التسمية مأخوذة من قوله تعالى (وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) (النساء: آية ١٠٠)، فهي مدح يقبلونها بل ويفتخرون بها، إذ يزعمون أن خروجهم إنما هو في سبيل الله، فهو خروج على أئمة الجور والفسق، وهو موقف يقبله الإسلام، ويقولون: إن الخروج عن الدين مروق يسمى أصحابه المارقة، أما الخروج إلى الدين فإن أصحابه هم الذين يسمون الخوارج والخارجة، لأن خروجهم هو للجهاد في سبيل الله (٢).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: من ترك قتال الخوارج للتأليف ولثلاثين الناس عنه، حديث رقم ٦٩٣٤.

(٢) تيارات الفكر الإسلامي: محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ط ٢، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، ص ١٤.



وإذا كانت التسمية بمعنى الخروج على الأئمة أو عن الدين أو عن الإمام على رضي الله عنه، فهي ذم ويرفضونها، ويرون أن هذا من تشنيع خصومهم عليهم، وأنهم هم الذين سموهم بهذا الاسم.

٢- المحكّمة: وهو من أوائل أسمائهم التي أطلقت عليهم، وسبب تلقيبهم بذلك لإنكارهم التحكيم، وقولهم "لا حكم إلا لله"، وقد صح عن الإمام علي - رضي الله عنه - أنه لما سمع مقالته "لا حكم إلا لله" قال: "كلمة حق أريد بها باطل"^(١)، وقد صارت هذه الكلمة (لا حكم إلا لله) شعاراً لهم عندما يريدون الخروج عن طاعة الولاة أو الهجوم على خصومهم في أي معركة.^(٢)

٣- الحرورية: وسبب تسميتهم بذلك أنهم في أول أمرهم اعتزلوا جيش الإمام علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - لما رجع من صفين، ونزلوا بمكان يقال له حرّوراء، وهو مكان قريب من الكوفة، فسموا بذلك نسبة للموضع الذي نزلوا به، وإلى هذا أشار الإمام الأشعري فقال: "والذي سموا له حرورية نزولهم بحروراء في أول أمرهم"^(٣).

وإطلاق هذا اللقب على الخوارج كان مشهوراً عند الصحابة - رضي الله عنهم، حتى إن المبرّد ذكر أن علياً - رضي الله عنه - هو الذي سماهم بالحرورية لاجتماعهم بحروراء^(٤)،

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: التحريض على قتل الخوارج، حديث رقم ١٠٦٦.

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ١٢٨، والخوارج، تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها: غالب بن علي عواجي، مرجع سابق، ص ١٧.

(٣) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ١٢٨، وانظر: معجم البلدان: شهاب الدين الحموي، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م، ج ٢، ص ٢٤٥.

(٤) الكامل في اللغة والأدب: أبو العباس المبرّد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط ٣، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، ج ٣، ص ١٣٥.



وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - وقد ذكر الحرورية فقال: قال النبي ﷺ (يَمْرُقُونَ من الإسلام مُرُوقَ السهم من الرَّمِيَّة)^(١)، كما وردت هذه التسمية أيضًا في قول السيدة عائشة - رضي الله عنها - لما سألتها تلك المرأة عن الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة، قالت: أحرورية أنت؟^(٢)، وهذا كله يدل على أن تسمية الخوارج بالحرورية كان شائعًا بين الصحابة رضوان الله - تعالى - عليهم جميعًا.

٤ المارقة: وقد سموا بذلك لأنهم يمرقون من الدين لغلوهم فيه، كما جاء في الحديث السابق بأنهم (يَمْرُقُونَ من الإسلام مُرُوقَ السهم من الرَّمِيَّة)، قال الإمام القرطبي: "وبهذا اللفظ سُمُوا المارقة"^(٣)، وهي من تسمية خصومهم، وهو وصف مطابق لحالهم في مروقهم من الدين كما في الحديث، ومروقهم وخروجهم على المسلمين.

٥ الشراة: وهو من الأسماء التي يحبها الخوارج، ويتسمون بها، وسبب تسميهم بذلك: لزعمهم أنهم شروا أنفسهم ابتغاء مرضاة الله، وذلك بقتال مخالفيهم، فهم يقولون: شرينا أنفسنا في طاعة الله، أي بعناها بالجنة^(٤)، وقد أخذوا هذا المعنى من قوله تعالى (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم حديث رقم ٦٥٣٣.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الحيض، باب: لا تقضي الحائض الصلاة، حديث رقم ٣١٥، ومعنى (أحرورية أنت) أنت من الحرورية، وهم فئة من الخوارج كانوا يوجبون قضاء الصلاة على الحائض، وسموا بالحرورية نسبة إلى حروراء وهي البلد التي اجتمع الخوارج فيها أول أمرهم (انظر: الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م، ج ١، ص ١٢٢).

(٣) الاستذكار: ابن عبد البر القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م، ج ٢، ص ٤٩٨.

(٤) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ١٢٨.



أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (التوبة: آية ١١١)، وقد كثر تغني الخوارج بهذا الاسم وافتخارهم به.

٦- **المكفرة:** وقد سُموا بهذا لأنهم يُكفرون بالمعاصي والكبائر، ويكفرون مَنْ خالفهم من المسلمين، ويحكمون عليهم بالخلود في النار، قال فيهم ابن عبد البر: "وهم قوم استحلوا بما تأولوا من كتاب الله - عز وجل - دماء المسلمين وكفروهم بالذنوب وحملوا عليهم السيف"^(١).

تلك هي أهم وأشهر أسماء الخوارج وألقابهم، وهم يحبون هذه الأسماء كلها، ولا ينكرون منها شيئاً إلا تسميتهم بالمارقة، فإنهم لا يرضون به، لأنهم يعتبرون أنفسهم على الهدى والحق، وأما من عداهم فإنهم - من وجهة نظرهم - ظالمون وأهل جورٍ وكفر، وقد أشار الإمام الأشعري إلى هذا فقال: "وهم يرضون بهذه الألقاب كلها إلا بالمارقة، فإنهم ينكرون أن يكونوا مارقة من الدين كما يمرق السهم من الرمية"^(٢).

ثانياً: فرق الخوارج:

عُرف عن الخوارج أنهم كانوا يختلفون ويفترقون لأتفه الأسباب، ولهذا نجدهم يكفر بعضهم بعضاً عند أقل نازلة تنزل بهم من دقائق الفتيا وصغارها^(٣).

ومن أجل هذا تشعبت فرقهم وتعددت، وقد تباينت أقوال مؤرخي الفرق في تعداد فرق الخوارج، فالأشعري جعل أصول الخوارج أربع فرق، لكنه وصل بتعدادهم إلى حوالي ست

(١) الاستذكار: ابن عبد البر القرطبي، مرجع سابق، ج ٢، ص ٤٩٩، وانظر: الفرق بين الفرق: أبو منصور عبد القاهر، مرجع سابق، ص ٥٥، والملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج ١، ص ١١٤.

(٢) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ١٢٧.

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل: أبو محمد بن حزم الأندلسي، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٢١.



وثلاثين فرقة^(١)، وجعل الشهرستاني كبار فرق الخوارج ستة لكنها تصل بالانقسامات داخلها إلى ست وعشرين فرقة^(٢)، وذكر البغدادي أن الخوارج عشرون فرقة، لكنه تجاوز هذا العدد بالانقسامات داخل كل فرقة^(٣)، وعدهم الملطي الشافعي خمسًا وعشرين فرقة^(٤)، وبلغ تعدادهم عند الرازي إحدى وعشرين فرقة^(٥)، وجعلهم الإمام الأسفراييني عشرين فرقة^(٦).

ولا يسع المقام هنا لذكرها جميعًا، كما أن القدر المتفق عليه بين الجميع أن كبار فرق الخوارج لا يتجاوز ست فرق، وأن هذه الأعداد إنما نشأت من تعدد وانقسام داخل كل فرقة من هذه الفرق، ولأجل هذا فإنه من الأحرى بنا الاقتصار على الفرق الكبرى المشهورة منها وهي: الأزارقة، والنجدات، والصفرية، والإباضية، حتى لا يطول بنا الحديث.

أولاً: الأزارقة:

هم أتباع نافع بن الأزرق الحنفي المكنى بأبي راشد، وهو أول من أحدث الخلاف بينهم، وهم يقولون بتكفير الإمام علي رضي الله عنه، وأن مرتكب الكبيرة كافر كفر ملة ويخرج به من الإسلام، وأنه مخلد في النار مع سائر الكفرة، وأن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون هم

(١) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ٨٩-١٣٠.

(٢) الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج ١، ص ١١٣.

(٣) الفرق بين الفرق: عبد القاهر البغدادي، مرجع سابق، ص ١٧.

(٤) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع: أبو الحسين المَلْطِي العسقلاني، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، ص ٩١.

(٥) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين: أبو عبد الله الرازي، تحقيق: علي سامي النشار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢هـ، ص ٤٦.

(٦) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين: أبو المظفر الأسفراييني، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ص ٤٥، وانظر: أثر الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر: عبد التواب عثمان، ٢٠٠٣م، ص ٧٤.



وأطفالهم، واستحلوا قتلهم وقتالهم، وأن دار مخالفيهم دار حرب يستباح فيها ما يستباح في دار الحرب، وأسقطوا حد الرجم عن الزاني المحصن إذ ليس في القرآن - على حد قولهم - ذكر له، وأوجبوا على الحائض الصلاة والصيام في حيضها، وقالوا باستعراض كل من لقوه من غير أهل عسكرهم ويقتلونه إذا قال أنا مسلم، ويحرمون قتل من انتمى إلى اليهود أو إلى النصارى أو إلى المجوس^(١).

وبالإضافة إلى ذلك نادى الأزارقة ببعض الآراء الدالة على جهلهم بالشرع وعدم فقههم في الدين، فأجاب نافع إلى ذلك بعض الخوارج، وفارقه بعضهم، فأحدث بذلك الخلاف بين الخوارج، ثم قتل سنة ٦٥ هـ، عندما اشتدت المعركة بينه وبين جيش أهل البصرة في ناحية الأهواز، فولى الخوارج أمرهم إلى الشاعر المعروف قطري بن الفجاءة الذي انشقت عليه الخوارج فيما بعد^(٢).

ثانياً: النجدات:

هم أتباع نجدة بن عامر الحنفي، والذي كان أحد أتباع نافع بن الأزرق، فلما أخبر بما أحدثه نافع من آراء عن استباحة قتل أطفال مخالفيه وغيرها من الآراء الفاسدة، أعلن انفصاله عن نافع وتبرئه منه، وبايعه بالإمامة هؤلاء الذين انشقوا عن نافع في آرائه، فصار أميراً على طائفة من الخوارج عرفوا بالنجدات، وأصبح لنجدة وأتباعه نفوذ في دائرة واسعة شملت البحرين وشواطئ الخليج، وامتد إلى عمان وبعض من أجزاء اليمن.

(١) انظر: الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج ١، ص ١١٧، والفرق بين الفرق: عبد القاهر البغدادي، مرجع سابق، ص ٦٢، والفصل في الملل والأهواء والنحل: أبو محمد بن حزم الأندلسي، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٤٤.

(٢) الكامل في التاريخ: أبو الحسن بن الأثير، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧ م، ج ٣، ص ٢٧٦.



وذهبت النجدات إلى أن الدين أمران: أحدهما: معرفة الله تعالى ومعرفة رسله عليهم الصلاة والسلام، وتحريم دماء المسلمين، وتحريم غصب أموال المسلمين، والإقرار بما جاء به من عند الله تعالى جملة، فهذا واجب معرفته على الجميع، والجهل به لا يعذر فيه، والثاني: ما سوى ذلك، فالناس معذورون فيه إلى أن تقوم عليهم الحجة في الحلال والحرام.

وقد اختلفت النجدات مع زعيمهم نجدة، ونقموا عليه عدة أمور، منها تعطيله حد الخمر، وعدم عدله في تقسيم الفيء، وتفريقه الأموال بين الأغنياء من أتباعه وحرمانه ذوي الحاجة منهم، ومكاتبته عبد الملك بن مروان، ووصل الخلاف بينهم إلى قتل نجدة، وانقسموا من بعده إلى ثلاث فرق هي: النجدية والعطوية والفديكية^(١).



ثالثاً: الصفريّة:

هناك خلاف كبير حول نسبة الصفريّة، وهل سموا بذلك نسبة للصفرة التي تعلق وجوههم من أثر العبادة، أم سموا بذلك نسبة إلى رجل بعينه، كما نسبت الأزارقة والنجدات والإباضية؟ وأرجح هذه الأقوال: أن هذه الفرقة تنسب إلى عبد الله بن صفار التميمي الذي كان مع ابن الأزرق في بداية عهده ثم انفصل عنه وقوع الخلاف بين قادة الخوارج، وقيل: إن نسبتهم إلى زياد بن الأصفر.

وهؤلاء لا يختلفون كثيراً في تعاليمهم عن الأزارقة، غير أنهم لا يرون قتل أطفال أصحاب الرأي المخالف لهم ونسائهم، ومرتكب الذنب عندهم يسمى باسم الذنب الذي ارتكبه، زان، سارق، ولا يسمى كافراً أو فاسقاً وهذا بالنسبة إلى الذنوب التي فيها حدّ مقرر، وأما الذنوب التي ليس فيها حدّ مقرر لذلك كترك الصلاة أو الصوم، فمرتكبها يعد كافراً، والشرك عندهم شركان: شرك هو طاعة الشيطان، وشرك هو عبادة الأوثان، والكفر كفران: كفر بإنكار النعمة،

(١) انظر: الفرق بين الفرق: عبد القاهر البغدادي، مرجع سابق، ص ٦٦، والملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ص ١٢١، ومقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ٩٢.

وكفر بإنكار الربوبية، والبراءة براءتان: براءة من أهل الحدود وهي سنة، وبراءة من أهل الجحود وهي فريضة^(١).

رابعاً: الإباضية:

هم أتباع عبد الله بن إباض التميمي، أو المنسوبون إلى قرية من قرى اليمامة اسمها (إباض)، على خلاف في سبب التسمية، وكانت بداية الإباضية في البصرة، ثم تمركزت بعد ذلك في منطقتين: الأولى: عُمان على الساحل الشرقي الجنوبي من جزيرة العرب، والثانية: المغرب العربي في أجزاء من أرض ليبيا وتونس والجزائر، ولا يزال إلى اليوم تمركز الإباضية في عمان، ولا يزال لهم وجود في اليمن وليبيا وتونس والجزائر^(٢).

والإباضية هي أقل فرق الخوارج غلوًا، وأكثرها اعتدالًا، وأقربها إلى فكر أهل السنة، فعندهم أن كفر مرتكب الذنوب الكبائر هو كفر نعمة، أي جحود النعمة، وليس كفر شرك بالله، والإيمان عندهم هو جميع ما افترضه الله على خلقه، ولم يقولوا - مثل الأزارقة - أن أطفال الكفار كفار مخلدون في النار.

كما أن حكمهم على المخالفين لهم من المسلمين يختلف عن بقية فرق الخوارج، فبينما ترى أغلب فرق الخوارج أن ما عداهم من المسلمين كفار مشركون، يجب قتالهم ولا يجوز مناكحتهم ولا إرثهم ولا أكل ذبائحهم، ودارهم دار حرب، نجد أن الإباضية فإنها وإن رأت جواز قتال المسلمين أحيانًا، إلا أنها تقول: بأنهم كفار نعمة، ويجرون عليهم أحكام الموحدين،

(١) الفرق بين الفرق: عبد القاهر البغدادي، مرجع سابق، ص ٧٠، والملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج ١، ص ١٣٦، والتبصير في الدين: أبو المظفر الأسفراييني، مرجع سابق، ص ٥٣.
(٢) الخوارج، مناهجهم وأصولهم وسماتهم: ناصر بن عبد الكريم العقل، دار القاسم للنشر، الرياض، ط ٢، ١٤١٧ هـ، ص ٥٠.



من حيث النكاح والإرث والسبي والغنائم، وجواز معاشتهم والإقامة بينهم^(١).

ولا شك أن هذا الحكم السابق والذي خالفت فيه الإباضية سائر فرق الخوارج، يُعد من الفوارق الرئيسية، بل هو الميزة التي أضفت على الإباضية سمة الاعتدال تجاه المخالفين، والتي جعلت الإباضية تعايش بقية المسلمين وتسالمهم حتى اليوم.

هذا وقد انقسمت الإباضية إلى فرق: فالفرقة الأولى منهم يقال لهم الحفصية كان إمامهم حفص بن أبي المقدم، والفرقة الثانية منهم يسمون اليزيدية كان إمامهم يزيد بن أنيسة، والفرقة الثالثة منهم يسمون بالحارثية أصحاب حارث بن يزيد الإباضي، ولهذه الفرق من الأقوال والاعتقادات ما يخالف ويتصادم مع العقيدة والشريعة الإسلامية^(٢).

ومن ينظر إلى فرق الخوارج التي تحدثنا عنها والتي لم نتحدث عنها نجد أنها قد انقرضت، وغدت أقوالها جزءاً من تراثنا الإسلامي، ولم يبق من الخوارج سوى الإباضية، الذين لا تزال لهم بقايا حتى الآن في أجزاء من الوطن العربي وشرقي أفريقيا، وهؤلاء ينكرون صلتهم تماماً بمذهب الخوارج، إذ قد تطور مذهبهم، وطوعت الحياة وأحداثها أفكارهم، حتى اقتربوا من مذهب أهل السنة في الكثير من الأصول والأقوال والمسائل، لكن يبقى الغلو والتشدد الخارجي حياً موجوداً في أفكارهم، تبرزه الأزمات والمحن التي تمر بها أمتنا الإسلامية.



مجلة
كلية
الدراسات
الإسلامية
والعربية

(١) انظر: الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج ١، ص ١٣٣، ومقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ١٠٢، وتيارات الفكر الإسلامي: محمد عمارة، مرجع سابق، ص ٢٨، والخوارج، مناهجهم وأصولهم وسماتهم: ناصر بن عبد الكريم العقل، مرجع سابق، ص ٥٢.

(٢) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ١٠٢.

المطلب الثالث

المبادئ العامة للخوارج

إن للخوارج علامات ودلالات تدل عليهم، ولهم اجتهادات وآراء وأقوال كثيرة متشعبة، ولكن هناك عددًا من الأصول والقواسم المشتركة التي اجتمع وأجمع عليها عامة الخوارج، ومن أهمها:

أولاً: الخروج على الإمام الجائر:

يرى الخوارج أن الإمام هو المثل الأعلى، ولهذا يجب أن يكون متصفاً بذلك قولاً وفعلاً، فإن خطأه ليس كخطأ غيره من الناس، فالإمام عندهم يستمر في وظيفته ما قام بالعدل وأقام الشرع وابتعد عن الخطأ، فإن حاد وأخطأ وجب محاسبته والخروج عليه، فإما أن يعدل وإما أن يعتزل أو يقتل، فإنه حق مشروع لهم حيثئذ.

يقول البغدادي فيما يرويه عن الكعبي: "إن من الأمور التي أجمعت عليها الخوارج إجماعهم على وجوب الخروج على الإمام الجائر"^(١)، وأشار كذلك الشهرستاني في بيانه لموقف الخوارج من الإمام فقال: "وإن غير السيرة وعدل عن الحق وجب عزله أو قتله"^(٢).

والأعجب من هذا أن الخوارج يحاسبون الإمام ويخرجون عليه لأنفه الأسباب، ويرون أن إشهار السيف في وجهه ووجوه أتباعه من إقامة الدين وإظهاره عاليًا، لأن الظلمة لا ولاية لهم، ولا تجب طاعتهم، وإن اختلفوا فيما بينهم في جوازه أو وجوبه، يقول الإمام الأشعري: "وأما السيف فإن الخوارج تقول به وتراه إلا أن الإباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف، ولكنهم يرون إزالة أئمة الجور ومنعهم من أن يكونوا أئمة بأي شيء قدروا عليه بالسيف أو بغير

(١) الفرق بين الفرق: عبد القاهر البغدادي، مرجع سابق، ص ٥٥.

(٢) الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج ١، ص ١١٤.



السيف" (١).

وهكذا يعيش الإمام عندهم بين فكي الأسد، يحاسب على كل ما يصدر منه محاسبة دقيقة لا تأخذهم فيه لومة لائم فلا طاعة لجائر، لأنهم ينكرون الجور أشد الإنكار، ولا يعترفون بإمام يعتقدون أنه قد جار في حكمه، فيخرجون عليه إذا ارتكب ذنباً ولم يتب منه، أو أظهر جوراً في حكمه، أو كان فيه تقصير عن إقامة الحدود، فإن الخروج عليه حينئذ يكون واجباً وقتاله حق.

ثانياً: الإمامة الكبرى:

الإمامة منصب خطير لا بد من إقامته، إذ لا يمكن أن ينعم الناس بالحياة ويسود الأمن بينهم وتنتظم الأمور إلا بحاكم يكون المرجع في تطبيق الشرع وحماية الأمة وإقامة العدل بين أفرادها، وقد أقر على هذا جميع العقلاء، فماذا كان موقف الخوارج إزاء هذه المسألة؟

والجواب أن عامة الخوارج يرون ضرورة الإمامة الكبرى والانضواء تحت راية الإمام والقتال معه ما دام على الطريق الأمثل الذي ارتأوه له، ويقررون صلاح المسلم وصلاحه الذي تتوافر فيه شروط الإمامة لتولى هذا المنصب، بصرف النظر عن نسبه وجنسه ولونه، ومن ثم فهم يختلفون عن كثير من فرق الإسلام وتياراته السياسية التي اشترطت النسب القرشي أو العربي لمن يتولى منصب الإمامة (٢).

وهم يقفون مع الرأي القائل بأن الاختيار والبيعة هما الطريق لتولي وتنصيب الإمام، فمن صار أهلاً للإمامة جاز توليته دون نظر إلى نسبه، يقول الإمام الأشعري: "والخوارج يرون أن الإمامة في قريش وغيرهم إذا كان القائم بها مستحقاً لذلك، ولا يرون إمامة الجائر" (٣)، ويرى الإمام ابن



(١) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ١٢٥.

(٢) تيارات الفكر الإسلامي: محمد عمارة، مرجع سابق، ص ١٧.

(٣) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ١٢٥.

حزم أن من وافق الخوارج في أشياء ومنها: أن الإمامة جائزة في غير قریش فهو خارجي^(١).

ومع اتفاق عامة الخوارج على ضرورة ووجوب تنصيب الإمام والدخول تحت رايته ما دام على الطريق الصواب، إلا أن النجدات قد خالفوا هذا، ورأوا أنه قد يستغنى عن الإمام إذا عرف كل واحد الحق الذي عليه للآخر وأداه إليه، ولم يتعد أحد على أحد بظلم أو أذى.

يقول الإمام الأشعري: "وحكى عن النجدات أنهم يقولون: إنهم لا يحتاجون إلى إمام، وإنما عليهم أن يعملوا كتاب الله فيما بينهم"^(٢)، ويقول الشهرستاني عن النجدات حاكياً عن الكعبي: "وأجمعت النجدات على أنه لا حاجة للناس إلى إمام قط، وإنما عليهم أن يتناصفوا فيما بينهم، فإن هم رأوا أن ذلك لا يتم إلا بإمام يحمله عليه فأقاموه جاز"^(٣).

فالأمر عندهم راجع إلى المصلحة وما تقتضيه لا إلى أنه واجب وجوباً شرعياً يتحتم عليهم إنفاذه، ولا شك أن ما ذهب إليه النجدات في هذا المقام يعتبر خروجاً على إجماع عامة الخوارج الذين يرون ضرورة نصب الإمام، كما أن القول بالاستغناء عن الإمام قول في غاية البعد والسقوط، يقول الإمام النووي: "وأجمعوا - أي المسلمون - على أنه يجب على المسلمين نصب خليفة، ووجوبه بالشرع لا بالعقل"^(٤)، وإلي هذا أشار القاضي عبد الجبار فقال: "اتفقت الأمة على اختلافها في أعيان الأئمة أنه لا بد من إمام يقوم بهذه الأحكام وينفذها"^(٥).

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل: أبو محمد بن حزم الأندلسي، مرجع سابق، ج٢، ص ٩٠.

(٢) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ١٢٥.

(٣) الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج١، ص ١٢١.

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم: أبو زكريا محيي الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١٣٩٢هـ، ج ١٢، ص ٢٠٥.

(٥) شرح الأصول الخمسة: القاضي عبد الجبار، تحقيق: عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٣، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م، ص ٢٥١.



قال الإمام ابن حزم بعد أن ذكر أن القول بوجوب الإمامة قد أجمعت عليه جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج: "وقول هذه الفرقة (يعني النجدات) ساقط يكفي من الرد عليه وإبطاله إجماع كل من ذكرنا على بطلانه" (١).

وهو رأي واضح لا حاجة إلى الإطالة فيه، ولكن النجدات لم تلتفت إلى الناحية الشرعية بل التفتت إلى العقل ورأت أنه لا يمنع أن يتناصف الناس فيما بينهم إذا وجدت الألفة والمحبة، وهذا أقرب إلى الخيال، إذ لا يشك إنسان عاقل في أن بقاء الأمة دون إمام يؤدي بالحياة إلى الفوضى والظلم وتشتيت الكلمة وإثارة الحروب المدمرة.

ثالثاً: رفض التحكيم:

إن رفض التحكيم هو حجر الأساس لفرقة الخوارج، فاتخذوه شعاراً لهم أيام حياة الامام علي - رضي الله عنه - وبعده، وقد أجمع الخوارج كلهم علي أن قبول التحكيم في حرب صفين كان أمراً مخالفاً للكتاب، وما كان للإمام علي أن يقدم عليه وأن يُحكّم الرجال في موضوع ورد فيه حكم إلهي في مصدرين رئيسيين أعني الكتاب والسنة.

رغم أنهم هم الذين أجبروا الإمام عليّ على قبوله في بداية الأمر، طلباً لحقن دماء المسلمين، وحينما تم ذلك طلبوا منه أن يرجع عنه بل ويعلن إسلامه، فرد عليهم قائلاً: "أنشدكم بالله أتعلمون أنهم حيث رفعوا المصاحف فقلتم: نجيبهم إلى كتاب الله، قلت لكم: إني أعلم بالقوم منكم، إنهم ليسوا بأصحاب دين؟ وذكر ما قاله لهم" (٢).

فرفض التحكيم إذا مبدأ عام عند الخوارج، وتأصيلاً على هذا المبدأ حكموا بتكفير الإمام عليّ ومعاوية رضي الله عنهما، والحكمين ومن رضي بالتحكيم، بناءً على أنه معصية يجب على

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل: أبو محمد بن حزم الأندلسي، مرجع سابق، ج٤، ص ٧٢.

(٢) تاريخ الطبري: أبو جعفر بن جرير الطبري، دار التراث، بيروت، ط٢، ١٣٨٧ هـ، ج٥، ص ٦٥.



الجميع أن يتوب منها، وقد أشار إلى هذا الإمام البغدادي فقال: "إن الذي يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها إكفار على وعثمان والحكمين وأصحاب الجمل وكل من رضى بتحكيم الحكمين"^(١).

رابعاً: تكفير مرتكب الكبيرة:

أنكر الخوارج أن تكون في المعاصي صغيرة وكبيرة، وقالوا: إن الكل كبيرة، ويرون أن من ارتكب كبيرة ثم مات عليها ولم يتب منها فهو كافر^(٢).

وقد أجمعت على ذلك سائر فرقهم إلا النجدات منهم، قال الإمام الأشعري في بيان معتقدهم: "وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر، إلا النجدات فإنها لا تقول ذلك"^(٣)، وقال الملقبي: "والشُّرأة (من ألقاب الخوارج) كلهم يكفرون أصحاب المعاصي، ومن خالفهم في مذهبهم، مع اختلاف أقاويلهم ومذهبهم"^(٤)، كما ذكر الإمام الإسفراييني أن الخوارج كلهم متفقون على أمرين، أحدهما: أنهم يزعمون أن كل من أذنب ذنباً من أمة محمد - ﷺ - فهو كافر، ويكون في النار خالداً مخلداً إلا النجدات منهم^(٥)، ويجري الخوارج أحكام الكفار على أهل المعاصي في الدنيا، فيستبيحون دماء وأموال أهل القبلة من أهل الكبائر، لاعتقادهم بكفرهم.

وأما النجدات فقالوا: لا ندري لعل الله يعذب المؤمنين بذنوبهم، فإن فعل فإنما يعذبهم في غير

(١) الفرق بين الفرق: عبد القاهر البغدادي، مرجع سابق، ص ٥٥.

(٢) أصول الدين: عبد القاهر البغدادي، مطبعة الدولة، استانبول، تركيا، ط ١، ١٣٤٦هـ، ١٩٢٨م، ص ٢٤٩،

والفصل في الملل والنحل، لابن حزم، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٤٥.

(٣) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ٨٦.

(٤) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع: أبو الحسين الملقبي، مرجع سابق، ص ٤٧.

(٥) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين: أبو المظفر الأسفراييني، مرجع سابق، ص ٤٥.



النار بقدر ذنوبهم، ولا يخلدهم في العذاب، ثم يدخلهم الجنة، وزعموا أن من نظر نظرة صغيرة أو كذب كذبة صغيرة، ثم أصر عليها فهو مشرك، وأن من زنى وسرق وشرب الخمر غير مصر فهو مسلم^(١).

ولما حكم الخوارج على أهل الكبائر في الدنيا بالكفر وخروجهم من الدين بالكلية، زعموا أن حكمهم في الآخرة هو دخول النار، وأنهم سيخلدون فيها خلودًا أبدية، وأن الله لا يغفر لهم شيئًا من ذنوبهم إن لم يتوبوا منها في الحياة الدنيا، قال الإمام الأشعري: "وأجمعوا (أي الخوارج) على أن الله - سبحانه - يعذب أصحاب الكبائر عذابًا دائمًا إلا النجيدات"^(٢).



(١) مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ٩١.

(٢) المرجع السابق، ص ٨٦.

المبحث الثاني

أفكار الخوارج بين الماضي والحاضر



وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: ظاهرة التكفير

المطلب الثاني: ظاهرة الغلو

المطلب الثالث: ظاهرة الشدة والغلظة

المطلب الرابع: ظاهرة الجدل وميلهم إليه وقوتهم فيه



المطلب الأول

ظاهرة التكفير

تفاقت هذه الظاهرة واشتد خطرهما مع جماعة الخوارج في عهد الإمام علي - رضي الله عنه - وكثير من الصحابة، واستمرت تتناسل جيلاً بعد جيل عبر تاريخنا الإسلامي لتحصد الأرواح وتسفك الدماء وتهلك الحرث والنسل، حتى أكابر علماء أمتنا الإسلامية أمثال الرازي والفارابي والبيروني وابن سينا وابن رشد والعسقلاني والسهروردي والنووي والكواكبي وابن خلدون وغيرهم، لم ينجوا من سلاح التبديع والتفسيق والتكفير والشنق والطرده ومصادرة أعمالهم، وقد أصبحت ظاهرة التكفير هي فتنة الأمة الإسلامية اليوم.



إن ما يجري اليوم على ألسنة الكثير من الشباب وغيرهم من تكفير وتفسيق لعباد الله بلا دليل ولا تَبْتُّب، يعد من أخطر الأمور وأشدّها فتكاً وضرراً، حيث لا تكاد تخفى على أحد نتائج هذا التكفير وعواقبه إذا ما فشى في مجتمع من المجتمعات، فإنك ترى ذلك المجتمع وهو في حالة من القلق المستمر والتقطع والتفسخ، لا يكاد يهناً براحة بال أو طيب عيش.

والتكفير بغير علم مجازفة خطيرة وانتهاك لحرمة دين الله وشريعته، وخوض فيما نهى الله - تعالى - ورسوله - ﷺ - عنه، قال الله تعالى (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) (الإسراء: آية ٣٦)، وقال رسول الله - ﷺ - (من قذف مؤمناً بكفر فهو قتلته)^(١)، وغيره من الأحاديث الكثيرة عن النبي - ﷺ - والتي بلغت مبلغ الاستفاضة في تحريم ذلك وتجريم فاعله.

وهذا لا يعنى أننا نسد باب التكفير على الإطلاق ونفتح الباب للمفسدين يقولون ويفعلون ما يريدون وما يشاءون، كلا، وإنما نقصد بهذا القول التكفير الذي لم يستوفِ كافة الشروط

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب: الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، حديث رقم ٥٧٠٠.

والضوابط الشرعية المعتمدة.

والبحث في ظاهرة التكفير من حيث خطورته ونتائجه وضوابطه وموانعه لا يحسنه من بضاعته مثلى، ولكنها الرغبة الشديدة منى في مشاركة المصلحين ولو بجهد المقل، آملاً في الأجر من الله ونفعاً للمسلمين، فأعرض هذا المبحث مساهمةً متواضعةً فيما تواجهه أمتنا من مشكلات في هذا الميدان، كي يكون معيناً للشباب لتكوين رؤيا سليمة، وعقيدة واضحة في هذه القضية الخطيرة.

تعريف التكفير:

لغة: التكفير مشتق من مادة كفر التي تدل في اللغة على معنى الستر والتغطية، قال ابن فارس: "الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد وهو الستر والتغطية، يقال لمن غطى درعه بثوب: قد كفر درعه، ويقال للزارع كافر، لأنه يغطي الحب بتراب الأرض، كما في قوله تعالى (كَمْثَلٍ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ) (الحديد: آية ٢٠) أي الزراع ... والكفر: ضد الإيمان، سمي بهذا لأنه تغطية الحق^(١)، وقال الراغب: "والتكفير: ستر الشيء وتغطيته حتى يصير بمنزلة ما لم يعمل"^(٢).

وفي لسان العرب (أصل الكُفْرِ تغطية الشيء تغطية تستهلكه، وقال الليث: يُقَالُ إِنَّمَا سُمِّيَ الْكَافِرُ كَافِرًا لِأَنَّ الْكُفْرَ غَطَّى قَلْبَهُ كُلَّهُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمَعْنَى قَوْلِ اللَّيْثِ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ وَيُضَاحِيهِ أَنَّ الْكُفْرَ فِي اللُّغَةِ التَّغْطِيَةُ، وَالْكَافِرُ ذُو كُفْرٍ أَيْ ذُو تَغْطِيَةٍ لِقَلْبِهِ بِكُفْرِهِ، وَسُمِّيَتْ الْكُفَرَاتُ كُفَرَاتٍ لِأَنَّهَا تُكْفَرُ الذُّنُوبَ أَيْ تَسْتُرُهَا، وَرَجُلٌ كَافِرٌ: جَاهِدٌ لِأَنَّ نَعْمَ اللَّهِ، مُشْتَقٌّ مِنْ

(١) معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن القزويني، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، ج٥، مادة (كفر)، ص ١٩١.

(٢) المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ، ص ٧١٧.



السُّتْر، وقيل: لأنه مُغَطَّى على قلبه)^(١).

إذاً فالكفر في اللغة أصل معناه: الستر والتغطية وجحد الحق الظاهر أو النعمة، والتكفير: هو وصف الشخص بالكفر.

واصطلاحاً: أحياناً ترد كلمة الكفر في النصوص مراداً بها الكفر المخرج عن الملة، وأحياناً أخرى يراد بها الكفر غير المخرج عن الملة، ذلك أن للكفر شعباً كما أن للإيمان شعباً، وكل شعبة من شعب الإيمان تسمى إيماناً، مصداقاً لقوله تعالى (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ) (البقرة: آية ١٤٣)، وهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزوالها كشعبة الشهادة، ومنها ما لا يزول بزوالها كترك إمطة الأذى عن الطريق، وكذلك الكفر ذو شعب كثيرة متفاوتة، منها ما توجب الكفر، ومنها ما لا توجبه وإنما هي من خصال الكفار وأخلاقهم^(٢)، قال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام: "وأما الآثار المرويات بذكر الكفر والشرك ووجوبهما بالمعاصي، فإن معناها عندنا ليست تُثبت على أهلها كفرًا ولا شركًا يُزيلان الإيمان عن صاحبه، إنما وجوهها: أنها من الأخلاق والسُّنن التي عليها الكفار والمشركون"^(٣).

لكن المتتبع لأقوال الخوارج من خلال كتب العقائد والفرق والتاريخ يجد أنهم يكفرون بالذنوب أيًا كانت، وهذا هو الذي ميزهم عن غيرهم من أهل البدع مع خروجهم بالسيف، فالخوارج تعد أول فرقة خرجت تكفر المسلمين بالذنوب.

وقد صار لفظ التكفير اصطلاحاً معاصراً مذموماً، فلا يحمل إلا على تكفير المسلم دون وجه حق، أي وهو غير مستحق التكفير، وقد بحثت عن تعريف جامع مانع لهذا الاصطلاح فلم

(١) لسان العرب: لابن منظور الإفريقي، مرجع سابق، ج١٣، مادة (كفر)، ص ٨٤.

(٢) الصلاة وأحكام تاركها: ابن قيم الجوزية، مكتبة الثقافة، المدينة المنورة، ص ٥٥.

(٣) كتاب الإيمان: أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد نصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، السعودية، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، ص ٨٦.



أجده، وبعد البحث والنظر رأيت أن أعرفه بما يلي: هو تنزيل أحكام الكفر على المسلم فردًا أو جماعة أو حاكمًا بلا محاكمة شرعية وبلا استيفاء الشروط ولا الموانع التي يجب مراعاتها في التكفير الشرعي المعتبر، أو هو الحكم على المسلم الذي ثبت إسلامه بالكفر دون أن تتوافر في حقه شروط التكفير الشرعية.

أسباب ظاهرة التكفير:

إن أسباب نشأة ظاهرة التكفير وانتشارها في القديم والحديث ترجع إلى مجموعة من الأسباب المتشابكة، عملت جنبًا إلى جنبٍ في نشر هذه الظاهرة وتأمين البيئة الملائمة لنموها واستمرارها، وهذه الأسباب تختلف من بلد إلى آخر، ومن جماعة إلى أخرى، ومن وقت إلى آخر، لكن هناك أمورًا يمكن أن تكون أسبابًا مشتركة بين الكثير من هؤلاء الأفراد وهذه الجماعات في كثير من الأزمان والأوطان، فمن هذه الأسباب:

١- **الجهل بالدين:** إن الجهل بكتاب الله - عز وجل، وبسنة رسوله - ﷺ - وبأحكام التكفير وقواعده، وكلام السلف في ذلك، هو من أعظم الأسباب الحاملة لأهل التكفير على تكفير المسلمين بغير دليل ولا برهان شرعي فإنه لا يقدم على هذا إلا جاهلًا وذلك لكثرة النصوص المحذرة من تكفير المسلمين وما تضمنته من الوعيد الشديد والزجر العظيم عن تكفير من لم يكن مستحقًا للتكفير بحيث لا تخفى هذه النصوص إلا على جاهل مغرق في الجهل ولهذا كان العلماء يحتاطون أعظم الاحتياط في الحكم على المخالفين للشرع بكفر حتى يتبين لهم بالدليل أن قوله أو فعله كفر.

ولعل الجهل بأحكام الشريعة من أهم صفات الخوارج الذين كانوا أول من تولى وزر التكفير في هذه الأمة، حين كفروا أصحاب النبي - ﷺ، فقد وصفهم النبي - ﷺ - بقوله (يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين



كما يمرق السهم من الرمية^(١).

يقول الإمام القرطبي مندداً بضلالة الخوارج وقلة فهمهم وجهلهم: " وكفى بذلك أن مُقَدَّمهم ردّ على رسول الله - ﷺ - أمره، ونسبه إلى الجور.... ويكفيك من جهلهم وغلوهم في بدعتهم حكمهم بتكفير من شهد له رسول الله - ﷺ - بصحة إيمانه وبأنه من أهل الجنة كعليّ وغيره من الصحابة"^(٢)، وهذا الجهل والغلو ينطبق على أضرابهم الذين يأتون في آخر الزمان.



٢- اتباع الهوى: إن اتباع الهوى سببٌ للضلال، ورفض الحق، وإتيان الباطل، وهو من أدهى الأسباب والحيل التي تقود إلى إنتاج وإفراز ظاهرة التكفير، فإنه يسيطر على صاحبه ويملك زمام عقله وقلبه ولبه، فلا يرى إلا برؤيته ولا ينفذ إلا ما يمليه عليه هواه، فيقوم بإنزال حكم التكفير على الآخرين لا لشيء إلا لاتباع هواه الضال المضل الذي جعل نفسه عبداً له لا يطيع سواه، فهو الذي يأمره وهو الذي ينهاه.

ويجب أن نعلم يقيناً أن الهوى ما خالط شيئاً إلا أفسده، فإذا خالط العلم أخرجه من الاتباع إلى الابتداء والضلالة، وصار صاحبه من أهل الأهواء، وإن وقع في الزهد أخرجه إلى الرياء ومخالفة السنة، وإن وقع في الحكم أخرجه إلى الظلم والصد عن سبيل الله، وإن وقع في العبادة أخرجها عن أن تكون طاعة وقربة، في أي مجال، في أي اتجاه، في أي منحى، إذا دخل الهوى أفسده، وفي الحقيقة إن اتباع الإنسان لهواه دليل على نقص عقله وضعف إرادته وإيمانه وقلة مراقبته لربه، كما أنه دليل على فساد القلب وخبث النفس وانطوائها على ركام من الحسد والبغي.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم ٣٦١٠.

(٢) المفهوم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم: الإمام القرطبي، تحقيق: يوسف علي بدوي وآخرون، دار ابن كثير، دمشق، ج٣، ص ١١٤.

ومن ثم فقد تضافرت النصوص الشرعية في ذم الأهواء المضلة والتحذير من اتباعها، قال تعالى مخاطباً نبيه داود - عليه السلام - (يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) (ص: آية ٢٦)، وقال في حق نبيه محمد - ﷺ - (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) (البقرة: آية ١٨)، وقال (وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ) (البقرة: آية ١٤٥)، وقال (قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ) (الأنعام: آية ٥٦)، وقال سبحانه وتعالى مخاطباً عباده المؤمنين ومحذراً لهم من اتباع الهوى (فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا) (النساء: آية ١٣٥).

٣- تلبيس الشيطان: وهو من الأسباب الخفية الباعثة لأهل التكفير على تكفير المسلمين ظلماً وعدواناً فإن الشيطان بكيد ومكره قد لبس عليهم في هذا الأمر وزينه في قلوبهم فظفر منهم بما أراد من تحمل مظالم العباد من سفك للدماء واعتداء على المحارم واستباحة لأموال المسلمين بغير الحق ولذا قال الإمام علي - رضي الله عنه - للخوارج بعد قتالهم: "بؤساً لكم لقد ضررتم من ضرركم فقالوا: يا أمير المؤمنين ومن غرهم؟ قال: الشيطان وأنفس بالسوء أمارة غرتهم بالأمانى وزينت لهم المعاصي"^(١).

كما ذكر الإمام ابن الجوزي تلبيس الشيطان على الخوارج فقال بعد ذكر شيء من أخبارهم: "وإنما المقصود النظر في حيل إبليس وتلبيسه على هؤلاء الحمقى الذين عملوا بوقاعاتهم واعتقدوا أن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - على الخطأ ومن معه من المهاجرين والأنصار على الخطأ وأنهم على الصواب واستحلوا دماء الأطفال ولم يستحلوا أكل ثمرة بغير ثمنها"^(٢).

(١) البداية والنهاية: أبو الفداء إسماعيل بن كثير، دار الفكر، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٦ م، ج٧، ص ٢٨٨.

(٢) تلبيس إبليس: لابن الجوزي، مرجع سابق، ص ١١٧.



٤ قلة العلماء المعبرين: وذلك بسبب موتهم أو تقييد حرية البعض مما يؤدي إلى تنامي ظاهرة أنصاف العلماء الذين ليس لهم كبير دراية في فهم النصوص وتنزيل النصوص الشرعية والقواعد العلمية على الواقع، فتحقيق المناط في الأحكام أمر لا يحسنه كل أحد، وهو الميدان الذي يتميز فيه العلماء عن الأدعياء، وهؤلاء الأصاغر يفتون في مسائل وقف عندها الأكابر من أهل العلم، وبها يتصدرون المجالس، وهم - للأسف الشديد - يكثرون في آخر الزمان^(١)، حيث تصاب بهم أمة الإسلام، وقد أشار ﷺ إلى هذا فقال (إن من أشراط الساعة ثلاثة: إحداهن أن يلتمس العلم عند الأصاغر)^(٢).



يقول ابن قتيبة: "لا يزال الناس بخير ما كان علماءهم المشايخ، ولم يكن علماءهم الأحداث، لأن الشيخ قد زالت عنه حدة الشباب وتمعته وعجلته، واستصحب التجربة والخبرة، فلا يدخل عليه في علمه الشبه، ولا يغلب عليه الهوى، ولا يميل به الطمع، ولا يستزله الشيطان استزلال الحدّث، والحدّث قد تدخل عليه هذه الأمور التي أمنت على الشيخ، فإذا دخلت عليه وأفتى هلك وأهلك"^(٣).

٥ التأويل الفاسد: يعد التأويل الفاسد للنصوص من أهم الأسباب الحقيقية الباعثة لأهل التكفير على تكفير المسلمين بغير حق وذلك أنه ما من رجل من أهل الإسلام يعتقد كفر غيره إلا ويزعم أن الدليل قد دل على كفره وإنما وسيلته في ذلك تأويل النصوص على ما اعتقد، وإلا

(١) التكفير وضوابطه: منقذ محمود السقار، رابطة العالم الإسلامي، ص ٢٩.

(٢) رواه الإمام الطبراني في المعجم الكبير، حديث رقم ٩٠٨، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة حديث ٦٩٥ (انظر: المعجم الكبير: أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢، ج ٢٢، ص ٣٦١، وسلسلة الأحاديث الصحيحة: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، ج ٢، ص ٣٠٩).

(٣) نصيحة أهل الحديث: أبو بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: عبد الكريم أحمد الوريكات، مكتبة المنار، الزرقاء، ط ١، ١٤٠٨هـ، ص ٣٠.

فالنصوص لا تعينه على معتقده الفاسد بل ترده، ولهذا عد العلماء التأويل الفاسد للنصوص سبب كل شر وفتنه وقعت في الأمة.

كما ذكر العلماء أن سبب فتنة الخوارج فيما اعتقدوه من تكفير المسلمين إنما هو بسبب التأويل أفعن الضحاك أنه قال: "أهل نهر وان تأولوا آيات من القرآن في أهل القبلة وإنما أنزلت في أهل الكتاب جهلوا علمها فسفكوا بها الدماء وانتهبوا الأموال وشهدوا علينا بالضلالة" (١).

٦- اضطهاد حملة الفكر الإسلامي السليم، وقادة وأتباع الدعوة الإسلامية الملتزمة بالقرآن والسنة، والتضييق عليهم في أنفسهم ودعوتهم، ولا شك أن هذا الاضطهاد والتضييق لأصحاب الفكر الإسلامي الحر لا يُؤدّد إلا اتجاهات منحرفة، تعمل في جو مغلق بعيداً عن العلم الشرعي الصحيح، والنور الذي يشيعه العلماء الثقات، والحوار المفتوح.

٧- قلة بضاعة هؤلاء الشباب الغيورين من فقه الإسلام وأصوله، وعدم تعمقهم في العلوم الإسلامية واللغوية، الأمر الذي جعلهم يأخذون ببعض النصوص دون بعض، أو يأخذون بالمتشابهات وينسون المحكمات، أو يأخذون بالجزئيات ويغفلون القواعد الكلية، أو يفهمون بعض النصوص فهمًا سطحيًا سريعًا، فيتصدرون للفتوى في هذه الأمور الخطيرة، دون أهلية كافية، فالإخلاص وحده لا يكفي ما لم يسنده فقه عميق لشريعة الله وأحكامه، وإلا وقع صاحبه فيما وقع فيه الخوارج من قبل (٢).

وبعد فهذه جملة ما يوقع الناس في التكفير وما يؤدي إلى انتشار وبائه، لكن العاقل إذا عرف الداء أصاب الدواء، وتوخى موارد الزلل والهلاك بمزيد من الوقاية والحذر، حيطة لدينه وطلبًا

(١) معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي): أبو محمد الحسين البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ، ج ١، ص ٣٧٣.

(٢) ظاهرة الغلو في التكفير: يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٣، ١٤١١هـ، م ١٩٩٠، ص ٢٢، ٢٣.



لسلامة آخرته.

الآثار المترتبة على التكفير: تزداد خطورة التكفير وتظهر بصورة أكثر وضوحاً فيما يترتب عليه من آثار، فالحكم بالكفر على شخص يترتب عليه آثار دنيوية وأخروية.

أولاً: الآثار الدنيوية:

١ - أنه يجب أن يُحاكم أمام القضاء الإسلامي من أجل تنفيذ حكم الردة عليه وهو القتل كما قال ﷺ: " من بدل دينه فاقتلوه" (١).

وفي هذا استباحة لدم المسلم الذي الأصل فيه التحريم والعصمة، لقوله ﷺ: " كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه" (٢).

٢ - تحريم زوجته عليه، ووجوب التفريق بينه وبين امرأته، لأنها مسلمة وهو كافر، ولا يجوز له نكاح المسلمة بالإجماع كما قال تعالى (فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ) (الممتحنة: آية ١٠).

٣ - سقوط ولايته على أولاده لأنه كافر، فلا يجوز أن يبقوا تحت سلطانه، لأنه لا يؤتمن عليهم، ويُخشى أن يؤثر عليهم بكفره، كما قال تعالى (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) (التوبة: آية ٧١)، وقال تعالى (وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا) (النساء: آية ١٤١)، كذلك تبطل ولايته على المسلم في صور كثيرة، فلا يجوز أن يكون الكافر ولياً أو حكماً أو قاضياً أو إماماً للمسلمين، إلى غير ذلك من صور الولاية المختلفة.

٤ - انقطاع التوارث بينه وبين أقاربه، فلا يرثهم ولا يرثونه، فإن اختلاف الدين مانع من

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد، باب: لا يعذب بعذاب الله، حديث رقم ٣٠١٧.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله، حديث رقم ٢٥٦٤.



التوارث لقوله ﷺ (لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر)^(١).

٥- تحريم محبته ومودته، ووجوب المقاطعة والهجر له حتى يتوب ويعود إلى الإسلام، قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ) (الممتحنة: آية ١)، وقال تعالى (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) (المجادلة: آية ٢٢).

٦- عدم جريان أحكام المسلمين عليه عند موته فلا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يستغفر له، وهذا من تمام البراءة من المشركين في محياهم ومماتهم، قال تعالى (وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ) (التوبة: آية ٨٤)، وقال سبحانه (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ) (التوبة: آية ١١٣)^(٢).

ثانياً: الآثار الأخروية :

يترتب على تكفيره وموته على الكفر الحكم عليه بالعذاب واللعنة والخلود في النار، وحبوط عمله، وحرمانه من رحمة الله - تعالى - ومغفرته ، لقوله تعالى (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) (النساء: آية ٤٨)، وقوله تعالى (وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، تنمة مسند الأنصار، حديث أسامة بن زيد، حديث رقم ٢١٧٤٧، وإسناده صحيح على شرط الشيخين (انظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن حنبل تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م، ج ٣٦، ص ٧٦).

(٢) انظر: ظاهرة الغلو في التكفير: يوسف القرضاوى، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٣، ١٤١١ هـ، ١٩٩٠ م، ص ٢٩، والتكفير أخطاره وضوابطه: أبو عبد الله الخطيب، الكلية الأوروبية للدراسات الإسلامية، فرنسا، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م، ص ٨٧.



(البقرة: آية ٢١٧).

ولهذا فإننا نرى أن هذه الآثار إذا ثبتت على حكم التكفير غير الصحيح، فما أعظم الأضرار والمفاسد التي ستقع على المسلم المظلوم وعلى المجتمع المسلم، إذ إن هذه الآثار لحكم التكفير الجائر إنما هي بغى وظلم وعدوان علي صاحبها من جهة، وتمزيق لأواصر الأمة الإسلامية، وغرس لبذور الشقاق والخلاف في المجتمع المسلم من جهة أخرى.

موانع التكفير:

عقيدة أهل السنة أنه لا يحكم على الشخص بالكفر حتى تجتمع فيه جميع شروط التكفير، من العلم بتحريم هذا الشيء المكفر، ومن التعمد والاختيار لفعله، وحتى تنتفي عنه جميع الموانع التي ذكرها أهل العلم وهي كالتالي:



١- **الجهل**: وهو خلو النفس من العلم، فالعذر بالجهل من موانع التكفير الذي يرفع به هذا الحكم، فمن فعل مكفرًا - قولاً كان أو فعلاً - جهلاً، فإنه لا يحكم عليه بالتكفير حتى ينتفي في حقه هذا المانع .

ويدل على هذا المانع حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: " كان رجل يسرف على نفسه فلما حضره الموت، قال لبيته: إذا أنا متُّ فأحرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني في الريح، فو الله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحدًا، فلما مات فعل به ذلك فأمر الله الأرض فقال اجمعي ما فيك منه، ففعلت، فإذا هو قائم، فقال ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رب خشيتك فغفر له" ^(١)، فهذا الرجل جهل قدرة الله عز وجل، فظن أنه إذا أحرق ونثر رماده في البر والبحر، فإن الله لا يقدر على جمعه، ولا شك أن الشك في قدرة الله - تعالى - كفر، ولكنه لما كان جاهلاً غفر الله له.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ٥٤، حديث رقم ٣٤٨١.

لكن ليس كل جهل يعذر صاحبه، وإلا لعطلت الحدود واعتذر كل من قارف فعلاً مكفراً بالجهل ولو عذر كل جاهل بجهله لفضل الجهل على العلم، كما قال الإمام الشافعي - رحمه الله - : " لو عُذِرَ الجاهل لأجل جهله لكان الجهل خيراً من العلم، إذ كان يحط عن العبد أعباء التكليف ويريح قلبه من ضرور التعنيف، فلا حجة للعبد في جهله بالحكم بعد التبليغ والتمكين، لثلا يكون للناس على الله حجة بعد الرُّسل " (١).

فالعذر بالجهل إنما يقبل في حق من كان في محلٍّ أو حالٍ هو مظنة أن يجهل هذه الأحكام، كمن نشأ في بادية بعيدة أو كان حديث عهد بكفر، أما من عاش بين المسلمين، يحضر صلواتهم ويسمع خطبهم، ثم يجهل شيئاً من أصول الدين أو أمراً معلوماً منه بالضرورة فلا يعذر بجهله، لأنه متسبب في وجود جهله وعدم إزالته، فالعذر بالجهل حيث إنه مانع من التكفير ليس على إطلاقه فهناك قضايا وأحوال لا يعذر فيها بالجهل.

٢- التأويل: وهو وضع الدليل الشرعي في غير موضعه باجتهاد أو شبهة تنشأ عن عدم فهم دلالة النص، فإذا اعتقد المسلم أو فعل أو قال أمراً مكفراً، وكان عنده شبهة تأويل في ذلك، فإنه يُعذر بذلك، فلا يكفر حتى تقام عليه الحجة .

وقد حكى بعض العلماء إجماع أهل السنة على هذا المانع، فقال الإمام الشافعي - رحمه الله: " لم نعلم أحداً من سلف هذه الأمة يقتدي به ولا من التابعين بعدهم ردّ شهادة أحد بتأويل، وإن خَطَّاه وَضَلَّه وراَه استحل فيه ما حُرِّمَ عليه، ولا ردّ شهادة أحد بشيء من التأويل كان له وجه يحتمله، وإن بلغ فيه استحلال الدم والمال أو المُفَرِّط من القول " (٢)، وقال ابن حجر: " قال

(١) المشور في القواعد الفقهية: أبو عبد الله بدر الدين الزركشي، وزارة الأوقاف الكويتية، الكويت، ط ٢، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م، ج ٢، ص ١٧.

(٢) الأم: محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: رفعت عبد المطلب، دار الوفاء، المنصورة، ط ١، ٢٠٠١ م، ج ٧، ص ٥٠٩.



العلماء كل متأول معذور بتأويله ليس بأثم، إذا كان تأويله سائغاً في لسان العرب وكان له وجه في العلم" (١).

ومن خلال ما سبق يتضح لنا أن التأويل المعتبر في هذا المقام هو ما كان له وجه في الشرع واللغة العربية، أما إن كان لا يعتمد على شيء من القرائن الشرعية أو اللغوية فهو غير معتبر شرعاً، كتأويلات الفرق الباطنية التي أسقطوا بها الواجبات الشرعية فإنها محض الهوى.

٣- الإكراه: وهو إلزام وحمل الغير على أمر يمتنع عنه ولا يريده، بتخويف يقدر الحامل على إيقاعه، وبصير الغير خائفاً به (٢)، ففي هذه الحالة يكون المكروه في حلٍّ مما يفعله أو يقوله تلبية لرغبة المكروه دفعاً للأذى عن نفسه أو أهله، وهذا من رحمة الله - تعالى - بعباده ولطفه بهم حيث لم يكلفهم ما يشق عليهم.

فإذا قال المسلم أو فعل أمراً مكفراً مخرجاً من الملة وهو في ذلك مكرهاً على قتل أو ضرب يؤدي إلى إتلاف نفس أو نحوه، فإنه يعذر بذلك ولا يكفر وإن كان قوله أو فعله مكفراً، ويدل على ذلك قوله تعالى ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النحل: آية ١٠٦).

قال ابن العربي: "لما سمح الله - تعالى - في الكفر به، وهو أصل الشريعة عند الإكراه، ولم يؤاخذ به، حمل العلماء عليه فروع الشريعة، فإذا وقع الإكراه عليها لم يؤاخذ به، ولا يترتب



(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ج١٢، ص ٣٠٤.

(٢) كشف الأسرار: علاء الدين البخاري، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، ج ٤، ص ٥٣٨.

حكم عليه" (١).

ع الخطأ: وهو أن يقصد بفعله شيئاً فيصادف فعله غير ما قصد، كمن يريد رمي غزالٍ فيصيب إنساناً، والأدلة على العذر بالخطأ كثيرة منها قوله تعالى (وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ) (الأحزاب: آية ٥)، وقوله ﷺ: "إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه" (٢)، وهذا عام في العذر من عموم الخطأ.

وثمة دليل خاص يدل على العذر من الخطأ في مسألة التكفير، وهو ما رواه مسلم عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: "لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة فاضطجع في ظلها، قد أيس من راحلته، فبينما هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها، ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح" (٣)، ولا شك أن مخاطبة الله بالعبد كفر وخروج من الدين إن كان عن قصد وتعمد، ولكن لما كان نطق الرجل لها خطأ كان معذوراً بخطئه ولا يكفر.

تلك هي موانع التكفير، وهي تدلنا على مبلغ حرص الشرع على وجوب التحقق من وقوع الكفر من فاعله، حتى لا يسفك دم معصوم بالتهمة والشك، وفي ذكر هذه الموانع درس لمن

(١) أحكام القرآن: القاضي محمد أبو بكر بن العربي، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ج ٣، ص ١٣٨.

(٢) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه، كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره والناسي، حديث رقم ٢٠٤٥، وصححه الإمام الألباني (انظر: سنن ابن ماجه: الإمام ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ج ١، ص ٦٥٩).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: التوبة، باب: في الحظ على التوبة والفرح بها، حديث رقم ٢٧٤٧.



بممارسة التكفير دون اعتبار لتوافر شروط التكفير وانتفاء موانعه .

الخوارج وظاهرة التكفير:

إن ظاهرة التكفير ليست جديدة على المجتمع الإسلامي، بل إنها تمتد إلى العصر الإسلامي الأول، وتحديدًا إلى ما بعد معركة صفين^(١) ونشوء فرقة الخوارج، والتي يمكن اعتبارها أول حركة تكفيرية ودموية عرفها التاريخ الإسلامي.

فكان أول من أظهر بدعة التكفير بغير وجه حق هم الخوارج، حيث جعلوا من التكفير أساسًا لعملهم السياسي والديني، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والخوارج هم أول من كفر المسلمين، يُكفرون بالذنوب، ويكفرون من خالفهم في بدعتهم ويستحلون دمه وماله، وهذه حال أهل البدع يتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم فيها"^(٢).

وكان هذا في معركة صفين، والتي كانت بين جيش علي وجيش معاوية رضي الله عنهما، حيث بدأت عندها الأحداث التي تفجر منها الوجود الخارجي بفكره ومبادئه وقواعده، وفي مقدمتها التكفير.

والخوارج كانوا في البداية من أنصار الإمام علي، ومن المقاتلين تحت رايته، والمؤيدين له، وفي معركة صفين حين طلب معاوية - رضي الله عنه - إيقاف القتال واللجوء إلى التحكيم لنصفية النزاع الدموي، وكان رأى الإمام علي - رضي الله عنه - استمرار القتال، لكن جيشه



(١) صفين: بكسرتين وتشديد الفاء، وهو موضع بقرب الرقة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي بين الرقة وبالس (معجم البلدان: شهاب الدين الرومي الحموي، مرجع سابق، ج٣، ص ٤١٤).

(٢) مجموع الفتاوى: شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، ج٣، ص ٢٧٩.

رفض وطالب بقبول التحكيم، فاضطر الإمام على لذلك^(١).

بل وصل بهم الأمر إلى تهديد الإمام على - رضي الله عنه - بأن قالوا له: "يا علي، أجب إلى كتاب الله - عزَّ وجلَّ - إذ دُعيت إليه، وإلا ندفعك برمتك إلى القوم، أو نفعل كما فعلنا بابن عفان والله لتفعلنها أو لنفعلنها بك"^(٢).

لكن ما أن أعلن الإمام على - رضي الله عنه - ذلك، حتى خرج من جيشه جماعة ترفض التحكيم، وليت الأمر وقف عند هذا الحد، بل بالغوا في الإنكار على الإمام على، وقالوا له: حكمت الرجال في كتاب الله، لا حكم إلا لله، ومن حَكَم غيره فقد كفر، فرد عليهم الإمام بقوله: كلمة حق أريد بها باطل^(٣).

ثم بعد ذلك قادهم الشيطان وحملهم على إنكار إمامة عثمان - رضي الله عنه - في المدة التي نقم عليه أعداؤه فيها، كما أنكروا إمامة على - رضي الله عنه - أيضاً بعد التحكيم، بل أدى بهم سوء معتقدهم إلى تكفيرهما، وتكفير طلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم، وأصحاب الجمل وصفين.

وهكذا نبت أول بدعة في تكفير المسلمين، وقد دَوَّن أهل العلم هذا المعتقد السيئ عنهم في كتبهم، فقال الإمام الأشعري: "والخوارج بأسرها يثبتون إمامة أبي بكر وعمر، وينكرون إمامة عثمان رضوان الله عليهم في وقت الأحداث التي نقم عليه من أجلها، ويقولون بإمامة على قبل أن يحكم، وينكرون إمامته لما أجاب إلى التحكيم، ويكفرون معاوية وعمرو بن العاص وأبا

(١) التكفير جذوره، أسبابه، مبرراته: نعمان السامرائي، المنارة للطباعة والنشر، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م، ص ٢٧.

(٢) تاريخ الطبري: الإمام الطبري، مرجع سابق، ج ٥، ص ٤٩، وانظر: الكامل في التاريخ: لابن الأثير، مرجع سابق، ج ٢، ص ٦٦٨.

(٣) الكامل في التاريخ: لابن الأثير، مرجع سابق، ج ٢، ص ٦٨٥.



موسى الأشعري" (١).

وقال الإمام الشهرستاني: "ويجمعهم القول بالتبرئ من عثمان وعلي رضي الله عنهما، ويقدمون ذلك على كل طاعة" (٢).

ثم وصلت ظاهرة التكفير عند الخوارج إلى منعطف خطير، حيث استخدموه وسيلة لإرهاب المجتمعات الإسلامية وبث حالة من الرعب فيها، وقد نجم عن ذلك فتح باب الصراعات السياسية والاختلافات الفكرية، التي أدت فيما بعد إلى ظهور فرقٍ وأحزابٍ وحركاتٍ سياسية، وبالغ الخوارج في تكفير المسلمين وغالوا في ذلك إلى درجة أن أصبح هذا التكفير مبدأً يميز الخوارج عن غيرهم من الفرق الإسلامية الأخرى.

فقد اشتهروا بتكفير أصحاب الكبائر، ونقل عنهم أصحاب المقالات في هذه الظاهرة عقائدهم الفاسدة وتناقضاتهم، واختلافهم في تحديد الذنب الذي يُكفر صاحبه به إذا ارتكبه، فمنهم من يكفر بالكبائر وهو المشهور عن جملتهم، ومنهم من يكفر بكل ذنب.

قال أبو الحسين الملقب: "والشُراة (وهم الخوارج) كلهم يكفرون أصحاب المعاصي ومن خالفهم في مذهبهم مع اختلاف أقاويلهم ومذاهبهم" (٣).

وقال الشهرستاني: "ويكفرون أصحاب الكبائر ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً واجباً" (٤).

وقال ابن حزم: "ومن وافق الخوارج من إنكار التحكيم، وتكفير أصحاب الكبائر، والقول

(١) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين: أبو الحسن الأشعري، مرجع سابق، ص ١٢٥.

(٢) الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج ١، ص ١١٣.

(٣) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع: أبو الحسين الملقب، مرجع سابق، ص ٤٧.

(٤) الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج ١، ص ١١٣.



بالخروج على أئمة الجور، وأن أصحاب الكبائر مخلدون في النار، وأن الإمامة جائزة في غير قريش فهو خارجي، وإن خالفهم فيما عدا ذلك مما اختلف فيه المسلمون - وإن خالفهم فيما ذكرنا - فليس خارجيًا" (١).

ومن خلال ما سبق يتضح لنا مدى التفاوت الكبير في تحديد الخوارج للذنب الذي يكفر به وتناقضهم واختلافهم، وهذا من البراهين على بطلان مذهبهم، كما قال تعالى (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) (النساء: آية ٨٢).

وقد انطلق الخوارج في تكفيرهم هذا من منطلقين (٢):

الأول: هو مقتضى مبدؤهم في الإيمان، فهو عندهم: اعتقاد بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، قال ابن حزم: "وجميع الخوارج إلى أن الإيمان هو: المعرفة بالقلب بالدين، والإقرار به باللسان، والعمل بالجوارح" (٣).

وإذا كان هذا الرأي هو مذهب الكثير من الفرق الأخرى، إلا أن الخوارج انفردوا بما يترتب على ذلك، إذ الإيمان عندهم كل لا يتبعض، فمن ترك ركنًا من أركانه فقد سلب منه كله، كما جعلوا أجزاء الإيمان التي يتركب منها متساوية الأقدام، إذا زال بعضه زال كله.

يقول العلامة المُبَارَكُفُورِي: "وقال الخوارج والمعتزلة: تارك الأعمال خارج من الإيمان، لكون أجزاء الإيمان المركب متساوية الأقدام في أن انتفاء بعضها - أي بعض كان - يستلزم انتفاء الكل، فالأعمال عندهم ركن من أركان الإيمان كأركان الصلاة، ثم اختلف هؤلاء، فقالت

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل: ابن حزم الظاهري، مرجع سابق، ج ٢، ص ٩٠.

(٢) انظر: الجذور التاريخية لظاهرة التكفير عند الخوارج: محمد عيسى الحريري، ص ٣٠.

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل: ابن حزم الظاهري، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٠٦.



الخوارج: صاحب الكبيرة وكذا تارك الأعمال كافر مخلد في النار"^(١).

الثاني: هو مقتضى فهمهم لقوله تعالى (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (المائدة: آية ٤٤)، فاعتقد الخوارج أن كل مخالفيهم في مذهبهم ومبادئهم حاكمون بغير ما أنزل الله، واعتقدوا بيقين أن مذهبهم هو المذهب الحق الأوحى، وراحوا تطبيقاً لهذا يتصيدون ما اعتبروه أخطاء ارتكبتها هؤلاء المخالفون ليحكموا عليهم بالكفر.

وترتب على هذا أن أصبح للخوارج مسلكان: الأول: تكفير مرتكب المعاصي والذنوب من المسلمين، والثاني: تكفير مخالفيهم عامة سواء كانوا حكاماً أو محكومين.

وإذا كان أصل هذه البدعة الضلالة قد انحدر من الخوارج ومن أفكارهم المنحرفة، إلا أنه لا يزال داء التكفير بغير برهان، ولا مستند شرعي، ينتقل من طائفة إلى طائفة من أهل البدع، ويتشر رويداً ورويداً، حتى أصبح ظاهرة عامة وسيفاً مسلطاً يشهره البعض بوجه مخالفيه في المذهب والفكر، أو بوجه كل من يخرج عن المؤلف والسائد من أفكار وتوجهات، الأمر الذي شوّه صورة الإسلام وأضعف المسلمين وحولهم إلى مللٍ متناحرة وفرقٍ متناثرة.

كيفية علاج هذه الظاهرة:

إن علاج هذه الظاهرة لا يكون بإلقاء الخطب والمواعظ، ولا بعقد المؤتمرات والندوات، دون أن يتبعها إجراءات عملية، وإن العلاج بالعنف المضاد لا يولد إلا التطرف، يقول رسول الله ﷺ - (إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه)^(٢)، والعاقل إذا أصيب بمشكلة سعى لمعرفة أسبابها الحقيقية، ثم يعمل بعد ذلك على

(١) يرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن المبارك كفوري، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء،

الجامعة السلفية - بنارس، الهند، ط ٣، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، ص ٣٧.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: فضل الرفق، حديث رقم ٦٦٩٣.



إزالة هذه الأسباب وإصلاح ما يمكن إصلاحه من الخلل.

ونحن الآن أمام خطر كبير يدمر الحرث والنسل، ويحرق الأخضر واليابس ويقتل الإنسان لمجرد أن يختلف معه في الرأي وهذا خلاف ما جاء به الإسلام الداعي للحرية والتعايش والانفتاح على الآخر دون تمييز في عرق أو دين أو لون، والسؤال المطروح كيف نواجه هذا الخطر والمرض المستشري في جسد الأمة؟

لكن قبل الحديث عن علاج الفكر التكفيري هذا أود أن أشير إلى بعض النقاط المهمة بين يدي ذلك العلاج وهي:

١- أن التكفير مرض من الأمراض المنتشرة في جسم الأمة عبر التاريخ، وما من مرض إلا وله دواء، عرفه من عرف، وجهله من جهل، وقديما قال الشاعر:

لكل داء دواء يستطب به
إلا الحماقة أعيت من يداويها^(١)

٢- أننا إذا أردنا علاج تلك المشكلة الخطيرة فلا بد من تفادي وتجنب الأسباب التي أدت إلى هذه الحالة - قدر المستطاع -، انطلاقاً من المقولة القائلة: الوقاية خيرٌ من العلاج، فالفكر التكفيري - قديمه وحديثه - لم ينشأ من فراغ، ولم يأت جزافاً، وإنما له أسبابه ومسبباته المتعددة والمتنوعة، والتي سبق أن أشرنا إليها .

٣- أن علاج هذه الظاهرة مسؤولية مشتركة لدى الجميع، كلٌّ في موقعه: حكّام، وعلماء، ودعاة، وبقية أفراد المجتمع، فينبغي أن تتضافر الجهود في سبيل مواجهة هذه الظاهرة الخطيرة.

والآن آن الأوان أن نعرض ما نراه علاجاً نافعاً ومعالجة تأصيلية على ضوء منهج الكتاب والسنة وسير السلف الصالح، ومن ذلك:

(١) العقد الفريد: ابن عبد ربه الأندلسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٠٤هـ، ج ٢، ص ٢٢٦.



أولاً: نشر العلم الشرعي المستمد من الكتاب والسنة وسلف الأمة: فالانحراف الفكري غالباً ما ينشأ من شبهة عرضت للشخص فاستقرت في قلبه، والشبهات لا يزيلها إلا نور العلم، كما أن العلم يمثل حصانةً من الأفكار التكفيرية، أما بيئة الجهل فهي تربة خصبة تساعد على ظهور ذلك الفكر.

وتكمن أهمية هذا العلم في معالجة ظاهرة التَّكفير في كونه عليه المدار في إطلاق الأحكام الشرعية عموماً وفي الأحكام المتعلقة بالتكفير خصوصاً، لذا ينبغي حُضُّ الأمة والشباب - خصوصاً - على السعي في طلب العلم الشرعي الصحيح الذم مداره على كتاب الله تعالى - الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه - وعلى سنة النبي - ﷺ، مع لزوم التثبت من صحة النص، وسلامة الاستدلال والاحتجاج في حديث النبي - ﷺ - والعناية والاهتمام به فيما يتعلق بوسائل معالجة ظاهرة التَّكفير حتى يكون المطلع على معرفة جيدة بضوابط التَّكفير وحدوده وموانعه وشروطه، وهذا لا يتوفر إدراكه إلا لمن وفقه الله - عز وجل - للعلم بذلك، ولذا كان من الأهمية نشر العلم وكونه وسيلة عظيمة في علاج هذه الظاهرة، إذ لا يُقاوم الفكر المنحرف إلا بفكر صحيح يقابله، والفكر المقاوم ينبغي أن يكون مرتكزاً على الوحيين، ليكون الردُّ والعلاج محكمًا قويًا^(١).

ولا شك أن طلب العلم على وجهه الصحيح، وعلى من هو أهله يؤدي بفضل الله إلى الاحتراز من ظاهرة التَّكفير، ويمنع الشطط ويحد منه .

ثانياً: التفاف شباب الأمة حول العلماء الربانيين والثقة بهم وبفتاواهم: فالعلماء الربانيون هم ورثة الأنبياء علماء، وخلقاً رفيعاً، وفهماً لواقع عصرهم وأوضاعه، وهم الصادقون العاملون، وهم الذين يحسنون بناء النفوس وبناء الأمم، وهم الذين يجبرون ضعف المسلمين، ويقيلون

(١) وسائل علاج ظاهرة التَّكفير: عاصم بن عبد الله القريوتي، دار العلم، السعودية، ص ٦.



الأمة من عثرتها، ويعيدون لها عزتها، فهؤلاء حاجة الأمة إليهم أشد من حاجتهم إلى الهواء والطعام والشراب .

لكن ثمة فجوة واسعة أو شرخ كبير حدث بين الشباب الذين جنحوا إلى الفكر التكفيري وبين هؤلاء العلماء، يتمثل في ذلك الانفصال الذي صار بين العلماء وشباب الدعوة، فالعلماء في مكان وشباب الدعوة في مكان آخر، ومع الأسف فقد تصدى للدعوة أناس ليسوا من أهل العلم الشرعي والاجتهاد فضلوا وأضلوا، ومن ثم وقع كثير من هذا الشباب فريسة لهذا الفكر التكفيري.

أيها الشباب ألا نذهب إلى الأطباء عندما نمرض؟ ألا نذهب إلى المهندس المعماري عندما نريد بناء منزل؟ وإلى المهندس الميكانيكي عندما تتعطل سيارتنا؟ فلماذا لا نذهب إلى هؤلاء العلماء عندما تقع لنا مشكلات ونوازل دنيية؟ أليس الإصلاح الديني أهم من الإصلاح الدنيوي؟ فاقروا إن شئتم قوله تعالى (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (الأنبياء: آية ٧).

ومن هنا أطلب العلماء بالاقتراب من هؤلاء الشباب، كما ينبغي على الشباب أن يثقوا بالعلماء، وعلى شباب الدعوة أن يعرف قدر نفسه ولا يغتر بتدينه، فهذه سمة الخوارج الذين كانوا يغترون بالتدين، وقد أخبر النبي - ﷺ - عن هؤلاء في قوله (أنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)^(١)، أي يتعبدون بلا علم، ويجب أن يطبقوا قول الله تعالى (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (الأنبياء: آية ٧)، وأن يرجعوا في مسائل الدين وفهمه إلى العلماء، فإذا حدث التواصل والاندماج بين العلماء وشباب الدعوة والأمة كلها، نستطيع - بعون الله تعالى - أن نقضي على ظاهرة التكفير التي غزت بلدان المسلمين.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: قتل الخوارج والملحد بعد إقامة الحجة عليهم، حديث ٦٩٣٠.



ثالثاً: العودة إلى الكتاب والسنة: فمن العلاج النافع التمسك بكتاب الله تعالى وبسنة رسول الله ﷺ - والعودة إليهما، ليكونا المصدر الأساسي المعتمد عليهما، وليكونا هما المعيار والميزان الذي يوزن بهما أي إنتاج معرفي أو أي تراث وثقافة، فهما مصدر التشريع، وفيهما البيان الشامل، والجواب الوافي لمتطلبات حياتنا الدينية والدنيوية، فلا يقبل قول يبني عليه اعتقاد إلا بدليل من الكتاب أو السنة وفق فهم سلف الأمة.

ولنكن على يقين كامل، وثقة مؤكدة، أنه لا عز لأمتنا ولا نصر لها ولا كرامة إلا بهذه البداية، وإلا بهذه العودة الجادة إلى الله - سبحانه - وإلى رسوله - ﷺ -، ولنعلم أنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، فلنسرع الخطى بالعودة إلى القرآن والسنة، وإلى الاستجابة لأحكامها، فإن فيهما الخير والهداية لنا إن أردنا ذلك، فقد قال رسول الله - ﷺ - (إني قد تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي) (١).

فمتى عدنا إلى الكتاب والسنة فزنا وأفلحنا ومتى أعرضنا عنهما ضللنا وشقينا وما كل ما يحدث لنا اليوم من ظهور الفكر التكفيري وغيره من الأوبئة، إلا من جراء الإعراض والصد عن هدى الوحيين الصافين، وصدق الله إذ يقول (فَمَنْ أَتَّبَعْ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا كَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى) (طه: آية ١٢٣-١٢٦).

رابعاً: فتح باب الحوار والمناقشة العلمية: فالحوار هو الوسيلة التي تقبح جماع أي فكر منحرف عن المنهج الحق، وغلق باب الحوار أمام الأفكار الجديدة يؤدي إلى سريانها في جسد الأمة مثل المرض الخبيث الذي لا يقف أمامه شيء فينتشر في كل أجزاء الجسد، وهذا لأن المرض لم

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک، کتاب العلم، حدیث رقم ٣١٩ (انظر: المستدرک علی الصحیحین: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، ج ١، ص ١٧٢).



يتعامل معه منذ مولده، ومن ثم يعد هذا العلاج من أنفع وأنجح الأساليب، ولهذا لم يتركه النبي - ﷺ -، إذ كانت دعوته كلها حوارات مع أهل الكفر والإلحاد، حتى أنه غلب أهل مكة في إقناع الناس بدين الله، ولم يكن لأهل مكة حيلة يصرفون بها الناس إلا الغمز واللمز في النبي - ﷺ - وإلقاء التهم عليه، وهذا دأب كل مبتدع ضال وكل كافر ملحد مع أهل الحق، ليس أمامه غير التجريح واختراع تهم باطلة لصرف الناس عن الحق^(١).

وتطبيقات النبي - ﷺ - في الحوار والمناقشة، وتطبيقات صحابته - رضوان الله عليهم - أمرٌ معلوم مدون في كتب السنة.

وتأمل كيف ردَّ النبي - ﷺ - شبهة رأس الخوارج عبد الله بن ذي الحُوَيْصِرَة التميمي عندما قال له: اعدل، فأجابه مباشرة بقوله: ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل؟^(٢)، وهذا هو المنهج نفسه الذي استخدمه علي بن أبي طالب وابن عباس - رضي الله عنهما - مع الخوارج لإقناعهم بالعدول عن آرائهم والعودة إلى حظيرة الأمة، فرجع منهم بسبب الحوار والمناظرة معهم أربعة آلاف كما جاء في بعض الروايات، وقيل ألفان^(٣).

إن أسلوب الحوار والمناقشة العلمية ينبغي أن يحتذى به ويقدم في معالجة الأفكار المنحرفة والتعامل معها، فالفكر يعالج بالفكر، والحجة لا تدحضها إلا حجة أقوى منها، كما أن الحوار مع أصحاب هذه الأفكار قد يكشف الكثير عن الأفكار التي تبدو غامضة، ولهذا يعتبر الحوار مفيداً جداً في إخراج أصحاب الفكر المنحرف من سجن الترييد والتقليد إلى

(١) الغلو في التكفير المظاهر - الأسباب - العلاج: أبو حسام الدين الطرفاوي، ص ١٥٦.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: من ترك قتال الخوارج للتآلف ولثلاثين نفر الناس عنه حديث رقم ٦٩٣٣.

(٣) البداية والنهاية: أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، السعودية، ط ١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، ج ١٠، ص ٥٦٤.



رحابة الفكر العقلي وسماحته، فهو يفتح أمامهم آفاقاً جديدة لم يكن مسموحاً لهم بها داخل جماعاتهم، ويعينهم على استخدام ملكة العقل.

خامساً: منع ومعالجة الفتاوى الفردية الشاذة في قضايا الأمة المصرية: لأن الفتوى لها شأنها وخطورتها، فقد كثرت في هذا العصر فوضى الفتاوى الشاذة والمضطربة التي لا يضبطها ضابط، ولا يحكمها ميزان، وزاد في الطين بلة كما يقولون، سرعة انتشارها وذيوها، بعد أن أصبح العالم قرية واحدة، بسبب ثورة الإعلام وانتشار وسائل الاتصال الحديثة، ولا سيما الفضائيات وما يُذاع فيها من فتاوى على الهواء.



لقد عانت مجتمعاتنا من الفتاوى والآراء الشاذة، ولهت بعض المحسوبين على العلماء من غير المؤهلين وغير المتخصصين ومن بعض ضعاف النفوس المتطلعين للشهرة أو الجاه أو حب الظهور، خلف كل شاذ وغريب من الآراء، ليجذبوا بذلك الأنظار إليهم، أو ليخدموا به مصالح جماعتهم وتنظيماتهم، فالفتوى من أعظم الأمور الشرعية وأخطرها، ومتى شذت الفتوى عن أطرها الشرعية وانسلخت من ضوابطها صارت خطراً يهدد أمن المجتمع واستقراره، كما يهدد الأمن الفكري للأمم المجاورة، لأنها ترسم صورة مشوهة عن الإسلام.

ولذا يجب وضع ميثاق لعملية الإفتاء ولوسائل الإعلام الإسلامية توافق عليه كل القنوات التي تبني برامج الإفتاء، تلتزم من خلاله بشروط وضوابط الفتوى والمفتين، والإحالة على المجامع الفقهية في حالة الفتاوى المشكّلة دون التخرج من ذلك.

كما أننا نرى أن الأمر قد بات أكثر إلحاحاً وضرورة إلى تبني فكرة الاجتهاد الجماعي الذي يدعى إليه كبار العلماء، من مختلف دول العالم ممن يحملون هموم الأمة ومشكلاتها ليواجهوا بشجاعة القضايا الخطيرة.

ولا شك أن هذا الاجتهاد الجماعي سيسهم بشكل كبير وواضح وبتأ في القضاء على الآراء

الشاذة، وعلى إزالة أسباب التطرف، كما سيؤدى إلى تحقيق جانب كبير من التقارب بين العلماء، ويزيل كثيراً من أسباب الفرقة والخلاف، مما يسهم - وبلا شك - في وحدة صف الأمة، ولاسيما في مواجهة الأفكار الشاذة والمنحرفة والضالة والمتطرفة.

سادساً: الحذر من مفارقة الجماعة والشذوذ: فمما لا شك فيه أن الشذوذ بالرأي ومخالفة ما عليه الأمة من الوسائل الخطيرة التي كانت لها السبب الأكبر في انتشار فكر التكفير، كما أن اجتناب المفارقة يعد معصماً من معاصم النجاة من الفتن بإذن الله، فمن مخارج الفتن في كل زمان التمسك بالجماعة، فقد قال الرسول - ﷺ - بعد أن ذكر بعضاً من الفتن التي يتعرض لها المسلم في آخر الزمان، وقد قيل له ما المخرج منها؟ قال ﷺ (تلزم جماعة المسلمين وإمامهم)^(١)، فالتمسك بالجماعة يحصل به الهدى إلى الصراط المستقيم، والنجاة من الفتن ويؤمن به من الانحراف إلى طرق أهل الضلال.

ومن ثم جاء الأمر من النبي - ﷺ - بلزوم الجماعة والتحذير من مفارقتها، وأن المفارق لجماعة المسلمين على خطر عظيم، وإذا مات على مفارقتها هذه مات كميته أهل الجاهلية، قال ﷺ (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية)^(٢).

فعلى المسلم أن يلزم جماعة المسلمين ولا يفارقها ولا يشذ عنها في الاعتقاد أو الأقوال أو الأعمال، حتى يسلم من الفتن الظاهرة والباطنة، وقد حرص أئمتنا الكبار على لزوم الجماعة وعدم الاستقلال بالرأي في مسائل كثيرة، لأنهم يرون أن مخالفة إجماع الأمة وما كانوا عليه ليس بالأمر السهل، وهو من أكبر الأسباب المؤدية للانحراف، وذلك لأن التفرد مظنة الخطأ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الفتن، باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، حديث رقم ٧٠٨٤.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: المغازي، أبواب الإمارة، باب: من خرج من الطاعة وفارق الجماعة، حديث رقم ١٨٤٨.



ويخشى على صاحبه إن قال قولاً يخالف المسلمون أن يدخل ضمن قوله تعالى ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (النساء: آية ١١٥)، فمن رغب عنها فقد فارق الجماعة وخلع ربقة الإسلام من عنقه، وشذ عنهم واتبع غير سبيل المؤمنين.

سابعاً: تصدى الأزهر لهذا الفكر الضال: حتى يكون للأزهر دور فعّال ومؤثر في هذه القضية وغيرها من القضايا الأخرى، يجب أن نعمل جادين على إعادة الاعتبار لمنارة الإسلام وحصن الشريعة وبيت الوسطية (الأزهر الشريف)، وتوفير الدعم اللازم لاستقلاله المالي والإداري، مع كف أيدي أصحاب الأفكار المخالفة له عن العبث به أو بمناهجه الوسطية الراسخة عبر القرون في قلوب الناس، وإخراج الأزهر ومؤسساته من معترك التنافس السياسي، ليكون رأيه مستقلاً خالصاً من علائق دنيا السياسة، وناصحاً وموجهاً لله - تعالى - ولمصلحة الوطن.

عندئذ يتصدى الأزهر الشريف بشكل جاد ومعلن لهذا الفكر الضالّ من خلال دراسات شرعية قوية الاستدلال، راسخة القدم في التحقيق الفقهي، وأن يُجاهر علماءه برفضهم لهذا الانحراف الفكري، ويقوموا بدورهم الدعوي في توعية الناس من مخاطر ظاهرة التكفير، وأنها لا تنتمي للإسلام ولا لمنهجه الوسطي من قريب أو بعيد، ثم يتناولون الشبهات التي يُضلل بها قادة هذا الفكر التكفيري فلذات أكبادنا ليتزغوا منهم انتماءهم، ويحولوهم إلى قنابل موقوتة تنفجر هنا وهناك، ثم تُنشر هذه الدراسات وتُدْرَس في المدارس والجامعات والمساجد ووسائل الإعلام، وتُناقش عبر ندوات حوارية بحضور الرموز الدينية لهذا الفكر الضالّ، ومشاركتهم ليظهر الصحيح من السقيم، ويرجع الصادق منهم إلى الحق، ويُفحّم صاحب الهوى على الملاء ويعرف أنه ضال مضل.

وهكذا دائماً كان دور الأزهر الشريف - وما زال - على مر العصور وفي كل زمان وفي كل اتجاه وفي كل الأحوال يعمل على التعايش السلمي بمحاربة الأفكار الهدامة والتيارات المتشددة



والمنحلة، حتى يبقى المجتمع في سلم وسلام، والبلاد والعباد في استقرار وأمان.

ثامناً: تفكيك ونقد التراث التكفيري والرد على شبهاته المثارة: فالقارئ لكتاب الله - تعالى - يجده حافلاً بالرد والنقض للشبهات التي أثارها المشركون أو اليهود أو المنافقون في مجال العقيدة، وفي ذلك دلالة على أهمية هذا الأمر باعتباره وسيلة ضرورية لعلاج تلك الظاهرة المنحرفة، وهو أسلوب قرآني لا ينبغي تركه في أي عصر، بل الحاجة له قائمة ما دام الصراع بين الحق والباطل قائماً، والأمثلة على ذلك من القرآن الكريم أكثر من أن تحصر^(١).

يضاف إلى ما سبق اهتمام المؤسسات التربوية بإبراز دورها في الوقاية من الأفكار التكفيرية، وتمثل هذه المؤسسات في: الأسرة والمدرسة والمسجد، فعندما تتعاون هذه المؤسسات وتتكامل فيما بينها، في تربية شباب الأمة على المنهج الوسطي الذي هو شعار هذه الأمة، إذ الانحراف الفكري ما هو إلا خروج عن الوسطية نحو الإفراط أو التفريط، فإنها ستبني شخصية واعية متزنة لا تنطلي على صاحبها شبهات التكفيريين.

نسأل الله - تعالى - أن يهدينا جميعاً إلى سواء السبيل، وأن يعصمنا من كل مكروه وسوء، ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم.

(١) حماية المجتمع المسلم من الانحراف الفكري: مجلة البحوث الإسلامية، السعودية، العدد السابع والسبعون، الإصدار من ذي القعدة إلى صفر لسنة ١٤٢٦ هـ - ١٤٢٧ هـ، ص ٢٤٥.



المطلب الثاني

ظاهرة الغلو

إن دين الإسلام مشتق من السلام وهو دين التسامح والوسطية، ينبذ العنف والغلو ويرفض التطرف، ويدعو إلى الوسطية والاعتدال، فقد قامت شرعته على جملة من المبادئ والمقاصد من أبرزها: السماحة واليسر، والرحمة والرفق، والعدل والحق، والاستقامة والتوسط، ولذا فقد امتن الله - تعالى - على هذه الأمة بهذه النعمة، فقال تعالى (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) (البقرة: آية ١٤٣).

ومع هذه السمة الأساسية التي تميز بها الإسلام عن غيره، إلا أنه قد ظهر في هذه الأمة من جنح إلى الغلو والتطرف واتخذ من أعمال العنف والإرهاب وسيلة للوصول إلى تحقيق ما يؤمن به من أفكار شاذة، ينسبها إلى الإسلام البريء منها، وما كان لهذه الأفكار الشاذة أن يكون لها قبول بين أوساط الأمة وشبابها لولا مجموعة من الظروف والأسباب التي وجدت لتوفر غطاءً مناسباً لاعتناق بعض المسلمين للأفكار المتطرفة المناقضة للاعتدال والوسطية التي دعا إليها الإسلام

إن الغلو مما ابتليت به هذه الأمة، وهو واقع فيها، كما بين النبي - ﷺ - ذلك بقوله (لتبتعن سنن من قبلكم شبرا بشبر، وذراعا بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟) (١)، فأهل الكتاب قد غلوا، وقد نهاهم الله - عز وجل - عن ذلك فقال ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ (النساء: آية ١٧١)، لكنهم لم يتركوا غلوهم، وقد حذا كثير من هذه الأمة حذوهم، حتى صار الغلو سمة كثير من هذه الأمة.

وقد تطورت هذه الظاهرة - بعد أن كانت عبارة عن حوادث فردية أو متفرقة محدودة تظهر وسرعان ما تزول إذ لم تكن منتشرة ذلك الانتشار الذي نشاهده في عصرنا الحاضر - إلى أن

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث ٣٤٥٦.



أصبحت ظاهرة متفشية ومنهجاً وأسلوباً له أصوله ومنطقه الذي ينخدع به معتنقوه من شباب الأمة، وصار يهدد الدين والرسالة ذاتها في تشويه صورتها وهدم مقاصدها، إذ الغلو يناقض مقصود الشارع الحكيم من إرادة الرحمة بالعباد، وتحصيل مصالحهم، ودفع المفسد عنهم، ووضع الإصر عنهم، ومن رفع الحرج والتيسير عليهم، كما يهدد الأمة في أمنها وسلمها واستقرارها وتنميتها، وهكذا أصبح الغلو يمثل تحدياً حقيقياً للمجتمعات المعاصرة.

وترمي هذه الكتابة - المتواضعة - إلى تسليط الضوء على هذه الظاهرة الخطيرة (ظاهرة الغلو)، وتحليل أسبابها، وبيان علاجها، بعد محاولة تدقيق مفهومها وبيان نشأتها، وتحذير الشرع منها.

تعريف الغلو:

إن العلم بحقائق الأشياء، والوعي بمفاهيمها يُعد مدخلاً أساسياً لتضييق دائرة الخلاف أو إزالته، إذ ما تكاد أن تجد خلافاً في حكم إلا ومن ورائه اختلاف أو سوء فهم أو جهل بحقيقة الأمر المختلف فيه، فأحكام الناس على الأشياء عائدة إلى التصور، وفي المأثور: الحكم على الشيء فرع من تصوره .

ومن الألفاظ والمصطلحات التي يحتاج إلى فهمها الشرعي ومعناه اللغوي وفهم مراد الشارع منها (لفظ الغلو)، إذ لا بد في فهمه من الرجوع إلى معيار ثابت، إذ لو ترك هذا اللفظ إلى البشر لأصبح نسبياً بحسب اختلاف أهوائهم ومشاربهم وانتمائهم، واتباع الهوى يؤدي إلى فساد واختلاف غير متناه، فثبات المعيار الذي ينظر بواسطته وتفهم الحقائق في ضوءه أمر لا محيد عنه .

الغلو في اللغة: بالرجوع إلى المصادر والمعاجم اللغوية ظهر لنا أن الأحرف الأصلية لهذه الكلمة ومشتقاتها تدور حول معنى واحد هو: مجاوزة الحد وتعديه.



قال ابن فارس: "الغين واللام والحرف المعتل أصلٌ صحيحٌ في الأمر، يدلُّ على ارتفاع ومجاوزةٍ قَدْر، يقال: غلا السَّعر يغلو غَلاءً، وذلك ارتفاعه، وغَلا الرَّجُلُ في الأمر غُلوًّا، إذا جاوز حدَّه، وغَلا بِسَهْمِهِ غلوًّا، إذا رَمَى به سَهْمًا أقصى غايته" (١).

وقال الجوهري: "غلا في الأمر يغلو غُلوًّا، أي جاوز فيه الحدَّ" (٢)، وفي المصباح المنير: "غلا في الدين غُلوًّا: تَصَلَّبَ وشَدَّدَ حتى جاوز الحدَّ" (٣).

وقال ابن منظور: "وأصل الغلاء: الارتفاع ومُجاوزة القَدْرِ في كلِّ، وغلا في الدِّين والأمر يَغْلُو غُلوًّا: جاوز حدَّه، وقال بعضهم: غلوت في الأمر غلوًّا وغَلايَةً وغَلايَةً إذا جاوزت فيه الحدَّ وأَفْرَطت فيه" (٤).

مما سبق يتبين لنا أن الغلو في سائر استعمالاته اللغوية يدل على الارتفاع والزيادة ومجاوزة الأصل الطبيعي أو الحد المعتاد، وعلى ذلك فمادته تدور في اللغة حول مجاوزة الحد أيًا كان نوعه.

وفي الاصطلاح: فقد اجتهد العلماء في وضع تعريف للغلو بعبارة موجزة، وإليك بعض تلك التعريفات:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الغلو: مجاوزة الحد بأن يزداد الشيء في حمده أو ذمه على ما

(١) معجم مقاييس اللغة: لابن فارس القزويني، مرجع سابق، مادة (غلو)، ج٤، ص ٣٨٧.

(٢) الصحاح: أبو نصر إسماعيل الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، مادة (غلا)، ج٦، ص ٢٤٤٨.

(٣) المصباح المنير: أحمد بن محمد الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت، مادة (غ ل و)، ج٢، ص ٤٥٢.

(٤) لسان العرب: ابن منظور الإفريقي، الناشر: مرجع سابق، ج١٥، ص ١٣٢.



يستحق، ونحو ذلك" (١).

وقال أبو بكر الجصاص: "الغلو في الدين هو مجاوزة حد الحق فيه" (٢).

وعرفه الحافظ ابن حجر بأنه: "المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد، وفيه معنى

التعمق" (٣).

وقيل: هو التشدد والخروج عن حد الاعتدال في الدين اعتقاداً أو عملاً، أو هما معاً، أو هو مجاوزة الحد المشروع في أمر من الأمور، بأن يزداد فيه أو يُنقص عن الحالة التي شرع عليها (٤).

وقال الإمام أبو شامة: "فكل من فعل أمراً موهمًا أنه مشروع وليس كذلك، فهو غال في دينه مبتدع فيه قائل على الله غير الحق بلسان مقاله أو لسان حاله" (٥).

ومن خلال ما سبق من التعريف اللغوي والاصطلاحي للغلو، يتضح لنا أن الغلو هو: مجاوزة الحد المعقول والمفروض في العقائد الدينية والواجبات الشرعية، وذلك بالزيادة فيه أو المبالغة إلى الحد الذي يُخرجه عن الوصف الذي أراده وقصده الشارع، وهو بهذا الاعتبار ضرب من



(١) اقتضاء الصراط المستقيم: تقي الدين أبو العباس ابن تيمية، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، ط٧، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م، ج١، ص٣٢٨.

(٢) أحكام القرآن: أبو بكر الجصاص، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م، ج٢، ص٣٦٦.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ج١٣، ص٢٧٨.

(٤) انظر: ظاهرة الغلو والتكفير: الأصول، والأسباب، والعلاج: ناصر بن عبد الكريم العقل، دار كنوز إشبيلية، الرياض، ١٤٢٥هـ، ص٨، والغلو في الدين: الصادق الغرياني: دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م، ص١١.

(٥) الباعث على إنكار البدع والحوادث: أبو القاسم شهاب الدين الدمشقي المعروف بأبي شامة، تحقيق: عثمان أحمد عنبر، دار الهدى، القاهرة، ط١، ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م، ص٢٠، ٢١.

البدعة، لخروجه عن رسم الشرع من جهة الزيادة والمبالغة، ولا يشفع له كونه صادرًا عن اجتهاد وحسن نية، فإن اقتصاداً في اتباع، خير من اجتهاد في ابتداع.

جذور الغلو ونشأته:

إن ظاهرة الغلو قديمة قدم الرسالات السماوية، إذ تمتد جذورها إلى القدم، وهي سمة في الأمم الماضية وليست خاصة بهذه الأمة، فكما أنه وجد في هذه الأمة غلو، فقد كان في الأمم الغابرة غلو أيضاً، وما كان إرسال سيدنا نوح - عليه السلام - إلا لوقوع قومه في الغلو، فقد غلوا في محبة مجموعة من الصالحين حتى عبدوهم من دون الله تعالى، ثم إنهم صوروا لهم أصناماً تكون رمزاً لعبادتهم حتى ظهرت بدعتهم إلى جاهلية العرب قبل مجيء الرسول ﷺ -، قال تعالى (وَقَالُوا لَا تَدْرُنَّ إِلَهَتَكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ وِدًّا وَلَا سُوعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا) (نوح: آية ٢٣).

ثم ظهر الغلو في بني إسرائيل وبلغوا فيه مبلغاً كبيراً، وقد قص الله - عز وجل - علينا ما وقع من النصارى من غلو، فقال جل شأنه ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ (التوبة: الآية ٣١)، فقد غلوا في أحبارهم ورهبانهم، فكانوا يحلون لهم الحرام فيحلونه، ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه.

كما جعلوا سيدنا عيسى - عليه السلام - إلهاً مع الله تعالى، وقد أشار القرآن إلى هذا في قوله تعالى (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ) (المائدة: آية ١٧)، وفي قوله (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمِمَّنْ إِلَهٌ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ) (المائدة: آية ٧٣)، وهذا كله من الغلو الذي نهاهم عنه المولى - عز وجل - فقال لهم (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَصْلُوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ) (المائدة: آية ٧٧).



قال الإمام ابن كثير - رحمه الله - : " ينهى - تعالى - أهل الكتاب عن الغلو والإطراء وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا الحد في المسيح عيسى - عليه السلام - حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذهوا إلهًا من دون الله يعبدونه كما يعبدونه، بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه، ممن زعم أنه على دينه، فادعوا فيهم العصمة واتبعواهم في كل ما قالوه، سواء كان حقًا أو باطلاً أو ضلالاً أو رشادًا، أو صحيحًا أو كذبًا، ولهذا قال تعالى (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) (التوبة: آية ٣١) ^(١).

وفي عصر النبي - ﷺ - عاش هو وأصحابه عاملين بمنهج الوحي على أفضل وجه وأعدله، وقدموا لنا صورة مثالية فريدة في تنفيذ منهج الله بتوازنه واعتداله ووسطيته، وشموله وواقعته وكماله، إلا أنه قد وقعت بعض المواقف الفردية المعدودة ^(٢) من بعض الصحابة تشير إلى



(١) تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م، ج ٢، ص ٤٧٧.

(٢) من هذه المواقف: عن أنس - رضي الله عنه - قال: " جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي - (- يسألون عن عبادة النبي - (- فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي - (- وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم: أما أنا فأنا أقوم الليل أبدًا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا فجاء رسول الله - (- فقال: " أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ ... أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني " (أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح)، وعن ابن عباس قال: بينما النبي - (- يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا: أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال النبي - (- : " مروه فليتكلم وليقعد وليتم صومه " (أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك)، وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: دخل علي رسول الله - (- وعندي امرأة فقال: " من هذه؟ "، فقلت: فلانة لا تنام من الليل، تذكر من صلاتها قال: (عليكم من العمل ما

الاتجاه إلى سبيل الغلو والتشدد في الدين عن حرص صادق للازدياد من الخير، لكن الرسول - ﷺ - كان له بالمرصاد، فاستطاع أن يُفقه أصحابه ويعلمهم ليصححوا ما قد يحصل من بعضهم من غلو - إن جاز التعبير - فردهم عن هذا السبيل، وقوم هذا العوج وصرح نظرهم، وأرشدهم إلى سبيل الاعتدال، فاستجابوا وأطاعوا، كل ذلك كان بأسلوب حكيم.

ومع وقوع بعض هذه الحالات الفردية في حياة النبي - ﷺ - في الغلو، لكنها لا تذكر لقلتها ولعدم استمراريتها ولأنها لا تمثل عقيدة أو منهجاً، بل سرعان ما زالت عند معرفة الصواب.

لكن الغلو الحقيقي بدأ بعد قتل عثمان - ﷺ - ظلماً وعدواناً وغدرًا، حيث ظهرت الفتن واثارت أعاصير الشبهات وأقبلت الفتن مهرولة يحمل رايتها الغلو والتطرف فكان غلو الخوارج وتشدهم وخاصة في التكفير وموقفهم من أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - ﷺ - وتمثل غلوهم في دينهم بعد ذلك من خلال أصولهم العقدية التي اشتهرت عنهم بعد هذه المرحلة التاريخية حيث تأصلت أصولهم وظهرت قواعدهم في عقيدتهم وفي تعاملهم مع المسلمين^(١).

واستمر مسلسل الغلو في تاريخ الأمة، فلم يسلم عصر من العصور من وجود فرق من فرق الغلاة، ولم يكن عصرنا بمنأى عن هذه الظاهرة، فقد ظهرت مظاهر عدة من مظاهر الغلو، وإن ما نشهده مما اكتوت به هذه البلاد من أحداثٍ وتفجيرات وعنف وتكفير، كل هذا من مظاهر الغلو التي حذرنا منها الإسلام، وحذرتنا منها نصوص الوحيين.

ونحن لا ننكر حصول الغلو في هذه الأمة أيضًا كما هو حال الفرق المخالفة من هذه الأمة، ولكن العجيب والغريب أن نقصر تهمة الغلو والتطرف على المسلمين فقط، مع أنها من

تطبيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا"، وكان أحب الدين إليه ما دوام عليه صاحبه" (أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: كتاب التهجد، باب ما يكره من التشديد في العبادة).

(١) الغلو في الدين: على عبد العزيز الشبل، دار الشبل، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ، ص ٢٥.



أخلاقيات غيرهم من اليهود والنصارى ومن سار على دربهم واحتذى حذوهم.

فالغلو ليس خاصاً بالمسلمين وحدهم دون سواهم، بل هو منتهج له أسبابه وعوامله التي لا ينفك عنها أي مجتمع بشري، لأن من أعظم أسبابه الجهل (ليس المراد بالجهل هنا الأمية ولكن المراد به هنا هو نقص التصور الصحيح الكامل للمسألة التي غلا فيها من غلا) والذي لا يخلو منه مجتمع أبداً، وإلا فأي مجتمع يمكن أن يقال إن جميع أفراده على درجة واحدة في كمال التصور الصحيح لجميع الأمور، حتى يمكن أن ينجو جميع أفراده من الغلو؟



هذا المجتمع لم ولن يوجد، فهذا أكمل مجتمع بشري عرفته البشرية وهو مجتمع سيد ولد آدم - ﷺ - لم ينج من ظاهرة الغلو، وما قصة ذي الخويصرة حرقوص بن زهير التميمي (أصل الخوارج) مع النبي - ﷺ - (١)، ولا قصة الثلاثة نفر الذين تقالوا عبادة النبي (٢)، ولا غيرها من المواقف الأخرى التي وقعت عنا ببعيد، وهذا أيضاً مجتمع الصحابة - رضوا - بعد النبي - ﷺ - قد نالهم من وبيلات الغلو على يد الخوارج ما هو مسطرٌ في صحائف التاريخ الصحيح الموثوق.

فلم يكن حدوث هذا الغلو في زمنه - ﷺ - وكذا زمن الصحابة دليلاً على خطأ في الدين أو لا على خطأ في تعليم الدين، فالدين هو دين الله - تعالى - الذي ارتضاه لنا فقال (وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) (المائدة : آية ٣)، ولا دين له سواها والمعلم هو المعصوم - ﷺ - أفضل الخلق على الإطلاق المبعوث رحمة للعالم.

إذن فالغلو ليس دائماً دليلاً على خطأ المذهب أو الدين وإلا لكانت كل الأديان والمذاهب باطلة لعدم وجود مذهب أو دين - كما سبق بيانه - إلا وفي أتباعه غلاة متطرفون، ولذلك فإنه

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب من ترك قتال الخوارج للتألف، ولثلاثين نفر الناس عنه، حديث رقم ٦٩٣٣.

(٢) انظر صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، حديث رقم ٥٠٦٣.

من الغلو والتطرف أيضًا أن نلغي مذهبًا أو منهجًا ما لمجرد وجود من غلا وتطرف فيه (١).

ولا يعني هذا أننا نقف مكتوفي الأيدي أمام ظاهرة الغلو كلاً إذ ما هذا البحث إلا محاولة ووجه من وجوه إطلاق اليد في محاولة الإصلاح ومقاومة الغلو، ولكن هذا يعني أننا يجب أن نجابه من يهاجم ديننا وشريعته بالغلو لمجرد وجود غلاة فيه بأن غلو الغالين لا يدل على غلو ديننا، كما لا يدل على أن الغلو ليس خاصاً بالدين الإسلامي وحده، وإنما هو موجود عند جميع من سبقونا من الأمم السابقة.

فما من معصية في هذه الأمة إلا وهي متأثرة فيها بالأمم السابقة، مصداقاً لقول النبي - ﷺ -
(لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر، وذراعا بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه، قلنا:
يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟) (٢).

أسباب الغلو:

لقد جعل الله لكل شيء سبباً، وجعل الظواهر والمشكلات التي يقع فيها الناس راجعة إلى أسباب دافعة إليها، وهذه سنة من سنن الله - عز وجل - في الخلق والكون، وظاهرة الغلو ليست بدعاً من المشكلات، إذ لها أسباب وعوامل أدت إلى الوقوع فيها، وليس المراد هنا حصر الأسباب التي أدت إلى الغلو، إذ الإحاطة الشاملة بجميع الأسباب غير ممكنة، لأن طرق الشر والانحراف غير منحصرة في الأصل.

قال أبو بكر الطرطوشي - رحمه الله - : "والخطأ لا تنحصر سبله، ولا تتحصل طريقه، فاخطُ كيف شئت، وإنما الذي تنحصر مداركه وتنضبط مأخذه فهو الحق، لأنه أمر واحد مقصود

(١) الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنة: الشريف حاتم العوني، ص ٧٥.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث رقم



يمكن إعمال الفكر والخواطر في استخراجها، وما مثل هذا إلا كالرامي للهدف، فإنَّ طرق الإصابة تنحصر، وتتحصل من إحكام الآلات، وأسباب النزع وتسديد السهم، فأما من أراد أن يخطئ الهدف فجهات الأخطاء لا تنحصر ولا تنضب إلا أن نذكر من ذلك حسب الإمكان^(١).

ويكاد يجمع الباحثون - في ظاهرة الغلو - أن أسبابه لا تنحصر في شيء بعينه، وإنما منها ما هو ديني، ومنها ما هو سياسي، ومنها ما هو تربوي، ومنها ما هو نفسي، ومنها ما هو اقتصادي، ومنها ما هو ثقافي، ومنها ما هو مجتمعي، ولذا سأذكر هنا ما تيسر لي استقراؤه من أهم أسباب ظهور الغلو بين المسلمين، وهي أسباب غالباً ما تكون ممهدة لظهور الغلو في أي زمان أو بيئة.

١- **عدم فهم الإسلام على حقيقته**: فكثير ممن يصاب بهذا الداء لا يعرف الكثير عن الإسلام تمام المعرفة، فإن من عرف الإسلام ومزاياه وخصائصه وسماته، وأنه دين الوسطية والاعتدال، وطبَّق ذلك في واقع حياته، فإن هذا يقيه بإذن الله - تعالى - من الوقوع في الغلو.

لكن الجهل سبب لكل داء، وهو رأس كل بلية، وهو يشمل الجهل بالكتاب والسنة وبمنهج السلف الصالح، وبمقاصد الشريعة ورعايتها للمصالح والمفاسد، وهذا الجهل يأتي نتيجة غياب الوعي الديني وعدم الفهم الصحيح والعميق لنصوصه، فإن من عنده علم بالكتاب والسنة، وما دلا عليه لا يتصور وقوعه في الغلو والتطرف.

وهو من أهم أسباب غلو الخوارج، وفي الحديث أن النبي - ﷺ - قال عنهم (قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم)^(٢)، أي لا يعرفون معانيه ومقاصده، فلا يعملون به، ولا يثابون على قراءته، فهذه القراءة لا يرفعها الله ولا يقبلها، فكأنها لم تتجاوز حلو قههم، وهذا المعنى أشار إليه

(١) الحوادث والبدع: أبو بكر الطرطوشي، تعليق: على حسن الحلبي الأثرى، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، ص ٢٢.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى (وإلى عاد أخاهم هودا قال يا قوم اعبدوا الله)، حديث ٣٣٤٤.



الإمام النووي فقال: " المراد أنهم ليس لهم فيه حظ إلا مروره على لسانهم لا يصل إلى حلوقهم، فضلاً عن أن يصل إلى قلوبهم، لأن المطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في القلب" (١).

وليس المقصود بالجهل هنا الجهل المطلق بالدين، فهذا لا يؤدي إلى الغلو والتطرف، بل إلى نقيضه وهو الانحلال والتسيب، وإنما المراد به: نصف العلم، الذي يظن صاحبه به أنه دخل في زمرة العالمين، وهو يجهل الكثير والكثير، فجهله هذا يؤدي به إلى الغلو، ومع ذلك يظن نفسه من أهل العلم والاجتهاد، وهو لم يبلغ تلك الدرجة، فإن العلم بظواهر النصوص الشرعية دون عللها ومقاصدها لا يكفي لبلوغ درجة الاجتهاد.

ورحم الله الإمام أبا إسحاق الشاطبي، فقد نبه على هذه الحقيقة بوضوح، حين جعل أول أسباب الابتداع والاختلاف المذموم المؤدي إلى تفرق الأمة شيعاً: أن يعتقد الإنسان في نفسه - أو يُعتقد فيه - أنه من أهل العلم والاجتهاد في الدين، وهو لم يبلغ تلك الدرجة، فيعمل على ذلك ويعد رأيه رأياً، وخلافه خلافاً، فنراه آخذاً ببعض جزئيات الشريعة في هدم كلياتها، حتى يصير منها ما ظهر له بادي رأيه من غير إحاطة بمعانيها، ولا رسوخ في فهم مقاصدها، وهذا هو المبتدع (٢).

فالجهل بالدين وقلة البصيرة وعدم الفقه فيه يؤدي إما إلى فهم زائد عن الواجب وهو الإفراط، أو عكسه وهو التفريط فيه، وكل هذا خروج عن منهج الاعتدال، وهذا هو الغلو بعينه، فالغلاة عندهم علم، لكنه علم بلا أصول، ولا ضوابط، ولا فقه، ويعتقدون أنهم بهذا قد حازوا على علم الأولين والآخرين، وهكذا كان حال الخوارج، يدعون العلم والاجتهاد، وهم من أجهل

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ج٢، ص ٢٩٣.

(٢) الاعتصام: إبراهيم بن موسى الشهير بالشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، ج٢، ص ٦٧٩.



الناس .

٢- التعصب الأعمى: يقوم التعصب على تحيز الشخص إلى طائفة أو مذهب أو قوم أو فكر، فيدفعه ذلك إلى الاعتقاد بأن ما يحمله أو ينتمي إليه هو الصواب الذي لا يحتمل الخطأ، وما عداه هو الباطل المرفوض.

وهذا التعصب من دلائل الإعجاب بالنفس، واتباع الهوى، وهما من أشد المهلكات خطراً، إذ المتعصب أشبه بامرئ يعيش وحده في بيت من المرايا، فلا يرى فيها غير شخصه أينما ذهب يمنة أو يسرة، وكذلك المتعصب لا يرى - رغم كثرة الآراء - غير رأيه ويتمسك به، ويعتقد أنه صحيح لا يحتمل الخطأ، بينما يرى رأي غيره خطأ لا يحتمل الصحة، وبالتالي فإنه يرفض آراء الآخرين ويعاديها، حتى ولو كانت صحيحة دون نظر أو تمحيص، وهذا يعني إلغاء الآخر وعدم الاعتراف بحقوقه وحرية في إبداء الرأي، وأمثال هؤلاء يرفضون أسلوب الحوار والنقاش ويميلون إلى الجدل العقيم والجمود.

ولذا فقد حذر الإسلام من هذا التعصب ونهى عنه، بل وحاربه بجميع أشكاله وصوره، لما له من آثار سيئة مدمرة على الفرد والمجتمع، إذ يؤدي إلى التطرف والغلو والتشدد، وإثارة الفتن، وغرس مشاعر الحقد والكراهية، وسفك الدماء بين الناس، ومنع الآخرين من ممارسة حقوقهم المشروعة، كحق التعبير وإبداء الرأي، كما يعمل على تمزق الأمة الإسلامية وافتراقها واختلافها، ويشغلهم ذلك عن البحث في القضايا المهمة والأساسية التي تضمن عزة المسلمين وكرامتهم .

٣- الفراغ الروحي الذي يحيط بالشباب: إن الفراغ الروحي هو ذلك الوضع الذي تكون فيه النفوس إما خالية من الزاد الإيماني الصحيح، ومن كل ما يرتبط به من مفاهيم وتصورات، ومن معايير وقيم، وإما محتوية على ذلك الزاد في صورة باهتة غير مفعلة، بما يجعله في حكم المعدوم، بناءً



على أن الزاد الإيماني يكتسب مصداقيته من فاعليته وترجمته إلى سلوك في الواقع يعود على الفرد والمجتمع بالسعادة والطمأنينة.

وليس أشد على الأمة من الفراغ الروحي الذي ينهك طاقاتها ويبدد قدرات أفرادها، وفي مقدمتهم الشباب، لأنهم يمثلون الجانب الأكثر التصاقاً بالواقع، وعلى عاتقهم تقع مسؤولية التغيير والبناء، فهم أداة التحول التنموي والاجتماعي بكل ما تعنيه هذه الكلمة من معنى، وعندما يصيب الفراغ الشباب فإن ذلك ينذر ببدء تخلخل العمدة الأساسية في بناء المجتمع .

وتُعدّ حالة الفراغ الروحي الذي يعيشه قطاع كبير من الشباب اليوم، ظاهرة خطيرة جداً، إذ عدم وجود ما يشبع هذا الفراغ لدى الشباب خاصة إذا وافق ذلك بطالة وعدم وجود سبل الرزق وكسب العيش، كفيل في ضياعهم وربما انحرافهم مما يسهل توجيههم واستغلالهم من قبل الغلاة والمتطرفين، وحسب رغبتهم وخططهم، وربما كان هذا الفراغ سبباً للجريمة والإفساد في المجتمع كما هو ملاحظ في هذه الأيام.

فتفريغ الشباب من الإيمان وآثاره الإيجابية يدفعه إلى البحث عن الإشباع الروحي بطرق مختلفة، وقد تكون متطرفة إلى حد ما، مما يجعله يميل إلى الغلو والتطرف، وهو يعتقد أنه بغلوه وتطرفه هذا يكون في أعلى مراتب الإيمان، وهنا لا نحصل إلا على شباب متطرف مغالٍ، وهذا بسبب الفراغ الروحي الذي يعيشه.

٤ اتباع المتشابهات وترك المحكمات: وأعني بالمتشابه: ما يشبه معناه على الكثير من الناس، ولا يدركه إلا أهل العلم والراسخون في ذلك، والمحكم: هو البين المعنى الواضح الدلالة الذي لا يخفى على أحد.

ولخطورة اتباع المتشابه وترك المحكم من النصوص في إفساد دين من يفعل ذلك، وغلوه وانحرافه وإضلاله لغيره، حذّر الله - تعالى - عباده من سلوك هذا المسلك، وأخبر أن من



يسلكه إنما يتبغي الفتنة لمرض في قلبه، فقال تعالى (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ) (آل عمران: آية ٧).

وهذا الذي جعل جماعة الخوارج قديماً تسقط في ورطة التكفير لمن عداهم من المسلمين، وتقاتل رجل الإسلام العظيم على بن أبي طالب - رضي الله عنه -، وقد كانوا جنوداً في جيشه، مستندين إلى أفهام عجيبة، بل أوهام غريبة، في دين الله تعالى.

٥. البعد عن العلماء وترك التلقي عنهم: وهذا منذر بخطر عظيم، فإن العلماء هم ورثة الأنبياء، وهم منابر النور، وهم مصدر تلقي العلم الصحيح، وهم أهل الذكر الذين أمرنا الله تعالى بسؤالهم في حال الجهل، أو الشك، أو الاشتباه، كما قال سبحانه (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (النحل: آية ٤٣).

فالإعراض عن العلماء والبعد عنهم، وجفوتهم وترك التلقي عنهم والافتقار بهم، والتلقي عن دعاة السوء والفتنة والالتفاف حولهم من أهم أسباب الغلو.

وإذا بحثنا عن مصادر التلقي عند هؤلاء الغلاة وجدناها مصادر توافق أهواءهم، إما كتب محدثة لخدمة هذه الطائفة من الناس غير موثقة، وإما ما يكتب في بعض الصحف والمجلات من كتابات بعيدة كل البعد عن منهج الإسلام وسماحته، أو ما يبث في شبكات الاتصال والقنوات الفضائية من بعض الفتاوى، التي تدعو للتعصب والبدع تحت غطاء التدين، فهذه المصادر الواهية هي التي أوقعت هؤلاء الغلاة في غلوهم وتطرفهم، فضلوا وأضلوا، لأنهم لم يتلقوا العلم من أهله وشيوخه وخاصته.

٦. التعالي والشعور بالكمال: وهو داء يدب إلى أذهان البعض من الشباب خاصة، حتى يظن نفسه أنه هو الذي على الحق، وغيره على الباطل، في حين أننا نجد الواحد منهم لا يعرف حتى بدهيات العلم الشرعي، ولا قواعد الدين ونصوصه، أو قد يكون عنده علم قليل بلا أصول ولا



ضوابط ولا فقه ولا رأي سديد، ويظن أنه بعلمه القليل وفهمه السقيم قد حاز علوم الأولين والآخرين، فيستقل بغروره عن العلماء، ويتأى بنفسه عن مواصلة طلب العلم، ويحاول أن يسعى إلى الإصلاح والتغيير وفق أوام رسخت بذهنه، لا أساس لها من سنن الله في خلقه، ولا من أحكامه في شرعه، فَيَهْلِكُ وَيُهْلِكُ.

وهكذا كان حال الغلاة الأولون من الخوارج يدعون العلم والاجتهاد ويشعرون بالكمال، بل ويتناولون على العلماء، وهم من أجهل الناس.

٧- **غربة الإسلام في ديار الإسلام:** وهذا ما أخبر عنه النبي - ﷺ - في آخر الزمان، فقال (بدأ الإسلام غريباً، وسيعود كما بدأ غريباً، فطوبى للغرباء)^(١) وهم الذين يصلحون إذا فسد الناس، أو يصلحون ما أفسد الناس، ونحن نعيش في عصر اشتدت فيه غربة الإسلام، فالقابض على دينه كالقابض على الجمر، ولا شك أن غربة الإسلام في ديار الإسلام تؤذن بغياب الوسطية في المجتمعات المسلمة، ومتى غابت الوسطية ظهر الغلو والتطرف، وظهرت البدع والخرافات، وكثر الانحراف العقدي والفكري، وفسدت الأخلاق.

وقد وصف الله - سبحانه وتعالى - هذه الأمة بأنها أمة وسط، والوسط هو العدل والخيار، كما قال سبحانه ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة: آية ١٤٣)، أي لا إفراط ولا تفريط، فمن زاد على الدين ما ليس منه فقد غلا وأفرط فيه، ومن لم يقم بحقه كما يجب ونقص منه فقد فرط فيه، فالخير كل الخير في التوسط والاعتدال، وهو منهج السلف الصالح من هذه الأمة.

هذه أهم الأسباب التي تجتمع معاً لتقف وراء ظاهرة الغلو، تلك الظاهرة المعقدة التي لها أبعاد نفسية ودينية وسياسية واقتصادية واجتماعية، وإذا ما عملت هذه الأسباب عملها، أنتجت

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، حديث



عضواً فاسداً في المجتمع لا ينفع نفسه ولا غيره بشيء، وإنما عضو فاسد مفسد، تجب مقاومته وردعه.

وأخيراً أود أن أنبه على أن دراسة هذه الأسباب يجب ألا تتجه إلى أن تكون تبريراً للغلو، وإيجاداً للعدر عند الغلاة، إذ هذا المنهج التبريري لا يولد في المآل إلا مزيداً من الغلو، ويجعل الغالي يسقط غلوه وجرمه على الناس، وإنما أردت من دراستها وذكرها تشخيص الواقع، لتكون المعالجة على أصل قوي.

الخوارج والغلو:

مما لا شك فيه أن الخوارج بلغوا مبلغاً عظيماً في الطاعة والعبادة، فقد كانوا حريصين كل الحرص على التمسك بالدين، وتطبيق أحكامه، والابتعاد عن جميع ما نهى عنه الإسلام، وكان لهم اشتغالهم الدائم بقراءة القرآن قد لا يدركه الكثير من غيرهم، حتى أصبح ذلك سمة بارزة في هذه الطائفة لا يدانيهم في ذلك أحد، ولا أدل على ذلك من قول الرسول ﷺ (يقروون القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء)^(١)، ويصفهم جندب الأزدي بقوله: "لما فارقت الخوارج علياً، خرج في طلبهم فانتهينا إلى عسكرهم، فإذا لهم دوي كدوى النحل من قراءة القرآن، وإذا فيهم أصحاب البرانس أي الذين كانوا معروفين بالزهد والعبادة"^(٢).

كما اشتهروا بالصدق والنفرة عن الكذب، لأنهم يعتبرونه من صفات الجبناء الذي لا مكان لهم عندهم، قال أبو العباس المبرد: "والخوارج في جميع أصنافها تبرأ من الكاذب، ومن ذي

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، أبواب الجمعة، باب: باب إعطاء المؤلف قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه، حديث ٢٤٣٢.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ج ١٢، ص ٢٩٦.

المعصية الظاهرة"^(١)، ووصفهم ابن تيمية بأنهم " ليسوا ممن يتعمد الكذب بل هم معروفون بالصدق حتى يقال إن حديثهم من أصح الحديث "^(٢).

ومع أنهم كانوا أهل صيام وصلاة وتلاوة للقرآن وصدق في الحديث، لكنهم تجاوزوا حد الاعتدال إلى درجة الغلو والتشدد، وليس أدل على غلوهم من قول ابن عباس - رضي الله عنه، - وهو يصفهم - حينما دخل عليهم لمناظرتهم: " دخلت على قوم لم أر قط أشد منهم اجتهاداً، جباههم قرحة من السجود، وأيادهم كأنها نَفْنُ الإبل، وعليهم قُمْصٌ مَرَحَّضَةٌ، مشمرين مَسَهْمَةٌ وُجُوهُهُمْ من السهر "^(٣)، فهذه حالهم في العبادة، قد تجاوزوا فيها الحد حتى أصبحوا ينظرون إلى مخالفيهم تلك النظرة القاسية المتمثلة في تكفيرهم، واستحلال دمائهم وأموالهم.

فقد قادهم هذا الغلو إلى مخالفة قواعد الإسلام، بما تُملِيه عليهم عقولهم، فكانت مظاهر تطرفهم وإرهابهم يتمثل في غلوهم في دينهم من خلال أصولهم العقديّة التي اشتهرت عنهم بعد ذلك حيث تأصلت أصولهم وأظهرت قواعدهم في عقيدتهم وفي تعاملهم مع المسلمين من خلال التكفير للمسلمين: ولاية وعلماء وعامة بمجرد حصول الذنب من أيّ منهم وأمنه حكموا على علي بن أبي طالب وقبله عثمان بن عفان وعلى معاوية ومن معهم - رضي الله عنهم أجمعين - بالكفر ثم أفرد هذا عندهم إلى كل صاحب كبيرة من المسلمين، فإنه بمجرد وقوع

(١) الكامل في اللغة والأدب: أبو العباس بن يزيد المبرّد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط ٣، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، ج ٣، ص ١٢٢.

(٢) منهاج السنة النبوية: تقي الدين أبو العباس بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ط ١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، ج ١، ص ٦٨.

(٣) تلبس إبليس: أبو الفرج ابن الجوزي، مرجع سابق، ص ١١٢، وَفَنُ الإبل: ركبته، وقيل: كل ما يلمس الأرض منه إذا قعد، وَقُمْصٌ مَرَحَّضَةٌ: مغسولة، وَمَسَهْمَةٌ وُجُوهُهُمْ: متغيرة (انظر: لسان العرب: لابن منظور، مرجع سابق، ج ١٣، ص ٧٨، ج ٧، ص ١٥٣، ج ١٢، ص ٣١٤).



الكبيرة منه يكفر ويخرج من الملة، إلا أن يتوب فعليه الدخول في الدين مجدداً.

ومنهم من بالغ في ذلك حتى على كل من ارتكب ذنباً، من الذنوب ولو كان صغيراً، فإنه كافر مشرك مُخلّد في النار، وكان من نتيجة هذا الغلو الذي خرج بهم عن حدود الدين وأهدافه السامية، أن كفّروا كل من لم ير رأيهم من المسلمين ورموهم بالكفر أو النفاق، فكفروا المجتمعات المسلمة، حتى إنهم استباحوا دماء مخالفيهم، ومنهم من استباح قتل النساء والأطفال من مخالفيه^(١)، وهكذا صور كثيرة من الظلم والاعتداء ارتكبتها هؤلاء لأجل غلوهم في دين الله تعالى.



ونستطيع القول بأن طبيعة التكوين الفكري لغلو الخوارج قد تحكّم فيه عاملان: عامل بيئي، وآخر ديني، فأما العامل البيئي فيتمثل في أن الغالبية العظمى منهم كانت من الأعراب، حيث كانت بداوة الأعراب بما طوت من حدة وخشونة وحماس جارف وتسرع في إبداء الرأي والتطرف فيه، فضلاً عن طبيعتهم المميزة التي اكتسبوها من بيئتهم الصحراوية القاسية والجبلية الوعرة.

ويؤكد الدكتور أحمد محمود صبحي هذا الأثر البيئي بقوله: "فالتبيعة القاسية والمناخ القاري - الذي لا يعرف الاعتدال - لا بد أن ينعكسا على نمط تفكير الإنسان وعقيدته، كما ينعكسان على حياته الشخصية، ومن ثم كان التطرف إلى حد تكفير المخالفين وقتل النساء والأطفال"^(٢).

فإذا انتقلنا من العامل البيئي إلى العامل الديني نجد أكثرهم من القراء، وذلك يشير إلى نمط

(١) انظر: الملل والنحل: للإمام الشهرستاني، مرجع سابق، ج١، ص ١١٩.

(٢) النظريات السياسية لدى الفرق الإسلامية: أحمد محمود صبحي، مقال في مجلة عالم الفكر، الكويت،

العدد ٢، أكتوبر ١٩٩٣ م، ص ١٦٧.

اعتقادهم، فهم أكثر الفرق الإسلامية استشهادهً بالآيات القرآنية مع الوقوف عند المعنى الظاهري منها، وأقلها استناداً إلى الأدلة العقلية، ولكنها أقلها حظاً من علم أو فكر أو حضارة، حيث إنهم - كما أشرنا من قبل - كانوا أعراباً قرأوا القرآن وحفظوه وتوقفوا عند المعنى الظاهري لآياته، كما كانوا غير متفهمين في السنن الثابتة عن الرسول ﷺ^(١).

ولا شك أن الخوارج بما اتَّصفوا به من الجهل والجفاء والغلو قد شوَّهوا محاسن الدين الإسلامي، تشويهاً غريباً، فإن هذا الغلو أخرجهم عن روح الإسلام وجماله واعتداله، وهم في تعمُّقهم وغلوهم هذا، قد سلكوا طريقاً ما قال به النبي ﷺ، ولا دعا إليه القرآن الكريم.

وقد طمِعوا في الجنة وأرادوا السعي لها عن طريق التعمُّق والغلو في الدين، غلواً أخرجهم عن الحد الصحيح، ولذلك حذر النبي ﷺ - من التعمُّق والغلو في الدين في أكثر من موضع، لأنه مخالفة للاعتدال وسماحة الإسلام، وأخبر أن المتنطِّع مستحق للهلاك والخسران، فقد صح عنه - ﷺ - أنه قال: (هلك المتنطِّعون) قالها ثلاثاً^(٢).

وبهذا يتبيَّن لنا شذوذ الخوارج، وكذلك كل من سار على منهجهم المبني على التعسُّف والغلو المخالف لسماحة الإسلام ووسطيته.

علاج ظاهرة الغلو:

إن علاج أي داء لا يتحقق إلا بالتشخيص الدقيق له وتلمس أسبابه وأعراضه، وبدون التشخيص الصحيح فالعلاج لن يفيد ونستطيع الحكم عليه بالفشل.

(١) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل: ابن حزم الظاهري، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٢١، وتيارات الفكر الإسلامي: محمد عمارة، مرجع سابق، ص ١١.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: كتاب العلم، باب: النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه، حديث رقم ٢٦٧٠.



ومعالجة الأسباب هي أول خطوات محاربة الغلو وضربه بمقتل، وبذلك توفر الجهد والوقت والمال، إذ لا يمكن معالجة أي ظاهرة من الظواهر إلا بمعرفة أسباب نشأتها، فإذا علمنا أن أسباب الغلو إما عدم فهم الإسلام على حقيقته، وإما اتباع الهوى والتعصب الأعمى، وإما اتباع المتشابهات وترك المحكمات، وإما الفراغ الروحي الذي يحيط بالشباب، أو البعد عن العلماء وترك التلقي عنهم، أو غيرها من الأسباب التي تحدثنا عنها سابقاً، سهل علينا وضع الحلول والدراسات لمعالجة هذه الظاهرة الخطيرة.

ولا يوجد علاج جامع مانع شاف مبرئ إلا من خلال التمسك بالكتاب والسنة الصحيحة، عملاً وقولاً واعتقاداً في شتى ميادين الحياة، على علم وهدى وبصيرة، لا بهوى وجهل.

والالتزام كذلك بمذهب السلف الصالح، لأنهم هم الذين يحققون الوسطية، ويطبقون منهج الشرع، وهم الذين يفهمون المقاصد الشرعية والنصوص من المصدرين على الوجه الصحيح، وقد شهد لهم المصطفى - ﷺ - بالخيرية فقال (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته)^(١)، فالملتزم بمذهب السلف محقق لمعنى الوسطية، معتصم بالهدى، مقيم على أمر الله.

فلا بد من تقرير هذين الأمرين العظيمين، والدندنة عليهما في شتى الميادين، والسعي إلى تحقيق ذلك في ميدان العمل والتطبيق ليجني الناس ثمارهما الطيبة.

ولا مرأى في أن الغلو بل وجميع الانحرافات بأشكالها المتعددة إنما نبتت على ساحة الفكر الإسلامي كنتيجة حتمية للإعراض عن الكتاب والسنة، وترك الاهتداء بنورهما الوهاج، ومن ثم فيكمن العلاج في الرجوع إليهما والاعتصام بهما، والأخذ بتوجيههما، فهما المصدران

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، حديث





النيران اللذان من اعتصم بهما هدي إلى النهج السوي، والطريق القويم كما قال سبحانه (وَمَنْ
يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) (آل عمران: آية ١٠١)، ففيهما النجاة والسلامة من
الغلو ومن أي انحراف.





المطلب الثالث

ظاهرة الشدة والغلظة

وضع الشارع الشريعة في الأصل على مقتضى قدرة الإنسان ووسعها، وجعل للمشقات العارضة رخصًا تخففها رحمة بعباده وتيسيرًا عليهم، ونهى عن الشدة والغلظة لما في ذلك من مشقة على النفس وإضرار بها، وتضييق على الناس في معاشهم وتصرفاتهم، وخروج عن سنة الرسول - ﷺ - الذي قال (يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا)^(١)، وقال ﷺ (لا تُشَدُّوا على أنفسكم فَيُشَدَّدَ عليكم فإن قوما شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم)^(٢)، وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة التي تنهى عن الشدة والغلظة.



وعلى الرغم من كثرة النصوص القرآنية والتوجيهات النبوية التي تأمر المسلمين بالرفق والرحمة وتؤكد أهميتهما، إلا أن فرقة الخوارج قد جنحت نحو الشدة والغلظة، مبتعدة عن هذه النصوص وتلك التوجيهات، ضاربة بها عرض الحائط، ومؤسسة نظامًا جديدًا في التعاملات قائمًا على الغلظة والشدة والعنف، ولم تكتف بذلك، بل إنها ترمي الذين يأمرون بالرفق والرحمة والتسامح بالكفر والبدعة وموالاتة أعداء الله.

فالخوارج أوجدوا التشدد، حتى إن السيدة عائشة - رضي الله عنها - لما سألتها تلك المرأة عن الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة، قالت: أحرورية أنت؟^(٣).

فالتعمق في الدين والتشدد والغلظة فيه من أكبر سمات الخوارج، فقد تشددوا وتعمقوا في الدين حتى زاغوا عن الحق، قال الإمام القرطبي: "والزَيْغُ الميل، ومنه زاغت الشمس، وزاغت الأبصار، ويُقال: زاغَ زَيْغًا إذا ترك القصد، ومنه قوله تعالى (فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: العلم، باب: ما كان النبي - (- يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، حديث رقم ٦٩.

(٢) أخرجه الإمام أبو داود في سننه: كتاب الأدب، باب الحسد، حديث رقم ٤٩٠٦.

(٣) سبق تخريجه في المطلب الثاني من المبحث الأول، ص ١١.

قُلُوبُهُمْ) (الصف: آية ٥)، وهذه الآية تُعْمُ كل طائفة من كافر وزنديق وجاهل وصاحب بدعة، وقال قتادة في تفسير قوله تعالى (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ) (آل عمران: آية ٧) إن لم يكونوا الحُرُورِيَّةَ وأنواع الخوارج فلا أدري مَنْ هم" (١).

ومن ثم عُرف الخوارج بالغلظة والشدة والجفوة، وكانوا شديدي القسوة والعنف على المسلمين، وقد بلغت شدتهم حداً فظيماً، فاستحلوا دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم فروعوهم وقتلوهم، وأما أعداء الإسلام فقد تركوهم ووادعوهم فلم يؤذوهم، ولقد سجل التاريخ صحائف سوداء للخوارج في هذا السبيل.

ومن أولى نماذج الشدة والغلظة عند الخوارج في التاريخ: تصرّف ذي الخويصرة مع النبي ﷺ، حيث أساء الأدب معه، وقدح بعدالته بأسلوب فيه من الشدة والغلظة ما فيه، فعن أبي سعيد الخُدريّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: (بينما نحن عند رسول الله - ﷺ - وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا، أتاه ذو الخُوَيْصِرَةَ - وهو رجل من بني تميم - فقال يا رسول الله اعدل، فقال: ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل لَقَدْ خَبِتَ وَخَسِرَتَ إن لم أكن أعدل؟!، فقال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه، فقال: دعه فإن له أصحابا يحقر أحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤون القرآن لا يجاوز تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ من الدين كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ) (٢).

ومن ذلك أيضاً ما جاء في قصة مقتل خبّاب بن الأرت رضي الله عنه، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: "فاستعرضوا الناس (أي: الخوارج) فقتلوا مَنْ اجتاز بهم من المسلمين، ومرّ بهم عبد الله بن خبّاب بن الأرت وكان والياً لعلّيّ - رضي الله عنه - على بعض تلك البلاد ومعه سرية (أي أمة) وهي حامل فقتلوه وبقروا بطن سرينته عن ولد، فبلغ عليّاً فخرج إليهم في الجيش الذي كان هياً للخروج إلى الشام، فأوقع بهم بالنهر وان ولم ينج منهم إلا دون العشرة ولا قتل

(١) تفسير القرطبي: الإمام شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م، ج ٤، ص ١٣.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم ٣٤١٤، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث رقم ١٤٢.



ممن معه إلا نحو العشرة" (١).

فمعاملة الخوارج للمسلمين مصحوبة بالقسوة والشدة والعنف، وأما للكافرين فلين وموادعة ولطف، وبهذا خالفوا أمر الشارع الذي ندب إلى استعمال الشدة والغلظة مع الكفار، وإلى الرأفة والرحمة بالمؤمنين، قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ) (المائدة: آية ٥٤)، وقال تعالى (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ) (الفتح: آية ٢٩)، لكن الخوارج عكسوا هذه الآيات، فأرهبوا المسلمين وروعوهم، في الوقت الذي تعاملوا فيه مع الكافرين بالرأفة والرحمة.



ومن تشديدهم في الأحكام الشرعية، حيث أوجب بعضهم الصلاة الفاتئة على الحائض في زمن حيضها، وقطعوا يد السارق من إبطه، ولم يراعوا نصاب السرقة، فقطعوا في القليل والكثير، وأوجبوا الهجرة إليهم، فكفّر بعضهم القعدة الذين لا يقاتلون معهم، وإن كان أولئك القعدة على مذهبهم الفاسد، ولم يعذر بعضهم حتى النساء في ترك الهجرة إليهم (٢).

ولقد تأثر بعض الشباب بهذا الأسلوب الخوارجي، فاستخدموا أسلوب الغلظة والشدة والقسوة في إرشاد الناس ومحاورتهم، متأثرين بفكر الخوارج، ظناً منهم أن أسلوب الشدة والغلظة هو المجدي والرادع، حتى أصبحت الشدة هي الطابع الغالب على سلوك الكثير منهم، وقد تجاوزت هذه الشدة حدود القول إلى العمل أفسكت دماء بريئة بسببه ودمرت منشآت كما تسببت هذه الشدة والغلظة والعنف في أضرار فادحة على أصحابها وعلى الأمة الإسلامية.

وهكذا مصير من ترك المنهج الذي جاء به خاتم الأنبياء ﷺ فالإسلام موقفه صريح وواضح من العنف والشدة والغلظة في الدعوة ومعاملة الناس، قال تعالى أمراً موسى وأخاه هارون -

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ج١٢، ص ٢٨٤.

(٢) الفرق بين الفرق: الإمام أبو منصور البغدادي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مؤسسة الحلبي للنشر والتوزيع، القاهرة، ص ٥١.

عليهما السلام - (أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى * فَقَوْلَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى) (طه: آية ٤٤، ٤٣)، تلك هي توجيهات ربنا - عز وجل - لموسى وهارون - عليهما السلام - عند دعوة فرعون الطاغية القول اللين في بيان الحق لأنه أجدى وأقرب لقبول الذكرى وإحداث الخشية.

ولقد امتن الله - تعالى - على نبينا محمد - ﷺ - بأن جبله على الرحمة والرفق ومحبته، وأن جنبه الغلظة والفظاظة، فقال عز وجل (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) (آل عمران: آية ١٥٩).

كما كانت سيرته - ﷺ - حافلة بهذا الخلق الكريم، الذي من ملكه بسط سلطانه على القلوب، وكما كان - عليه الصلاة والسلام - متمثلاً بهذا الخلق، فقد كان يأمر به، ويبين فضله، قال ﷺ (إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه)^(١)، وقال عليه الصلاة والسلام (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه)^(٢)، ولما بعث أبا موسى الأشعري ومعاذاً إلى اليمن قال لهما: (يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا)^(٣).

ولقد أحسن من قال:

لو سار ألف مدجج في حاجة ... لم يقضها إلا الذي يترفق^(٤)

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: فضل الرفق، حديث رقم ٢٥٩٣.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: فضل الرفق، حديث رقم ٢٥٩٤.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يُكره من التنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة من عصى إمامه، حديث رقم ٣٠٣٨، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: البيوع، باب: بشروا ولا تنفروا، حديث رقم ١٧٣٣.

(٤) روضة العقلاء ونزهة الفضلاء: أبو حاتم محمد بن حبان الدارمي، المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٢١٦.



المطلب الرابع

ظاهرة الجدل وميائهم إليه وقوتهم فيه

خلق الله - تعالى - الإنسان ناطقاً مفكراً يتوارد عليه من الخواطر والمعلومات ما يجعله مدفوعاً بالضرورة إلى الإفضاء بها والإفصاح عنها، وبما أن الإنسان مدني بطبعه لا يعيش إلا داخل جماعة من بني جنسه يتفاعل معهم أيؤثر فيهم ويتأثر بهم يأتي الجدل كمطلب من أهم متطلبات هذا التفاعل، لكي يعبر به عما يختلج في نفسه من مقاصد وأغراض، بصرف النظر عن كيفية هذا البيان ونوعيته من جهة، ومن جهة أخرى من أجل استجلاب الحقوق ودفع المظالم وإعلاء الحق ودحض الباطل.



فالجدل ظاهرة إنسانية، بل عالمية لوجودها في الأجناس البشرية وغيرها، قال الزجاج: "كل ما يعقل من الملائكة والجن يجادل ولكن الإنسان أكثر هذه الأشياء جدلاً"^(١)، وقال الألويسي: " (وكان الإنسان) بحسب جبلته (أكثر شيء جدلاً) أي أكثر الأشياء التي يتأتى منها الجدل ... والمعنى: أن جدل الإنسان أكثر من جدل كل مجادل"^(٢).

ولما كان الجدل يمثل نزعة إنسانية، لأنه طبيعة في الفطرة الإنسانية جاءت النصوص الشرعية في القرآن الكريم والسنة النبوية تارة بمدحه، وأخرى بدمه.

فقد أمر رسول الله - ﷺ - أن يجادل المشركين بالطريقة الحسنة التي تلين عريكتهم في قوله تعالى (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) (النحل: ١٢٥)، وأباح مناظرة أهل الكتاب بتلك الطريقة في قوله (وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ

(١) معاني القرآن وإعرابه: أبو إسحاق الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط ١،

١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، ج ٣، ص ٢٩٦.

(٢) روح المعاني: شهاب الدين الألويسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١،

١٤١٥هـ، ج ٨، ص ٢٨٣.

أَحْسَنُ) (العنكبوت: ٤٦)، وجادلت خولة بنت ثعلبة رسول الله - ﷺ - في زوجها، ولم ينكر عليها القرآن الكريم، بل حكي قصتها فقال تعالى (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ) (المجادلة: آية ١).

وبهذه النصوص وغيرها يتبين لنا مشروعية الجدل بالحسنى، وهو الجدل المحمود، فهو من قبيل المناظرة التي تهدف إلى إظهار الحق، وإقامة البرهان على صحته وإزالة الشبه.

ودل على ذلك الإمام الشوكاني بقوله: "فأما الجدل لاستيضاح الحق، ورفع اللبس، والبحث عن الراجح والمرجوح، وعن المحكم والمتشابه، ودفع ما يتعلق به المبطلون من متشابهات القرآن، وردهم بالجدال إلى المحكم فهو من أعظم ما يتقرب المتقربون" (١).

وبمثله أشار الإمام الزمخشري بقوله: "فأما الجدل فيها (أي في آيات الله تعالى) لإيضاح ملتبسها وحل مشكلها، ومقادحة أهل العلم في استنباط معانيها ورد أهل الزيغ بها وعنهما، فأعظم جهاد في سبيل الله" (٢).

أما النصوص التي ورد فيها ذم الجدل فهي كثيرة، منها ما ورد في ذم الجدل بغير علم كقوله تعالى (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ) (الحج: آية ٨)، ومنها ما ورد في ذم المجادل في الحق بعدما تبين كقوله تعالى (يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ) (الأنفال: آية ٦)، ومنها ما ورد في ذم الجدل بالباطل لرد الحق كقوله تعالى (وَجَادِلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ) (غافر: آية ٥).

(١) فتح القدير: الإمام محمد بن علي الشوكاني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط ١، ١٤١٤ هـ، ج ٥، ص ٥٥٢.

(٢) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل: الإمام الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧ هـ، ج ٤، ص ١٥٠.



فهذه النصوص وغيرها مما جاء فيها الحديث عن ذم الجدل، تتحدث عن الجدل المذموم، وهو كل جدل ناصر الباطل أو أفضى إليه، وهو الذي يغلب على أصحابه حب النفس واتباع الهوى فيغلب عليهم التعصب الأعمى وسيطر عليهم الغضب مما يفضى في النهاية إلى المنازعة والمخاصمة وربما أدى إلى أسوء من ذلك.

قال الإمام الجويني: "ومن الجدل ما يكون مذموماً محرماً، فالمذموم منه ما يكون لدفع الحق، أو تحقيق العناد، أو ليُلبس الحق بالباطل، أو لما لا يطلب به تعرّف ولا تقرب، أو للممارسة وطلب الجاه والتقدم، إلى غير ذلك من الوجوه المنهي عنها، وهي التي نص الله - سبحانه - في كتابه على تحريمها فقال (مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلاَّ جَدلاً بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ) (الزخرف: آية ٥٨)، وقال تعالى (وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدلاً) (الكهف: آية ٥٤)، وغيرهما من الآيات" (١).

وقد جعل النبي - ﷺ - هذا الجدل علامة الضلال بعد الهداية ومؤشر الانحراف عن الجادة لما يترتب عليه من آثار موبقة ونتائج مهلكة فقال ﷺ (ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل)، ثم تلا رسول الله - ﷺ - هذه الآية (مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلاَّ جَدلاً بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ) (الزخرف: آية ٥٨) (٢).

وبناءً على ما سبق، يتضح لنا أن الجدل منه ما هو محمود، ومنه ما هو مذموم، وأن وصفه بهذا أو ذاك يتوقف في المقام الأول على الهدف المنشود من ورائه، والأدلة المستخدمة لتحقيق

(١) الكافية في الجدل: الإمام الجويني، تحقيق: فوية حسين محمود، طبعة مكتبة عيسى الحلبي، القاهرة، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، ص ٢٢.

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله (، باب: ومن سورة الزخرف، حديث رقم ٣٢٥٣، وحسنه الألباني (انظر: سنن الترمذي: الإمام أبو عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط ٢، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م، ج ٥، ص ٣٧٨).



ذلك، فإذا كان الهدف منه الانتصار للحق، واستخدمت الأدلة والبراهين على ذلك، سواء اقتنع بها الخصم أم لا، فهو جدل محمود، وما كان بخلاف ذلك، فهو جدل مذموم.

وقد أشار الإمام الرازي إلى هذا عند تفسير قوله تعالى (مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُزُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ) (غافر: آية ٤) فقال: "الجدال نوعان: جدال في تقرير الحق وجدال في تقرير الباطل، أما الجدال في تقرير الحق فهو حرفة الأنبياء عليهم السلام، قال تعالى لمحمد ﷺ (وَجَادِلْهُمْ بَالِغِي هِيَ أَحْسَنُ) (النحل: آية ١٢٥)، وقال حكاية عن الكفار أنهم قالوا لنوح عليه السلام (قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا) (هود: آية ٣٢)، وأما الجدال في تقرير الباطل فهو مذموم وهو المراد بهذه الآية حيث قال (مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا) (غافر: آية ٤)، وقال (مَا صَرَّبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ) (الزخرف: آية ٥٨)، وقال (وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ) (غافر: آية ٥)^(١).

وإذا ما جئنا إلى الخوارج، نجد أنهم قد بذلوا في الدفاع عن آرائهم وجعل السيطرة لها على الناس جهدًا كبيرًا، سواء كان ذلك بقوتهم الحربية أو كان بقوتهم الجدلية التي كانت من أهم سماتهم التي اشتهروا بها، فكثرة المراء، والإسراف في الجدال، كان من أسباب صرفهم عن تعقل الحُجج، وإدراكها.

قال أبو العباس المبرد: "وكان في جملة الخوارج لدد واحتجاج، على كثرة خطبائهم وشعرائهم، ونفاذ بصيرتهم، وتوطين أنفسهم على الموت"^(٢)، بل إن الأسلوب الذي اتبعوه في مناقشة علي بن أبي طالب وابن عباس - رضي الله عنهما - تصديق لرسوخ تلك الصفة فيهم، حتى إن أحد أئمتهم، وهو نافع بن الأزرق، جعل يسأل ابن عباس - رضي الله عنه - يومًا حتى

(١) مفاتيح الغيب: الإمام فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠ هـ، ج ٢٧، ص ٤٨٥.

(٢) الكامل في اللغة والأدب: أبو العباس المبرد، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٦٢.



أَمَلَهُ، فجعل ابن عباس يُظهِر الضَّجْر (١).

وقد حفلت كتب التاريخ والأدب بذكر مجادلاتهم مع الإمام علي وابن عباس وغيرهما من أعلام المسلمين، كعبد الملك بن مروان وعمر بن عبد العزيز، ويطول بنا القول لو ذهبنا نذكر أخبار تلك المناظرات والمحاورات التي دارت بينهم وبين خصومهم، والتي ظهرت فيها قوتهم في الجدل ولدهم في الخصومة، وذلك لكثرة هذه الأخبار وطول تلك المناظرات والمحاورات.



بل لقد كان عقلاء الخوارج ومفكر وهم يشكون من كثرة انتشار الجدل بينهم، والذي كان سبباً مباشراً من أسباب تفرق الخوارج، على نحو ما يصفه الصلت بن مرة بقوله:

قل للمحليين قد قررت عيونكم *** بفرقة القوم والبغضاء والهرب
كنا أناساً على دين فغيرنا *** طول الجدل وخلط الجدل باللعب
ما كان أغنى رجالاً ضل سعيهم *** عن الجدل وأغناهم عن الخطب (٢)

وحذر النبي - ﷺ - أيضاً من قدرتهم على التضليل بحسن الكلام والبلاغة والجدل، فقال في روايات متعددة: إنهم يحسنون القيل ويسئون الفعل، ويتكلمون بكلمة الحق، ويقولون من خير قول البرية (٣)، لذا كانوا يطالبون علياً - رضي الله عنه - بتطبيق الشرع رافعين شعار " لا حكم

(١) المرجع السابق، ج٣، ص ١٦٨.

(٢) المرجع السابق، ج٣، ص ٢٧٩، وانظر: الخوارج (تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها): غالب عواجي، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبد العزيز، كلية الشريعة، ١٣٩٩هـ، ص ٢١٥.

(٣) انظر: سنن الإمام أبي داود، كتاب: السنة، باب: في قتال الخوارج، حيث رقم ٤٧٦٥، ومستدرک الحاكم، كتاب: قتال أهل البغي وهو آخر الجهاد، حديث رقم ٢٦٥٠، ومستند الإمام أحمد، مستند أنس بن مالك رضي الله عنه، حديث رقم ١٣٣٣٨.

إلا لله"، فيرد عليهم بقوله: "إنها كلمة حق يراد بها باطل"^(١).

وقد اتصف الخوارج بصفات متميزة رفعت من جدلهم، بل وجعلتهم قومًا خصمين، يجادلون عن أفكارهم ومعتقداتهم باندفاع وحماس وعنف، ومن أبرز هذه الصفات:

١- **الفصاحة وطلاقة اللسان ومعرفة طرق التأثير على السامعين**: اشتهر الخوارج بالفصاحة وقوة الأسلوب وعرض مذهبهم والدعوة إليه بصورة شيقة تجذب إليهم القلوب وتتأثر بكلامهم أيما تأثر، فلهم خطب وأشعار وأمثال ومناظرات مشهورة في كتب الأدب تتميز بفصاحتها وقوة تأثيرها، ومن أمثلة ذلك:

" أن عبد الملك بن مروان أتني برجل منهم فبحثه فرأى منه ما شاء الله أدبًا ودهيًّا (أي عاقلًا مجربًا)، فرغب فيه واستدعاه إلى الرجوع عن مذهبه فرآه مستبصرًا محققًا، فزاده في الاستدعاء فقال له: لتغتك الأولى عن الثانية وقد قلت فسمعت فاسمع أقل، قال له: قل: فجعل يبسط له من قول الخوارج ويزين له مذهبهم بلسان طلق وألفاظ بينة ومعان قريبة، فقال عبد الملك بعد ذلك على معرفته: لقد كاد يوقع في خاطري أن الجنة خلقت لهم وأناي أولى بالجهاد منهم، ثم رجعت إلى ما ثبت الله علي من الحججة ووقر في قلبي من الحق فقلت له: لله الآخرة والدنيا، وقد سلطني الله في الدنيا ومكن لنا فيها وأراك لست تجيب بالقول، والله لأقتلنك إن لم تطع"^(٢).

كما وصف ابن زياد أسلوب الخوارج وقوة بيانهم بقوله: "لكلام هؤلاء أسرع إلى القلوب من النار إلى اليراع (القصب الفارسي)"^(٣).

(١) انظر: الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج١، ص ١١٦.

(٢) الكامل في اللغة والأدب: أبو العباس المبرد، مرجع سابق، ج٣، ص ١٧٠، وانظر: الخوارج (تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها): غالب عواجي، مرجع سابق، ص ٢١٣.

(٣) الكامل في اللغة والأدب: أبو العباس المبرد، مرجع سابق، ج٣، ص ١٨٢.



ووصفهم الشيخ أبو زهرة بقوله إنهم: " اتصفوا بالفصاحة وطلاقة اللسان، والعلم بطرق التأثير البياني، وكانوا ثابتي الجنان، لا يتحIRON أمام خصومهم، ولا تأخذهم حيسة فكرية" (١).

٢- الشجاعة النادرة: بلغ الخوارج القمة في الإقدام على الموت في ساحات القتال لا يهابون بطش أحد ولا يقف دون غضبهم حاجز، واشتهروا بالشجاعة النادرة والاستبسال في المعارك.

وقد شهد لهم الكثيرون بذلك، فصاحب العقد الفريد يقول عنهم: " وليس في الفرق كلها وأهل البدع أشد بصائر من الخوارج، ولا أكثر اجتهادًا، ولا أوطن أنفَسًا على الموت، منهم الذي طَعَنَ فَأَنْفَذَهُ الرمح فجعل يسعى إلى قاتله ويقول: عجلت إليك رب لترضى" (٢).

وهذا أميرهم قَطْرِيَّ بن الفُجَاءة (٣) كان آية في الشجاعة والإقدام، وبطلاً مغوارًا في الحروب لا يعرف قلبه الخوف، قال عنه الذهبي: " البطل المشهور رأس الخوارج قطري بن الفجاءة، خرج زمن ابن الزبير وهزم الجيوش واستفحل بلاؤه.... وله وقائع مشهودة، وشجاعة لم يُسَمَّعَ بمثلها" (٤)، وقال ابن خلكان: " كان قطري رجلاً شجاعاً مقداماً كثير الحروب والوقائع، قوي



(١) تاريخ المذاهب الفكرية: الشيخ أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ص ٦٥.

(٢) العقد الفريد: لابن عبد ربه الأندلسي، مرجع سابق، ج١، ص ١٨٣.

(٣) قطري بن الفجاءة هو أحد شعراء الخوارج المبرزين، وواحد من فرسانهم المعدودين، يرتفع نسبه إلى (مالك بن عمرو بن تميم المازني)، وكانت له كنيتان، كنية في السُّلَم (أبو محمد)، وكنية في الحرب هي (أبو نعام)، ونعامه فرسه، والفجاءة لقبٌ لأبيه، لأنه كان قد غاب في اليمن زمناً ثم أتى قومه فُجَاءة، واسم أبيه هذا جَعْوَنَةُ بن يزيد بن زياد (انظر: البيان والتبيين: للجاحظ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣هـ، ج٣، ص ١٧٥، وجمهرة أنساب العرب: لابن حزم الأندلسي، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٣٠٣هـ، ١٩٨٤م، ص ٢١٢).

(٤) سير أعلام النبلاء: شمس الدين الذهبي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، ج٥، ص ٨٠.

النفس لا يهاب الموت" (١).

وأعتقد أن تلك الشجاعة وذلك الاستبسال لو وجه وجهة صحيحة لكان له أثر بالغ في مجرى التاريخ، ولكنا جنودًا عاملين ومؤثرين في نشر الفتوحات الإسلامية بدلًا من حربهم للمسلمين وإضعافهم لقوة الدولة الإسلامية.

٣- **حبهم ورغبتهم في الجدل والمناقشة:** فقد كانت عندهم رغبة جامحة في المناقشة والمجادلة واستعراض ما لهم من ملكات، ومساجلة الآراء والمذاهب، حتى أنهم في ساحات القتال كانوا يتوقفون أحيانًا كثيرة مع خصومهم ويتجادلون مع مقاتليهم وقد ينشدونهم بعض الأشعار.

جاء في كتاب الأغاني: "كان الشراة والمسلمون يتواقفون ويتساءلون بينهم عن أمر الدين وغير ذلك على أمان وسكون فلا يهيج بعضهم بعضًا، فتوافق يومًا عبدة بن هلال الإشكري وأبو حُرابة التميمي وهما في الحرب، فقال عبدة: يا أبا حُرابة إني سأئلك عن أشياء أفتصدقني في الجواب عنها؟ قال: نعم إن ضمننت لي مثل ذلك، قال: قد فعلت، قال: سل عما بدا لك، قال: ما تقول في أئمتكم؟ قال: يبيحون الدم الحرام والمال الحرام والفرج الحرام، قال: ويحك فكيف فعلهم في المال؟ قال: يجمعونه من غير حله وينفقونه في غير حقه، قال: فكيف فعلهم في اليتيم قال يظلمونه ماله ويمنعونه حقه، قال: ويلك يا أبا حُرابة أمثل هؤلاء تتبع؟! (٢).

وقد علق الشيخ أبو زهرة على هذا فقال: "وترى من هذا أن حب المناقشة والمناظرة قد استولى عليهم، حتى كانوا يتواقفون مع مقاتليهم ليجادلوهم ويساجلوهم الأفكار والمذاهب

(١) وفيات الأعيان: أبو العباس شمس الدين بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط ١٩٧١م، ج٤، ص ٩٤.

(٢) الأغاني: أبو الفرج الأصفهاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ج ٦، ص ١٥٨.



، والأشعار" (١).

فجدل الخوارج لا يخرج عن الجدل الذي يكون سبباً في تحول المؤمنين إلى الضلال بعد الهدى، أو الجدل الذي يتبع به الآيات المتشابهات ومعارضة المحكمات بها ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويلها على غير مراد الشرع، مما يقتضي التكذيب ببعض النصوص، أو الجدل الذي يكون ممارسة وخصومة في وجه أهل الحق، أو سبباً للفرقة والاختلاف والتنازع المذموم.

يقول ابن بطه في ذم هذا الجدل: " وإنما هو لَهْوٌ يُتَعَلَّمُ وَدِرَايَةٌ يُتَفَكَّهُ بِهَا وَلَذَّةٌ يُسْتَرَاخُ إِلَيْهَا وَمُهَارَشَةٌ الْعُقُولِ وَتَذْرِيبُ اللِّسَانِ بِمَحَقِّ الأَدْيَانِ وَضَرَاوَةٌ عَلَى التَّغَالِبِ وَاسْتِمْتَاعٌ بِظُهُورِ حُجَّةِ الْمُخَاصِمِ وَقُضْدٌ إِلَى قَهْرِ الْمُتَنَاظِرِ وَالْمُغَالَطَةِ فِي القِيَّاسِ وَبُهْتٌ فِي المُقَاوَلَةِ وَتَكْذِيبُ الأَثَارِ وَتَسْفِيهِ الأَحْلَامِ الأَبْرَارِ وَمُكَابَرَةٌ لِنَصِّ التَّنْزِيلِ وَتَهَاوُنٌ بِمَا قَالَهُ الرِّسُولُ وَنَقْضُ لِعُقْدَةِ الإِجْمَاعِ وَتَشْتِيتُ الأُلْفَةِ وَتَفْرِيقٌ لِأَهْلِ المِلَّةِ وَشُكُوكٌ تَدْخُلُ عَلَى الأُمَّةِ وَتَوْلِيدٌ لِلشَّحْنَاءِ فِي النُّفُوسِ، عَصَمْنَا اللهُ وَإِيَاكُمْ مِنْ ذَلِكَ " (٢).

فالجدل إذا أصبح سمة للإنسان وأمته، فهذا منذر بوقوع مرضٍ خطير، إذ الجدل يفرق ويقسي القلوب، ولا أعني ألا يكون هناك أي جدل، فقد أمر الله - تعالى - رسوله ﷺ - فقال (وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) (النحل: آية ١٢٥)، وإنما الذي أعنيه ألا يصبح مظهرًا يشغلنا عن كتاب الله وعن سنة الرسول - ﷺ - وعن ذكر الله وطاعته.

كما لا أعني أن نترك الحوار الذي يؤدي إلى الحق، ولكني أريد ألا يتعمق هذا الجدل فينا ونشغل به، بحيث يفرقنا ويقسي قلوبنا، بل ينبغي أن يكون همنا دائماً هو تفهم الإسلام، وزيادة

(١) تاريخ الجدل: الشيخ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ط ١، ١٩٣٤م، ص ١٦٤.

(٢) الإبانة الكبرى: لابن بطة العكبري، تحقيق: رضا معطي وآخرون، دار الراجعية للنشر والتوزيع، الرياض، ط ٢،

١٤١٥هـ، ١٩٩٤م، ج ٢، ص ٥٣١.



الإيمان وتجديده، وتزكية النفوس، لا أن يكون الجدل همنا، فنضيع الأصول بسببه، فهناك فرق بين هذا وذاك.





المبحث الثالث

وسطية الإسلام

وسطية الإسلام

الوسطية هي إحدى الخصائص العامة للإسلام، وإحدى المعالم الأساسية التي ميز الله - تعالى - بها أمة النبي - ﷺ - عن غيرها من الأمم، كما قال تعالى (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) (البقرة: آية ١٤٣)، فهي أمة وسط بين الأمم بكل ما تدل عليه كلمة وسط من معنى، فهي خير الأمم وأفضلها وأشرفها وأكملها، كما أخبر الله - تعالى - بذلك عنها، وهي أعدل الأمم، ولذلك أعدها الله لتكون شاهدة على الناس.

وإن المتأمل في دين هذه الأمة واعتقادها، وعبادتها ومعاملاتها، ومواقفها بعامتها، يدرك أن الاعتدال والتوازن والتوسط أحد الخصائص المهمة التي تميزت بها هذه الأمة، فهي وسط بين الأمم، آخذة بزمام الاعتدال والتوازن، بعيدة عن الإفراط والغلو والتفريط والتقصير والجفاء والتشدد.

وهذه الوسطية ليست محصورة في جزئية من الجزئيات، بل ولا في ركن من الأركان، وإنما هي منهج متكامل شامل، لا ينفصل بعضه عن بعض، فالإسلام كله وسط، ومن هذا المنطلق جاء القرآن الكريم مقررًا لمنهج الوسطية في الحياة الإسلامية كلها، كما أكد عليه النبي - ﷺ - في سنته نظريًا وعمليًا.

ولعل من أخطر مظاهر الانحراف وخروجًا عن هذه الوسطية ما ذكرناه من أفكار الخوارج المنحرفة من تكفير، وغلو، وشدة وغلظة، وكثرة للجدل، وحيث إن الإسلام هو دين الوسطية، سنبين موقفه من هذه الأفكار المنحرفة في عجالة سريعة.



أولاً: موقفه من ظاهرة التكفير

جاء الإسلام ناهياً ومشدداً على تكفير الآخرين ممن ثبت إسلامهم بيقين في أكثر من نص وواقعة، إذ التسرع في التكفير له خطره العظيم، فهو بغبي وتقول بلا علم يقيني، قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) (النساء: آية ٩٤)، فحذرهم سبحانه من التسرع في التكفير، وأمرهم بالثبوت في حق من ظهرت منه علامات الإسلام في موطن ليس أهله بمسلمين، فالحكم على إنسان بالكفر أمر من الخطورة بمكان.

وإذا كانت الحدود تدرأ بالشبهات، مع أن ما يترتب عليها أقل مما يترتب على التكفير، فالتكفير أولى أن يُدرأ بالشبهات، فلا يجوز للمسلم الإقدام عليه إلا ببرهان واضح ودليل قاطع، كما يجب عليه الاحتياط في ذلك، وكمال الثبوت فيه، وضرورة التريث فيه إلى أبعد مدى.

ولخطورة التكفير، وسوء آثاره، واتساع دائرة أضراره، التي تلحق بالفرد والأسرة والمجتمع والدولة والأمة، جاء الإسلام مشدداً في هذا الباب، ضابطاً إياه بمنهج وسط لا شطط فيه، وحكم عدل لا ظلم فيه، فجعل للحكم بالتكفير شروطاً وضوابط، وبين أن له موانع تمنعه وتسقط الحكم بالكفر عن الشخص إن وجدت، فالقول قول الله ورسوله، والحكم حكم الكتاب والسنة.

فالتكفير حكم شرعي، مردّه إلى الله ورسوله، فكما أن التحليل والتحريم إلى الله ورسوله، فكذلك التكفير، ولما كان مردّد حكم التكفير إلى الله ورسوله، لم يجز لنا أن نكفر إلا من دل الكتاب والسنة على كفره دلالة واضحة، لأن الإيمان والكفر محلها القلب، ولا يطلع على ما في القلوب غير الله تعالى.



وهذا ما أشار إليه الإمام القرافي عندما قال: "إن كون أمر ما كفرًا، أي أمر كان، ليس من الأمور العقلية بل هو من الأمور الشرعية، فإذا قال الشارع في أمر ما هو كفر فهو كذلك، سواء كان ذلك القول إنشاء أم إخبارًا"^(١).

وأكده الإمام الشهرستاني بقوله: "وللأصوليين خلاف في تكفير أهل الأهواء مع قطعهم بأن المصيب واحد بعينه، لأن التكفير حكم شرعي، والتصويب حكم عقلي، فمن مبالغ متعصب لمذهبه كفر وضلل مخالفه، ومن متساهل متألف لم يكفر"^(٢).

فالأصل بقاء المسلم على إسلامه حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك، فلا يكفي في التكفير مجرد الشبهة أو الظن، لِمَا يترتب على ذلك من الأحكام والآثار الخطيرة التي سبق الحديث عنها.

ومن ثم جاءت النصوص الشرعية متضاربة تحذر من الغلو في التكفير تحذيرًا شديدًا، على وجه الخصوص، وترهب من تعدي حدود الله التي حدّها سبحانه فيه.

ففي السنة النبوية حذر الرسول -ﷺ- من ذلك وأخبر أن من كفر أخاه ورماه بهذه الكلمة ولم تكن في صاحبه فقد رجعت عليه، فعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: "أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه"^(٣).

وعن أبي ذرٍّ -رضي الله عنه- أنه سمع النبي -ﷺ- يقول (لا يرمي رجل رجلاً بالفُسُوق ولا



(١) الفروق: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي، وزارة الأوقاف السعودية، السعودية، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م، ج٤، ص١٥٨.

(٢) الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مرجع سابق، ج١، ص٢٠٣.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: من قال لأخيه يا كافر، حديث رقم ١٢٨.

يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ (١).

قال الإمام النووي معلقاً على هذا الحديث: "أي فقد رجع عليه تكفيره، فليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير، لكونه جعل أخاه المؤمن كافرًا، فكأنه كفر نفسه، إما لأنه كفر من هو مثله، وإما لأنه كفر من لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام، والله أعلم" (٢).

ومن الآثار الدالة أيضًا على حرمة التكفير لأحد من المسلمين من غير بينة، أن من كفر مسلمًا كان كقتله، فقد روي عن ثابت بن الضحَّاك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ - قال (مَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ) (٣).

قال البدر العيني - رحمه الله - : "يَعْنِي: فِي الْحُرْمَةِ، وَقِيلَ: لِأَنَّ نَسْبَتَهُ إِلَى الْكُفْرِ الْمُوجِبِ لِقَتْلِهِ كَالْقَتْلِ لِأَنَّ الْمَتَسَبِّبَ لِلشَّيْءِ كِفَاعِلُهُ" (٤).

فهذه الأحاديث وأمثالها زاجرة للمسلم ومحذرة إياه، حتى لا يتسرع في رمي أخيه بالكفر، لأنه حكم شرعي، مضبوط بضوابط معلومة من نصوص الكتاب والسنة، فلا يصار إليه بمجرد الهوى والجهل، إذ إن عقوبته وخيمة في الدنيا والآخرة.

قال ابن عساكر بعد أن ساق بعضًا من النصوص في خطورة التكفير: "فهذه الأخبار تمنع

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: ما يُنْهَى مِنَ السَّبَابِ وَاللَّعْنِ، حديث رقم ٦٠٤٥.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا يحيى النووي: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢ هـ، ج ٢، ص ٥٠.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: مَنْ كَفَّرَ أَخَاهُ بغير تَأْوِيلٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ، حديث رقم ٦١٠٥.

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ج ٢٣، ص ١٨٠.



من تكفير المسلمين، فمن أقدم على التكفير فقد عصى سيد المرسلين" (١).

وقال ابن دقيق العيد في معنى هذه الأحاديث: " وهذا وعيد عظيم لمن أكفر أحدًا من المسلمين وليس كذلك، وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق كثير من المتكلمين، ومن المنسوبين إلى السنة وأهل الحديث لما اختلفوا في العقائد، فغلظوا على مخالفيهم، وحكموا بكفرهم" (٢).

ولذا فإننا نرى أن التسرع في الحكم على المسلم بالكفر والخروج من الإسلام يُعد مزية قدم لا ينزلق فيها إلا جاهل بأحكام الشريعة، أو مغرور، أو حاقد على الناس، أو لديه غرض ما يسعى إليه من أغراض الدنيا كالحصول على المال أو السلطة أو الشهرة، أو غير ذلك من متع الدنيا.

فعلى هؤلاء الذين يكفرون ما يشاؤون من عباد الله، فيخرجونهم من الإسلام حسب أهوائهم واستحسان عقولهم، أن يدركوا خطورة التكفير وما يترتب عليها من فتن وشور، وليحذروا من هذا الأمر والخوض فيه بلا علم ولا دليل واضح وبينة كافية.

ولما أدرك علماء الإسلام وأئمة الدين خطورة تكفير المسلم بغير مكفر شرعي، ساروا على هذا المنهج من الورع والاحتياط والحذر من التكفير، فأطبقوا على منع التكفير إلا بدليل ساطع، وقد تواردت لهم أقوال كثيرة في التحذير من التكفير وخطورته، نذكر بعضًا منها حتى تتضح لنا خطورة هذه المسألة.

قال الإمام مالك: " من صدر عنه ما يحتمل الكفر من تسعة وتسعين وجهًا، ويحتمل الإيمان

(١) تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري: أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٤هـ، ص ٤٠٥.

(٢) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: نقي الدين أبو الفتح محمد بن علي المعروف بابن دقيق العيد، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى ومدثر سندس، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، ص ٤٢٠.



من وجهه، حمل أمره على الإيمان"^(١).

وما أجمل ما صرح به الإمام الغزالي حين قال: "والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة الأموال والدماء من المصلين إلى القبلة، المصرحين بقول "لا إله إلا الله محمد رسول الله" خطأ، والخطأ في ترك تكفير ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم امرئ مسلم"^(٢)، وفي موضع آخر يقول: "الوصية: أن تكف لسانك عن أهل القبلة ما أمكنك، ما داموا قائلين: (لا إله إلا الله، محمد رسول الله)، غير مناقضين لها... فإن التكفير فيه خطر، والسكوت لا خطر فيه"^(٣).

وقال الإيجي في المواقف: "لا يجوز الإقدام على التكفير إذ فيه خطر عظيم"^(٤).

وقال الإمام الشوكاني: "واعلم أن الحكم على رجل مسلم بخروجه عن دين الإسلام ودخوله في دين الكفر، لا ينبغي لمسلم أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار"، ثم أورد عدداً من الأحاديث التي تحذر من تكفير المسلم، وقال: "ففي هذه الأحاديث وما ورد موردها أعظم زاجر، وأكبر واعظ عن التسرع في التكفير"^(٥).

هذه هي أهم أقوال علماء أهل الإسلام، والتي تدل دلالة واضحة على الاحتياط الشديد في

(١) فقه السنة: سيد سابق، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٤، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م، ج ٢، ص ٤٥٤.

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد: أبو حامد الغزالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م، ص ١٣٥.

(٣) فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة: أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمود بيجو، ط ١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، ص ٦١.

(٤) المواقف: عضد الدين عبد الرحمن الإيجي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٩٩٧م، ج ٣، ص ٥٦٧.

(٥) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ، ج ٤، ص ٥٧٨.



التكفير والاحتراز منه، والتحذير من المسارعة إلى تكفير المسلمين، فالذي يكفر المسلم بدون بينة واضحة ونص صريح، يكون على خطر عظيم.

فمن اشتبه عليه الأمر فالأولى في حقه الإمساك، بل الواجب عليه أن يبقى على الأصل الذي هو اليقين، وهو ما أظهره من الإسلام، وإن كان الشخص في حقيقة أمره منافقاً يعادى الإسلام وأهله.

فقد كان الرسول - ﷺ - يعامل المنافقين معاملة أهل الإسلام وعلى رأسهم رأس المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول، وكم استؤذن النبي - ﷺ - في قتل بعض المنافقين، فكان ﷺ يجب بقوله: "دعه، لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه" (١).

وما من شك أن وأد فتنة التكفير والغلو فيه فريضة دينية، وضرورة شرعية حماية لعقيدة المسلم من العبث، وصيانة لحرمة الفرد من الانتهاك، ووقاية للمجتمع من الفتن التي تخرب ولا تعمّر، وتفسد ولا تصلح، وحماية لشباب أمتنا من التيارات والأفكار المنحرفة، والأفهام المعوجة.

ولأن يحكم المرء لمائة شخص بالإسلام خير له من أن يكفر مسلماً، فإن الأحاديث الصحيحة الصريحة فيها الوعيد لمن كفر مسلماً، كما سبق بيانه، وليس هناك أحاديث صريحة - ولو كانت ضعيفة - تحذر من الحكم بالإسلام لإنسان أظهر شيئاً من شعائر الإسلام، وإن كان يُشك في أمره، وهكذا تظهر لنا وسطية الإسلام واضحة تجاه هذا الموضوع الخطير.



(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، سورة المنافقون، باب: (يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل والله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون)، حديث رقم ٤٩٠٧.

ثانياً: موقفه من ظاهرة الغلو

لما كان الله - تعالى - هو الخالق لخلقه، والدين منزل من عنده تعالى، كان سبحانه أعلم بحدود البشر وإمكاناتهم، قال تعالى (أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) (الملك: آية ١٤)، لذا فقد شرع لهم ما يناسبهم ويوافق قدراتهم، ومن ثم جاء الإسلام ديناً سمحاً يسراً.

وإذا كان الدين الإسلامي بهذا الوضع، دين اعتدال وتوسط وقصد في كل شيء، علم أن الغلو فيه، والزيادة على اعتداله، والتشدد في قصده، ضلال عن هديه، وبعد عن مقاصده.

فالغلو في الدين آفة قديمة في جميع الأمم السابقة، وقد كانت هذه الآفة خطيرة سبباً لهلاكها، من أجل ذلك جاءت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية مقرررة وسطية الإسلام، ومحذرة من آفة الغلو، ومبينة ما يترتب عليها من أضرار.

وقد جاءت آيتان في القرآن الكريم فيهما النهي عن الغلو بلفظه الصريح، الأولى قوله تعالى (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ) (النساء: آية ١٧١)، فهذه الآية فيها نهى لأهل الكتاب عن الغلو في الدين، وكل خطاب موجه لأهل الكتاب في القرآن الكريم بأمر أو نهى فالمقصود به هذه الأمة، لأنها الأمة المخاطبة بهذا الكتاب أصلاً، فإذا نهى الله أهل الكتاب عن الغلو فنحن منهيون عنه من باب أولى.

قال العلامة عبد الرحمن السعدي: "ينهى - تعالى - أهل الكتاب عن الغلو في الدين وهو مجاوزة الحد والقدر المشروع إلى ما ليس بمشروع، وذلك كقول النصارى في غلوهم بعبسى عليه السلام، ورفعته عن مقام النبوة والرسالة إلى مقام الربوبية الذي لا يليق بغير الله، فكما أن



التقصير والتفريط من المنهيات، فالغلو كذلك" (١).

والآية الثانية جاءت في قوله تعالى (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَصْلُوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ) (المائدة: آية ٧٧)، وقد قص الله - عز وجل - علينا غلو أهل الكتاب، لكي تتعظ أمتنا، وتتجنب سلوك مسالك الغلو.

وأما من السنة، فقد جاءت أحاديث عن رسول الله - ﷺ - تحذر الأمة من الغلو، وتبين مصير المغالين وعاقبتهم، منها: قوله ﷺ: "يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين" (٢)، ففي هذا الحديث يبين النبي - ﷺ - مآل الغلاة وأن مصيرهم إلى الهلاك كما هلكت الأمم السابقة بسبب الغلو نسأل الله العافية.

وقوله ﷺ: "هلك المتنطعون قالها ثلاثاً" (٣)، وما قالها ﷺ ثلاثاً إلا لخطورة التنطع في الدين الذي هو الغلو والتطرف فيه، والمتنطعون - كما يقول الإمام النووي - هم المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم (٤).

كما جاء في أحاديث أخر: أن التشديد على النفس سبب لوقوع التشديد من الله تعالى، فقد قال ﷺ: "لا تُشَدُّوا على أنفسكم فيشدد عليكم، فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، ج ١، ص ٢١٦.

(٢) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه: كتاب المناسك، باب: قَدْرِ حَصَى الرَّمْيِ، حديث رقم ٣٠٢٩، وقال عنه الشيخ الألباني: صحيح، (انظر: سنن ابن ماجه: للإمام ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ج ٢، ص ١٠٠٨).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: كتاب العلم، باب: النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه، حديث رقم ٢٦٧٠.

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم: الإمام محيي الدين النووي، مرجع سابق، ج ١٦، ص ٢٢٠.



"^(١)، والتشديد على النفس هو نوع من أنواع الغلو، بينت السنة النبوية أن عاقبة صاحبه إلى الانقطاع، وأنه ما من مشاد لهذا الدين إلا ويغلب وينقطع عن الاستقامة على الدين، كما قال ﷺ: "إن الدين يُسرُّ ولن يُشَادَّ (أي يُغَالِب) الدينَ أحدٌ إلا غلبه"^(٢)، أي يكلف نفسه من العبادة فوق طاقته.

هذه هي بعض الأدلة التي تحذر من الغلو وتبين عاقبته، فالغلو محرم في دين الله تعالى، وهو أمر مذموم تنفر منه الطباع والفطر السليمة بل ويجر ويلات على الإسلام والمسلمين من الإساءة إليهم وتشويه صورتهم، ولذا فإن نسبته إلى الدين بقول (الغلو الديني) أو (التطرف الديني) تجوز في العبارة لا يصح، إذ الغلو إنما هو في أسلوب التدين لا الدين نفسه، ولذلك جاء التعبير القرآني بقول ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ (النساء: آية ١٧١) وقوله ﷺ: "إياكم والغلو في الدين"^(٣).

والله - تعالى - يأمر رسوله - ﷺ - وأمه من بعده بالاستقامة التي هي (الاعتدال)، ثم يعقب سبحانه بالنهي عن الطغيان فيقول (فَاسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) (هود: آية ١١٢)، مما يفيد أن الله - تعالى - يريد منا الاستقامة بدون غلو ولا مبالغة ولا تشديد، وهي الوسطية التي جاء بها الإسلام بين الغلو والتفريط، ولا يمكن أن نسير في ركبها إلا في اتباع سبيل السلف الصالح رضوان الله عليهم.

ويجب أن نعلم - كما قال ابن القيم رحمه الله - بأن الله - تعالى - ما أمر بأمر "إلا وللشيطان فيه نزغتان: إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو، ودين الله وسط بين الجافي والغالي فيه، كالوادي بين جبلين، والهدى بين ضلالتين، والوسط بين طرفين ذميين، فكما أن الجافي

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب: في الحسد، حديث رقم ٤٩٠٤.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الدين يسر، حديث رقم ٣٩.

(٣) سبق تخريجه في الصفحة السابقة.



عن الأمر مضيع له، فالغالي فيه مُضَيِّعٌ له: هذا بتقصيره عن الحد، وهذا بتجاوزه الحد" (١).

ويؤكد هذا الإمام الحسن البصري - رحمه الله - فيقول: "إن دين الله وضع على القصد، فدخل الشيطان فيه بالإفراط والتقصير، فهما سبيلان إلى نار جهنم" (٢).

كل هذه الأدلة وغيرها تدل على أن الغلو خروج عن المنهج الوسط الذي وصفت به أمة الإسلام، بل ومجازة للحد، وفعل ما لم يشرعه الله تعالى ولا رسوله ﷺ.

قال الإمام الطبري: "وأرى أن الله - تعالى ذكره - إنما وصفهم بأنهم "وسط"، لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو فيه، غلو النصارى الذين غلوا بالترهب، وقولهم في عيسى ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه، تقصير اليهود الذين بدلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا على ربهم، وكفروا به، ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك، إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها" (٣).

كما أن الغلو بجميع صوره - وهو مجاوزة الحد الشرعي - منهى عنه، لأنه تقدّم بين يدي الله تعالى ورسوله ﷺ، وقد نهى الله - عز وجل - عن ذلك فقال (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (الحجرات: آية ١).

(١) مدارج السالكين: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م، ج ٢، ص ٤٦٤.

(٢) نواذر الأصول في أحاديث الرسول (: أبو عبد الله الحكيم الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، د.ت، ج ١، ص ١٦٧.

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، ج ٣، ص ١٤٢.



ثالثاً: موقفه من ظاهرة الشدة والغلظة

إن يسر الإسلام وتيسيره سمة من سماته التي اختلف بها عما سواه من الأديان، إذ كان من حكمة بعثة سيدنا محمد - ﷺ - رفع الإصر والأغلال الواقعة بالأمم من قبلنا، قال تعالى (وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ) (الأعراف: آية ١٥٧)، فقد جعل الله - تعالى - شريعة الإسلام سهلة سمحة، وحببها إلى خلقه بذلك.

فالتيسير والسماحة من خصائص الدين الإسلامي، لأن الله - تعالى - أراد لشريعة هذا الدين أن تكون عامة للناس، كافة في جميع أنحاء المعمورة، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فاقتضى ذلك أن يجعل فيها من اليسر والسماحة والتخفيف ما يلئم اختلاف الناس وطبائعهم في مختلف الأزمان، وتباين البقاع، حتى يكون تنفيذها بين الأمة سهلاً ميسوراً، ولا يتأتى ذلك إلا إذا انتفى عنها التشدد والمشقة.

ولأن الله جعل هذا الدين هو دين الفطرة، وفي فطرة الإنسان حب اليسر والرفق والسماحة، والنفور من الشدة والعنف والقسوة، فإن طبيعة البشر العادية تنفر من التشديد ولا تحتمله، ولا تصبر عليه، ولو صبر عليه بعضهم لم يصبر عليه عامتهم، وشريعة الدين الإسلامي إنما خاطبت الناس جميعاً، وقد أراد الله - تعالى - عموم هذه الشريعة ودوامها، ولا يكون ذلك إلا إذا انتفى عنها الشدة والغلظة والقسوة^(١).

ولقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة وآثار الصحابة، وإجماع الأمة على أن التيسير ورفع الحرج أصل من أصول الشريعة الإسلامية، لذا سأكتفي هنا بذكر بعض منها: فهناك آيات صرحت بإرادة الله - تعالى - اليسر والتخفيف بهذه الأمة: منها:

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية: الطاهر بن عاشور التونسي، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤ م، ج٢، ص ٢٥١.



قوله تعالى (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) (البقرة: آية ١٨٥)، وقوله تعالى (يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا) (النساء: آية ٢٨)، وقوله جل شأنه (وَيُسِّرْكَ لِلْيُسْرَى) (الأعلى: آية ٨).

وآيات أخرى صرحت برفع الحرج والعنت عن الأمة منها: قوله تعالى (مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ) (المائدة: آية ٦)، وقوله سبحانه (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) (الحج: آية ٧٨).

وإذا جئنا إلى السنة النبوية وجدنا فيها أحاديث كثيرة قد صرحت بيسر الدين وسماحته، منها: قوله ﷺ (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ)^(١)، وقوله ﷺ (إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ ثَلَاثًا)^(٢)، وقوله ﷺ (إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعْتَنًا وَلَا مُتَعْتَنًا، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيسِّرًا)^(٣).

وأحاديث أخرى تأمر بالتيسير وتنهي عن التشديد والتعمق، منها: قوله ﷺ (عليكم ما تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا)^(٤)، وقوله ﷺ (لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيَشَدَّدَ عَلَيْكُمْ،



(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الدين يسر، حديث رقم ٣٩.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الأدب المفرد، باب: يُحْتَى فِي وَجْهِ الْمَدَّاحِينَ، حديث رقم ٣٤١ (انظر: كتاب الأدب المفرد: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٣، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م، ص ١٢٥).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الطلاق، باب: بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية، حديث رقم ١٤٧٨، (معنتا ولا متعنتا) أي مشددا على الناس وملزما إياهم ما يصعب عليهم ولا متعنتا أي طالبا زلتهم وأصل العنت المشقة (انظر: صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج ٢، ص ١١٠٤).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، أبواب التهجد، باب: ما يكره من التشديد في العبادة، حديث رقم

فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم^(١)، وقوله ﷺ (إن منكم مُتَفَرِّين، فأبكم ما صلى بالناس فليَتَجَوَّزْ، فإن فيهم الضعيفَ والكبيرَ وذا الحاجة)^(٢)، وقوله ﷺ (فإذا أمرتكم بشيءٍ فأثوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيءٍ فدعوه)^(٣)، وقوله ﷺ (لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة)^(٤).

بل إن أحاديث الرسول - ﷺ تفيض ببيان تيسير الله لعباده ورعايته لوسعهم، أي للإطار الواقعي الذي يعيشون فيه، كما تبين أن الخروج عن هذا المبدأ هو بُعد عن طبيعة دين الإسلام وبعُد عن هديه ﷺ.

وعلى وفق هذا اليسر والتيسير جرت السنة العملية للرسول ﷺ، فاتخذ اليسر منهجاً في حياته، فما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما، وهذا ما أكدته السيدة عائشة - رضي الله عنها - بقولها (ما خير رسول الله - ﷺ - بين أمرين إلا أخذ - وفي رواية: اختار - أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه)^(٥).

وقد علق الإمام ابن عبد البر على هذا الحديث فقال: "في هذا الحديث دليل على أن المرء ينبغي له ترك ما عسر عليه من أمور الدنيا والآخرة، وترك الإلحاح فيه إذا لم يضطر إليه، والميل

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب: في الحسد، حديث رقم ٤٩٠٤.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الجماعة والإمامة، باب: باب تخفيف الإمام في القيام وإتمام الركوع والسجود، حديث رقم ٦٧٠.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر، حديث رقم ١٣٣٧.

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الجمعة، باب: السواك يوم الجمعة، حديث رقم ٨٤٧.

(٥) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: المناقب، باب: صفة النبي (، حديث رقم ٣٣٦٧.



إلى اليسر أبداً، فإن اليسر في الأمور كلها أحب إلى الله وإلى رسوله" (١).

ولهذا كان ﷺ يؤكد على أصحابه أهمية تمثل التيسير والسماحة في أشخاصهم (إنما بُعثتم مُيسرين ولم تُبعثوا مُعسرين) (٢)، وبأن تكون حركتهم الدعوية والتطبيقية تيسيراً وسماحة ورحمة (يسرُوا ولا تُعسرُوا، وبشروا ولا تُنفرُوا) (٣)، ليس فقط في دائرة التعامل مع المسلمين كما يتصور ذلك بعض من يضيق قيم الإسلام ويحد من عموميتها، ولكنه مع كل الناس، ولذلك وجه ﷺ - - معاذاً وأبا موسى حينما بعثهما إلى اليمن بقوله (ادعوا النَّاسَ وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا) (٤)، ومن ثم فقد نهج الصحابة والتابعون نهج رسول الله - ﷺ - عملاً وإرشاداً وتوجيهاً، ولقد كان من طريقهم البعد عن الشدة والتكلف، والأخذ باليسير من الأمر.

هذه هي سنة رسول الله ﷺ وطريقته: سلوك الطريق الوسط واتباع اليسير، وسلوك غير ذلك - رغبة في سنة رسول الله ﷺ - فيه الخطر الشديد والوعيد العظيم المؤدي إلى منهج التنطع والإفراط والتفريط، والبعد عن منهج الوسطية الذي تميزت به هذه الأمة من بين سائر الأمم.

وبإمعان النظر في النصوص التي سقناها من الكتاب والسنة، وما لم نذكره مما هو في معناها، يتبين لنا سماحة الدين الإسلامي ويسره، وبعده عن الغلو والتشدد وما يؤدي إلى المشقة

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧ هـ، ج ٨، ص ١٤٦.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الوضوء، باب: صب الماء على البول في المسجد، حديث رقم ٢١٧.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: العلم، باب: ما كان النبي - - يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، حديث رقم ٦٩.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مُسْكِرٍ حَمْرٌ وأن كل خمرٍ حرام، حديث رقم ٢٠٠١.



والعسر، كما نستنبط منها أن اليسر والسماحة والرفق وانتفاء الحرج من أكبر مقاصد هذا الدين، وإلى هذا أشار الطاهر بن عاشور فقال: "استقراء الشريعة دل على أن السماحة واليسر من مقاصد الدين"^(١).

لكن ليس معنى اليسر والتخفيف والسماحة في الدين الإسلامي ترك العمل والتكاسل عن الطاعات والعبادات، كما ليس معنى التشديد فيه الأخذ بالأكمل فيها، كلاب المراد الالتزام بالتوسط فيها، بلا إفراط ولا تفريط، فهذا هو منهج الوسطية، وهو صراط الله المستقيم، فلا ميل إلى جانب الإفراط والتعمق والتشديد على النفس وعلى الآخرين، ولا إلى جانب التيسير الشديد والتساهل الذي يصل إلى حد التحلل والانسلاخ من الأحكام.

وهذا لا يعني التفريط والتساهل والتهاون بحجة أن هذا الدين يسر، وهو ما يبرر به كثير من المقصرين والعصاة أفعالهم، فإنَّ تحديد مفهوم اليسر والتخفيف والتوسعة يرجع إلى الشارع لا إلى أهواء الناس ورغباتهم، فالتيسير والتخفيف ورفع الحرج مرتبة عالية بين الإفراط والتفريط، وبين التشدد والتنطع، وبين الإهمال والتضييع، فالتوسط هو منبع الكمالات، والتخفيف والسماحة ورفع الحرج على الحقيقة هو في سلوك طريق الوسط والعدل.

وبهذا ندرك أن هذا الأمر يندرج في منهج الوسطية، التي هي سمة من سمات هذه الأمة، وخاصة من خصائصها، فلن نستطيع أن ندرك معنى الوسطية إلا إذا فهمنا سمة اليسر والتوسعة ورفع الحرج، وألا تصبح الوسطية معنى مفرغاً من حقيقته، وقولاً نظرياً لا وجود له في الواقع.

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية: الطاهر بن عاشور التونسي، مرجع سابق، ج٢، ص ١٢٧.



رابعاً: موقفه من ظاهرة الجدل والميل إليه

خلق الله - تعالى - الإنسان ناطقاً مفكراً، يتوارد عليه من الخواطر والمعلومات ما يجعله مدفوعاً بالضرورة إلى الإفضاء بها والإفصاح عنها، وبناءً على ذلك فالجدل يعد من فطرة الانسان وخاصة من خواصه التي لا تنفك عنه، لأنه من لوازم النطق والتفكير، فالإنسان أكثر ميلاً للجدل والمناقشة، وهذا ما ذكره المولى - عز وجل - فقال (وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا) (الكهف: آية ٥٤).



فالجدل لا يمكن أن يخلو منه بشر عنده بيان يعبر به عما يختلج في نفسه من مقاصد وأغراض، بصرف النظر عن كيفية هذا البيان ونوعيته، فهو ضرب من ضروب البيان، وهو قديم في الخليقة، وسيظل باقياً إلى يوم الدين، ما دام هناك عقل، ومجتمعات، ومعتقدات، وقضايا، وتباين في الميول والأهداف، ونفوس بشرية مجبولة على حب الدفاع عن ذاتها، وتقرير مطالبها، حتى في مواقف القيامة، فإنها لا تتخلى عن هذه النزعة البيانية الإنسانية، كما في قوله تعالى (يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) (النحل: آية ١١١).

يقول ابن خلدون: "وأما العلوم العقلية التي هي طبيعية للإنسان، من حيث إنه ذو فكر فهي غير مختصة بملة، بل يوجد النظر فيها لأهل الملل كلهم ويستنون في مداركها ومباحثها، وهي موجودة في النوع الإنساني، منذ كان عمران الخليقة"^(١).

والخالق - سبحانه - يعلم أن من الناس من يبقى متردداً أو متشككاً في الحق الذي جاءت به النبوة الخاتمة أو يكون معانداً جاحداً له، مع وضوح دلائله وصفاء موارده ومصادره، ومن ثم فقد أمر رسوله - ﷺ - أن يجادل المشركين بالطريقة الحسنه في قوله (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) (النحل: آية ١٢٥)، وأباح مجادلة

(١) مقدمة ابن خلدون: عبد الرحمن بن خلدون، دار ابن خلدون، الاسكندرية، د.ت، ص ٣٣٥.

ومناظرة أهل الكتاب بتلك الطريقة في قوله (وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) (العنكبوت: آية ٤٦).

ومثل هذا من قبيل المناظرة التي تهدف إلى إظهار الحق، وإقامة البرهان على صحته، وهي الطريقة التي يشتمل عليها جدل القرآن في هداية الكافرين وإلزام المعاندين، بخلاف مجادلة أهل الأهواء والباطل فإنها منازعة باطلة، قال تعالى (وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ) (الكهف: آية ٥٦).

والجدل سلاح ذو حدين، وقد اشتبه الأمر على قوم قصرت علومهم وأفهامهم، فذهبوا ينكرون الجدل والمناظرة ويرون أن ذلك من الأمور الدخيلة على الإسلام والمسلمين، فجنى هؤلاء من حيث لا يشعرون، إذ لم يحرروا أقوالهم، كما لم يفرقوا بين ما يقبله الشرع وما يرفضه، وما تقتضيه ضرورة الدعوة لدين الله والدفاع عنها بالحجة والبرهان، وبين ما يكون فضولاً من القول وخوضاً في لجج الباطل، بينما يقابل هؤلاء قوم أطلقوا العنان للعقول دون أي قيود أو حدود واعتبروا العقل هو الركيزة الأولى التي تبنى عليها الأحكام ويتفرع عنها الحكم على كل قول أيًا كان مصدره^(١).

إذن والحالة هذه لا بد وأن يكون في الأدلة الشرعية ما يكشف عن مشروعية أو عدم مشروعية الجدل، لأن الإسلام في كل توجيحاته ومعالجاته، إنما يتفق مع الفطرة، ويهدي الإنسان فيها للتي هي أقوم، قال تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) (الروم: آية ٣٠).

وإن الناظر إلى الأدلة الشرعية التي ورد فيها ذكر الجدل والمجادلة، يجدها على ضربين: **الأول:** وهو الذي يكون الغرض منه تقرير الحق، وإظهاره بإقامة الأدلة والبراهين على صدقه،

(١) مناهج الجدل في القرآن الكريم: زاهر الألمعي، ط ٣، ١٤٠٤ هـ، ص ٤٩.



وقد جاءت نصوص الشرع بالأمر به، والحث عليه، والإخبار بأنه طريقة الأنبياء في تبليغ الدعوة والدفاع عنها، وقد أمر الله - تعالى - نبيه - ﷺ - بهذا الجدل في قوله تعالى (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) (النحل: آية ١٢٥)، وقوله (وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ) (العنكبوت: آية ٤٦)، وقال ﷺ (جاهدوا المشركين بأموالكم، وأنفسكم، وألسنتكم) ^(١)، وقد حصل هذا النوع من الجدل بين عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - وبين الخوارج زمن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - بأمر علي، فأقام عليهم الحجة وأفحمهم، فرجع عن هذه البدعة خلق كثير.



والثاني: هو الذي يكون غرضه تقرير الباطل بعد ظهور الحق، وطلب المال والجاه، وقد جاءت الكثير من النصوص والآثار التي حذرت ونهت عن هذا النوع من الجدل، بل وأخبرت بأنه طريقة للكفار والمعاندين يريدون به دحض الحق وتقرير الباطل، ومنها: قوله تعالى (وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ) (الكهف: آية ٥٦)، وقوله تعالى (وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنبِئٍ) [الحج: آية ٣]، وقوله تعالى (وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنبِئٍ) [الحج: آية ٨]، وقوله سبحانه (مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ) (غافر: آية ٤).

وقد نظر المحققون من أهل العلم إلى هذه النصوص مجتمعة: النصوص التي أمرت بالجدل وحثت عليه، والنصوص التي نهت عنه وحذرت منه، فعلموا يقيناً أن الجدل المأمور به غير الجدل المنهي عنه، فقالوا: الجدل نوعان: محمود ومذموم، وعلى ذلك تنزل نصوص الكتاب والسنة وأقوال السلف وعلماء الأمة، ويزول ما قد يشتهبه على بعض الناس من أقوال بعض

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الجهاد، باب: كراهية ترك الغزو، حديث رقم ٢٥٠٤.

السلف التي فيها النهي عن الجدل والتحذير منه، ويتبين مقصودهم بذلك^(١).

وتظهر لنا أهمية الجدل من خلال أمر الله - تعالى - باستخدامه في قوله تعالى (وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) (النحل: آية ١٢٥) وقوله جلَّ في علاه (وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ) (العنكبوت: آية ٤٦)، ومحال أن يأمر الله - تعالى - بغير طريق الصواب.

كما تظهر من خلال استخدام الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - له في دعوتهم، قال تعالى (قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا) (هود: آية ٣٢)، وقوله سبحانه (لَمْ تَر إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ) (البقرة: آية ٢٥٨)، وقوله جلَّ شأنه (حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ) (الأنعام: آية ٢٥)، وقوله تعالى (فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَى يُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ) (هود: آية ٧٤)، فكل نبي كان يناقش قومه ويجادلهم، ويبين لهم طريق الحق بالأدلة الواضحة البينة.

كذلك تظهر من خلال أنه أمر فطري جبل عليه الإنسان، يصدر من الصالح والطالح، والكبير والصغير، والرجل والمرأة، قال تعالى (وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جِدَالًا) (الكهف: آية ٥٤)، وهذه الأمور كلها لا بد من ملاحظتها ومراعاتها.

ولهذا بعد أن قسّم الإمام الجويني - رحمه الله - الجدل إلى محمود ومذموم، واستدل على النوعين بنصوص من الكتاب والسنة، قال - عقب استدلاله على النوع الم محمود - : " وهذه الألفاظ عموم في التوحيد والشريعة، وهي - أيضاً - سيرة الرسل - عليهم السلام - مع أممهم، وسيرة رسولنا ﷺ، وسيرة علماء الصحابة - رضي الله عنهم - بعده، ومن بعدهم من التابعين وأتباعهم إلى يومنا هذا، وعليه عادة العقلاء في أديانهم ومعاملاتهم ومعاشراتهم، ويفزع العقلاء

(١) منهج الجدل والمناظرة في تقرير مسائل الاعتقاد: عثمان على حسن، دار إشبيلية للنشر والتوزيع، السعودية،

ط ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، ج١، ص ٢٧٩.



إلى النظر والمناظرة فيما غاب عن حواسهم، فعَلِمَ صِحَّةَ النظر، وكونه طريقاً إلى العلم فيما لا يكون طريق الحس وخبر التواتر طريقاً له " (١).

وما أجمل ما صرح به الإمام ابن الجوزي عن أهمية معرفة علم الجدل حينما قال: "إن معرفة هذا العلم لا يستغني عنها ناظرٌ ولا يتمشى بدونها كلامٌ مُناظِرٌ، لأن به تبيّنُ صِحَّةُ الدليل من فسادهُ تحريراً وتقريراً، وتَتَّضِحُ الأسئلة الواردة من المرذُودَةِ إجمالاً وتفصيلاً ولولاه لاشتبه التحقيق في المناظرة بالمكابرة ولو خُلِّيَ كُلُّ مُدَّعٍ وَمُدَّعَى ما يَرُومُهُ على الوجه الذي يَخْتَارُ ولو مُكِّنَ كُلُّ مَانِعٍ من مُمَانَعَةٍ ما يَسْمَعُهُ متى شاء: لأدى إلى الخبط وعدم الضبط، وإنما المَرَّاسِمُ الجَدَلِيَّةُ نَفْصَلٌ بين الحق والباطل وتُبَيِّنُ المُسْتَقِيمَ من السَّقِيمِ، فَمَنْ لم يُحِطْ بها علماً كان في مُنَازَرَاتِهِ كَحَاطِبٍ لَيْلٍ" (٢).



بل إن الإمام ابن حزم - رحمه الله - وصف من يرفض الجدل على العموم، ويدعو إلى إبطاله بأنه جاهل ضعيف أو معاند سخيف، وصرح بهذا فقال: "وبالجملة فلا أضعف ممن يروم إبطال الجدل بالجدال، ويريد هدم جميع الاحتجاج بالاحتجاج، ويتكلف فساد المناظرة بالمناظرة، لأنه مقرر على نفسه أنه يأتي بالباطل، لأن حجته هي بعض الحجج التي يريد إبطال جملتها، وهذه طريق لا يركبها إلا جاهل ضعيف أو معاند سخيف والجدال الذي ندعو إليه هو طلب الحق ونصره وإزهاق الباطل وتبينه" (٣).

ومن خلال هذا العرض يتبين لنا بياناً لا لبس فيه أن إنكار الجدل وذمه مطلقاً فيه تعسف

(١) الكافية في الجدل: الإمام الجويني، مرجع سابق، ص ٢٣.

(٢) شرح الكوكب المنير: أبو البقاء محمد بن أحمد المعروف بابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه

حماد، مكتبة العبيكان، ط ٢، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، ج ٤، ص ٣٦٠.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام: أبو محمد علي بن حزم الأندلسي، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار

الآفاق الجديدة، بيروت، ج ١، ص ٢٧.

ومكابرة للحق والواقع، وقبوله والدعوة إليه مطلقاً فيه أيضاً تعسف ومكابرة، فإن الجدل تارة يكون بالحق وتارة يكون بالباطل، ودليل ذلك ما ذكرناه من نصوص من الكتاب والسنة تأمر بالجدل وأخرى تنهى عنه، فعلمنا يقيناً أن الجدل الذي تأمر به هذه النصوص غير الجدل الذي تنهى عنه، إذ لا تعارض بين النصوص في حقيقة الأمر، فالجمع بين تلك النصوص الواردة من الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة يكون بحملها على ما يناسبها من حالات الجدل بالحق أو حالات الجدل بالباطل، وهذا هو المنهج الصحيح الذي يؤيده العقل والنقل.

وإن من ملامح وسطية هذا الدين وكونه تنزيراً من رب العالمين، أن تعامل بتوازن واعتدال وواقعية مع طبيعة الإنسان وما جبل عليه من هذا الجدل الغالب في جنسه فلم يقبله مطلقاً، كما لم يرفضه مطلقاً، فكان أن وجه ربنا - تبارك وتعالى - إلى الجدل وندب إليه، لكن بقدر الحاجة وعند الضرورة وبشكل غير الذي اعتاده الناس وربما مارسوه وعرفوه وفق أهوائهم وشهواتهم إنه باختصاراً وكما عبر عنه كتاب ربنا - جل شأنه - بأوجز لفظ وأجزل عبارة (بالتي هي أحسن)، فهو منهج قائم على الاعتدال، أساسه الحكمة والموعظة الحسنة، وعماده اللين والرفق في غير ضعف، كل ذلك من أجل الوصول للإقناع وإقامة الحجة.



الخاتمة

بعد أن انتهيت بحمد الله - تعالى - وتوفيقه من موضوع هذا البحث، والذي جاء بعنوان (أفكار الخوارج بين الماضي والحاضر: عرض ومناقشة)، أختتم الحديث بذكر أهم النتائج التي توصلت إليها من خلاله، وهي كالتالي:

- الخوارج هم الذين خرجوا على الإمام على - رضي الله عنه - بعد قبوله التحكيم في موقعة صفين، ومن وافقهم ورأى آرائهم من الناس إلى يوم الدين فهو منهم.

- بدأت نشأتهم بانفصالهم عن جيش الإمام على رضي الله عنه، وخرجهم عليه في موقعة صفين بعد التحكيم.

- للخوارج ألقابٌ ومُسمَّياتٌ كثيرة نسبة لعدة أمور، ومن هذه الأسماء ما يرتضونه ويفتخرون به، كالخوارج والمُحكِّمة والحُرُورِية، ومنها ما لا يرتضونه ويرفضونه كالمارقة.

- تعددت وتشعبت فرق الخوارج، ومن ثم تباينت أقوال مؤرخي الفرق في تعداد فرقهم، لكن يبقى القدر المتفق عليه بين الجميع أن كبار فرق الخوارج لا يتجاوز ست فرق، من أشهرها: الأزارقة، والنجدات، والصفرية، والإباضية، وكثرة الأعداد إنما نشأت من تعدد وانقسام داخل كل فرقة من هذه الفرق.

- هناك عدد من الأصول والقواسم المشتركة التي اجتمع عليها عامة الخوارج من أهمها: الخروج على الإمام الجائر، ورفض التحكيم، وتكفير مرتكب الكبيرة.

- تزداد خطورة التكفير وتظهر بصورة أكثر وضوحًا فيما يترتب عليه من آثار، لعل من أهمها: تنفيذ حكم الردة علي صاحبه وهو القتل، ووجوب التفريق بينه وبين امرأته، وعدم جريان أحكام المسلمين عليه عند موته، والحكم عليه بالعذاب واللعنة والخلود في النار، وجبوت عمله، وحرمانه من رحمة الله - تعالى - ومغفرته.



- لا يحكم على الشخص بالكفر حتى تجتمع فيه جميع شروط التكفير، من العلم بتحريم هذا الشيء المكفر، ومن التعمد والاختيار لفعله، وحتى تتنفي عنه جميع الموانع التي ذكرها أهل العلم.

- إن ظاهرة التكفير ليست جديدة على المجتمع الإسلامي، بل إنها تمتد إلى العصر الإسلامي الأول، وتحديداً إلى ما بعد معركة صفين ونشوء فرقة الخوارج، والتي يمكن اعتبارها أول حركة تكفيرية ودموية عرفها التاريخ الإسلامي.

- إن ظاهرة الغلو قديمة قدم الرسالات السماوية، إذ تمتد جذورها إلى القدم، وهي سمة في الأمم الماضية وليست خاصة بهذه الأمة، فكما أنه وجد في هذه الأمة غلو، فقد كان في الأمم الغابرة غلو أيضاً، ومن ثم فإن الغلو ليس خاصاً بالمسلمين وحدهم دون سواهم، بل هو منهج له أسبابه وعوامله، التي لا ينفك عنها أي مجتمع بشري.

- الغلو ليس دائماً دليلاً على خطأ المذهب أو الدين، وإلا لكانت كل الأديان والمذاهب باطلة، لعدم وجود مذهب أو دين - كما سبق بيانه - إلا وفي أتباعه غلاة متطرفون، ولذلك فإنه من الغلو والتطرف أيضاً أن نلغي مذهباً أو منهجاً ما، لمجرد وجود من غلا وتطرف فيه.

- مع أن الخوارج كانوا أهل صيام وصلاة وتلاوة للقرآن وصدق في الحديث، لكنهم تجاوزوا حد الاعتدال إلى درجة الغلو، وقد قادهم هذا الغلو إلى مخالفة قواعد الإسلام، بما تُمليه عليهم عقولهم، فارتكبوا صوراً كثيرة من الظلم والاعتداء والإرهاب بسبب غلوهم في دين الله تعالى.

- جنحت فرقة الخوارج نحو الشدة والغلظة، مبتعدة عن نصوص الشرع التي تأمر بالرفق والرحمة وتؤكد أهميتهما، ضاربة بها عرض الحائط، ومؤسسة نظاماً جديداً في التعاملات قائماً على الغلظة والشدة والعنف، حتى صار التعمق في الدين والتشدد والغلظة فيه من أكبر سماتهم.

- الجدل ظاهرة إنسانية منه ما هو محمود وما هو مذموم، ووصفه بهذا أو ذاك يتوقف في المقام



الأول على الهدف المنشود من ورائه والأدلة المستخدمة لتحقيق ذلك، فإذا كان الهدف منه الانتصارَ للحق، واستُخِدَّت الأدلة والبراهين على ذلك، سواء اقتنع بها الخصم أم لا، فهو جدل محمود، وما كان بخلاف ذلك فهو جدل مذموم.

- الجدل من أهم سمات الخوارج التي اشتهروا بها، فكثرة المراء، والإسراف في الجدل، كان من أسباب صرفهم عن تعقل الحُجج وإدراكها.

- جدل الخوارج لا يخرج عن الجدل الذي يكون سبباً في تحول المؤمنين إلى الضلال بعد الهدى، أو الجدل الذي يُتَّبَع به الآيات المتشابهات ومعارضة المحكمات بها ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويلها على غير مراد الشرع، مما يقتضي التكذيب ببعض النصوص، أو الجدل الذي يكون ممارسة وخصومة في وجه أهل الحق، أو سبباً للفرقة والاختلاف والتنازع المذموم.

- الوسطية هي إحدى الخصائص العامة للإسلام، وإحدى المعالم الأساسية التي ميز الله - تعالى - بها أمة الإسلام عن غيرها من الأمم، فهي أمة وسط بين الأمم بكل ما تدل عليه كلمة وسط من معنى، فهي خير الأمم وأفضلها وأشرفها وأكملها، كما أخبر الله - تعالى - بذلك عنها، وهي أعدل الأمم، ولذلك أعدها الله لتكون شاهدة على الناس.

- وهذه الوسطية ليست محصورةً في جزئية من الجزئيات، بل ولا في ركن من الأركان، وإنما هي منهج متكامل شامل، لا ينفصل بعضه عن بعض، فالإسلام كله وسط، ومن هذا المنطلق جاء القرآن الكريم مقرراً لمنهج الوسطية في الحياة الإسلامية كلها، كما أكد عليه النبي - ﷺ - في سنته نظرياً وعملياً.

وأخيراً أحمد الله - عز وجل - على توفيقه إياي للكتابة في هذا الموضوع، فله الفضل كله، وإليه يرجع الأمر كله، ولا يسعني إلا أن أقول: ما كان من صواب فمن الله وحده وبفضله وتوفيقه، وما فيه من خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه بريتان، إذ قلما يخلو بحث من





الهفوات، أو ينجو مؤلف من العثرات.

وأسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يجعله لوجهه خالصًا، ومن النار منجياً ومخلصًا، وأن ينفع به كاتبه وقارئه في الدنيا والآخرة، كما أسأله سبحانه وتعالى أن يغفر لي ولوالدي وللمؤمنين والمؤمنات، إنه سميع الدعاء وأهل الرجاء، وهو حسبنا ونعم الوكيل.



وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين



مراجع البحث

- ١- أثر الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر: عبد التواب عثمان، ٢٠٠٣م.
- ٢- أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي المعروف بابن دقيق العيد، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى ومدثر سندس، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.
- ٣- أحكام القرآن: أبو بكر الجصاص، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- ٤- أحكام القرآن: القاضي محمد أبو بكر بن العربي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١.
- ٥- أسد الغابة في معرفة الصحابة: أبو الحسن علي ابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.
- ٦- أصول الدين: عبد القاهر البغدادي، مطبعة الدولة، استانبول، تركيا، ط ١، ١٣٤٦هـ، ١٩٢٨م.
- ٧- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين: أبو عبد الله الرازي، تحقيق: علي سامي النشار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢هـ.
- ٨- اقتضاء الصراط المستقيم: تقي الدين أبو العباس ابن تيمية، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، ط ٧، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.
- ٩- الإبانة الكبرى: لابن بطة العكبري، تحقيق: رضا معطي وآخرون، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، ط ٢، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.
- ١٠- الإحكام في أصول الأحكام: أبو محمد علي بن حزم الأندلسي، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- ١١- الاستذكار: ابن عبد البر القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار



- الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- ١٢- الإصابة في تمييز الصحابة: أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- ١٣- الاعتصام: إبراهيم بن موسى الشهير بالشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- ١٤- الأغاني: أبو الفرج الأصفهاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر، بيروت، ط ٢.
- ١٥- الاقتصاد في الاعتقاد: أبو حامد الغزالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.
- ١٦- الأم: محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: رفعت عبد المطلب، دار الوفاء، المنصورة، ط ١، ٢٠٠١م.
- ١٧- الباعث على إنكار البدع والحوادث: أبو القاسم شهاب الدين الدمشقي المعروف بأبي شامة، تحقيق: عثمان أحمد عنبر، دار الهدى، القاهرة، ط ١، ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.
- ١٨- البداية والنهاية: أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، وطبعة دار الفكر، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.
- ١٩- البيان والتبيين: للجاحظ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣هـ.
- ٢٠- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين: أبو المظفر الأسفراييني، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٢١- التكفير أخطاره وضوابطه: أبو عبد الله الخطيب، الكلية الأوروبية للدراسات الإسلامية، فرنسا، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
- ٢٢- التكفير جذوره، أسبابه، مبرراته: نعمان السامرائي، المنارة للطباعة والنشر، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- ٢٣- التكفير وضوابطه: منقذ محمود السقار، رابطة العالم الإسلامي.



- ٢٤- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.
- ٢٥- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع: أبو الحسين المَلْطِي العسقلاني، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر.
- ٢٦- الحوادث والبدع: أبو بكر الطرطوشي، تعليق: علي حسن الحلبي الأثري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ١، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.
- ٢٧- الخوارج (تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها): غالب عواجي، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبد العزيز، كلية الشريعة، ١٣٩٩هـ.
- ٢٨- الخوارج، تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها: غالب بن علي عواجي، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبد العزيز، كلية الشريعة، السعودية، ١٣٩٨هـ، ١٣٩٩هـ.
- ٢٩- الخوارج، مناهجهم وأصولهم وسماتهم: ناصر بن عبد الكريم العقل، دار القاسم للنشر، الرياض، ط ٢، ١٤١٧هـ.
- ٣٠- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٣١- الصحاح: أبو نصر إسماعيل الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- ٣٢- الصلاة وأحكام تاركها: ابن قيم الجوزية، مكتبة الثقافة، المدينة المنورة.
- ٣٣- العقد الفريد: ابن عبد ربه الأندلسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٤، ١٤٠٤هـ.
- ٣٤- الغلو في التكفير المظاهر - الأسباب - العلاج: أبو حسام الدين الطرفاوي.
- ٣٥- الغلو في الدين: الصادق الغرياني: دار السلام، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.
- ٣٦- الغلو في الدين: علي عبد العزيز الشبل، دار الشبل، الرياض، ط ١، ١٤١٧هـ.



- ٣٧- الفرق بين الفرق: عبد القاهر البغدادي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م، وطبعة، مؤسسة الحلبي للنشر والتوزيع، القاهرة، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد.
- ٣٨- الفروق: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي، وزارة الأوقاف السعودية، السعودية، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.
- ٣٩- الفصل في الملل والأهواء والنحل: أبو محمد بن حزم الأندلسي، مكتبة الخانجي، القاهرة، د.ت.
- ٤٠- الكافية في الجدل: الإمام الجويني، تحقيق: فوية حسين محمود، طبعة مكتبة عيسى الحلبي، القاهرة، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- ٤١- الكامل في التاريخ: أبو الحسن بن الأثير، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
- ٤٢- الكامل في اللغة والأدب: أبو العباس المبرد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط٣، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
- ٤٣- الكامل في اللغة والأدب: أبو العباس بن يزيد المبرد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط٣، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
- ٤٤- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: الإمام الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.
- ٤٥- المصباح المنير: أحمد بن محمد الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.
- ٤٦- المعجم الكبير: أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢.
- ٤٧- المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- ٤٨- المفهم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم: الإمام القرطبي، تحقيق: يوسف علي بدوي



وأخرون، دار ابن كثير، دمشق.

٤٩- الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار

المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ.

٥٠- المنشور في القواعد الفقهية: أبو عبد الله بدر الدين الزركشي، وزارة الأوقاف الكويتية،

الكويت، ط٢، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

٥١- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا يحيى النووي: دار إحياء التراث

العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٥٢- المنهاج شرح صحيح مسلم: أبو زكريا محيي الدين النووي، دار إحياء التراث العربي،

بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٥٣- المواقف: عضد الدين عبد الرحمن الإيجي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل،

بيروت، ط١، ١٩٩٧م.

٥٤- تاج العروس: المرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٥٥- تاريخ الجدل: الشيخ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ط١، ١٩٣٤م.

٥٦- تاريخ الطبري: أبو جعفر بن جرير الطبري، دار التراث، بيروت، ط٢، ١٣٨٧هـ.

٥٧- تاريخ المذاهب الإسلامية: الشيخ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة.

٥٨- تاريخ المذاهب الفكرية: الشيخ أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة.

٥٩- تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري: أبو القاسم علي بن

الحسن المعروف بابن عساكر، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.

٦٠- تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير تحقيق: سامي بن محمد

سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

٦١- تفسير القرطبي: الإمام شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،

دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.



- ٦٢- تلبس إبليس: عبد الرحمن بن علي أبو الفرج بن الجوزي، تحقيق: السيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- ٦٣- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهرى، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- ٦٤- تيارات الفكر الإسلامي: محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ط٢، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ٦٥- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.
- ٦٦- جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.
- ٦٧- جمهرة أنساب العرب: لابن حزم الأندلسي، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٠٣هـ، ١٩٨٤م.
- ٦٨- حماية المجتمع المسلم من الانحراف الفكري: مجلة البحوث الإسلامية، السعودية، العدد السابع والسبعون، الإصدار من ذي القعدة إلى صفر لسنة ١٤٢٦هـ - ١٤٢٧هـ.
- ٦٩- روح المعاني: شهاب الدين الألوسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
- ٧٠- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء: أبو حاتم محمد بن حبان الدارمي، المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧١- سير أعلام النبلاء: شمس الدين الذهبي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
- ٧٢- شرح الأصول الخمسة: القاضي عبد الجبار، تحقيق: عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٣، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.
- ٧٣- شرح الكوكب المنير: أبو البقاء محمد بن أحمد المعروف بابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط٢، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.



- ٧٤- ظاهرة الغلو في التكفير: يوسف القرضاوى، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١٤١١هـ، ٣، ١٩٩٠م.
- ٧٥- ظاهرة الغلو والتكفير: الأصول، والأسباب، والعلاج: ناصر بن عبد الكريم العقل، دار كنوز إشبيلية، الرياض، ١٤٢٥هـ.
- ٧٦- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- ٧٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ٧٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ٧٩- فتح القدير: الإمام محمد بن علي الشوكاني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ٨٠- فجر الإسلام: أحمد أمين، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٦٩م، ط ١٠.
- ٨١- فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها: غالب عواجي، المكتبة العصرية الذهبية، جدة، ط ٤، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.
- ٨٢- فقه السنة: سيد سابق، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٤، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.
- ٨٣- فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة: أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمود بيجو، ط ١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.
- ٨٤- كتاب الإيمان: أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد نصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، السعودية، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- ٨٥- كشف الأسرار: علاء الدين البخاري، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ٨٦- لسان العرب: أبو الفضل ابن منظور الإفريقي، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.



- ٨٧- مجموع الفتاوى: شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
- ٨٨- مدارج السالكين: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.
- ٨٩- مِرْعَاة الْمَفَاتِيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن المباركفوري، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية - بنارس، الهند، ط٣، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- ٩٠- معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي): أبو محمد الحسين البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
- ٩١- معاني القرآن وإعرابه: أبو إسحاق الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- ٩٢- معجم البلدان: شهاب الدين الحموي، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.
- ٩٣- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن القزويني، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- ٩٤- مفاتيح الغيب: الإمام فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.
- ٩٥- مقاصد الشريعة الإسلامية: الطاهر بن عاشور التونسي، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.
- ٩٦- مقالات الإسلاميين: أبو الحسن الأشعري، تحقيق: هلموت ريتير، دار فرانز شتايز، مدينة فيسبادن (ألمانيا)، ط١، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.
- ٩٧- مقدمة ابن خلدون: عبد الرحمن بن خلدون، دار ابن خلدون، الاسكندرية، د.ت.
- ٩٨- مناهج الجدل في القرآن الكريم: زاهر الألمعي، ط٣، ١٤٠٤هـ.
- ٩٩- منهاج السنة النبوية: نقي الدين أبو العباس بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة



- الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ط ١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- ١٠٠- منهج الجدل والمناظرة في تقرير مسائل الاعتقاد: عثمان على حسن، دار إشبيلية للنشر والتوزيع، السعودية، ط ١، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- ١٠١- نصيحة أهل الحديث: أبو بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: عبد الكريم أحمد الوريكات، مكتبة المنار، الزرقاء، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ١٠٢- نواذر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ: أبو عبد الله الحكيم الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، د.ت.
- ١٠٣- وسائل علاج ظاهرة التَّكْفِير: عاصم بن عبد الله القريوتي، دار العلم، السعودية.
- ١٠٤- وفيات الأعيان: أبو العباس شمس الدين بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط ١، ١٩٧١م.



فهرس البحث

رقم الصفحة	الموضوع	م
١١٨٦	المقدمة	١
١١٩٠	المبحث الأول: التعريف بالخوارج وفرقهم وأفكارهم	٢
١١٩١	المطلب الأول: تعريف الخوارج ونشأتهم	٣
١١٩١	الخوارج لغة واصطلاحًا	٤
١١٩١	نشأتهم	٥
١١٩٨	المطلب الثاني: ألقاب الخوارج وفرقهم	٦
١١٩٨	أولاً: ألقاب الخوارج	٧
١٢٠١	ثانياً: فرق الخوارج	٨
١٢٠٧	المطلب الثالث: المبادئ العامة للخوارج	٩
١٢٠٧	أولاً: الخروج على الإمام الجائر.	١٠
١٢٠٨	ثانياً: الإمامة الكبرى	١١
١٢١٠	ثالثاً: رفض التحكيم	١٢
١٢١١	رابعاً: تكفير مرتكب الكبيرة	١٣
١٢١٢	المبحث الثاني: أفكار الخوارج بين الماضي والحاضر	١٤
١٢١٤	المطلب الأول: ظاهرة التكفير	١٥
١٢١٥	تعريف التكفير	١٦
١٢١٧	أسباب ظاهرة التكفير	١٧
١٢٢٢	الآثار المترتبة على التكفير	١٨
١٢٢٤	موانع التكفير	١٩
١٢٢٨	الخوارج وظاهرة التكفير	٢٠



١٢٣٢	كيفية علاج هذه الظاهرة	٢١
١٢٤٢	المطلب الثاني: ظاهرة الغلو	٢٢
١٢٤٣	تعريف الغلو	٢٣
١٢٤٦	جذور الغلو ونشأته	٢٤
١٢٥٠	أسباب الغلو	٢٥
١٢٥٧	الخوارج والغلو	٢٦
١٢٦٠	علاج ظاهرة الغلو	٢٧
١٢٦٣	المطلب الثالث: ظاهرة الشدة والغلظة	٢٨
١٢٦٧	المطلب الرابع: ظاهرة الجدل وميلهم إليه وقوتهم فيه	٢٩
١٢٧٧	المبحث الثالث: وسطية الإسلام	٣٠
١٢٧٧	وسطية الإسلام	٣١
١٢٧٨	أولاً: موقفه من ظاهرة التكفير	٣٢
١٢٨٤	ثانياً: موقفه من ظاهرة الغلو	٣٣
١٢٨٨	ثالثاً: موقفه من ظاهرة الشدة والغلظة	٣٤
١٢٩٣	رابعاً: موقفه من ظاهرة الجدل والميل إليه	٣٥
١٢٩٩	الخاتمة والنتائج	٣٦
١٣٠٣	المصادر والمراجع	٣٧
١٣١٢	الفهرس	٣٨





مجلة
كلية
الدراسات
الإسلامية
والعربية